الكلمة الطيبة
المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحي السلام

دار ابن القيم
للنشر والتوزيع

الغوغائية هي في كتاب الطوفان

تأليف
حمد بن إبراهيم العثمان

تقريظ العلامة
صالح بن فوزان الفوزان
حفظه الله

الغوغائية
هي الطوفان

حقوق الطبع غير محفوظة
بشرط المحافظة على المحتوى كاملاً
دون أدنى تغيير

الطبعة الرابعة
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

الغوغائية هي الطوفان

تأليف

حمد بن إبراهيم العثمان

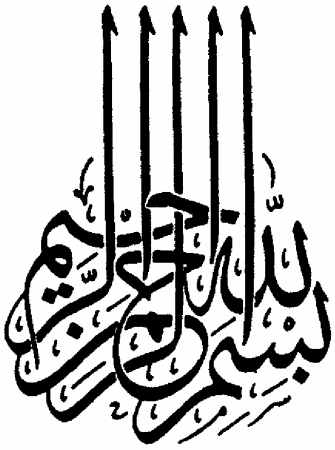
بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم
العلامة صالح بن فوزان الفوزان

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: فقد قرأت - والحمد لله - كتاب «الغوغائية في المتوغلين» للأخ الشيخ حمد العثمان. ردا على الدكتور ناصر العبيسان في أفكاره المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة في حربه على الثورة على الحكام بحجة ما عندهم من المخالفات التي لا تصل إلى حد الكفر. وأيضا حتى لو وصلت إلى حد الكفر وليس عند المسلمين قوة يستطيعون بها إزالتهم دون مفاسد وسفك دماء وحدوث فساد أكبر كما رسم لنا النبي صلى الله عليه وسلم المنهج السليم في ذلك. المنهج الذي سار عليه علماء المسلمين في علاج هذه القضية عملا بسنة نبيهم وتجنبا لمنهج الخوارج والمعتزلة. وجدت هذا الرد المشار إليه رد احسنا تمشيا على الكتاب والسنة وما عليه سلف الأمة وأئمتها فجزاه الله خيرا ونفع بما كتب وزاده علما نافعا وعملا صالحا.

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

١٤٢١/٥/٢٤هـ

تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة
معلومات
t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah
رابط الدعوة
الإشعارات
معطّلة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الرابعة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإنه من الملفت للنظر جداً رعاية أمريكا للغوغائية، فبعد صدور بيان هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية بتاريخ ١ ربيع الآخر ١٤٣٢هـ، الموافق ٦ مارس ٢٠١١م، والمتضمن التحذير من المظاهرات والوسائل والأساليب التي تثير الفتن وتفرق الجماعة، وكذلك التحذير من الارتباطات الفكرية والحزبية المنحرفة، بادرت أمريكا بالتدخل في الشأن السعودي، حيث جاء على لسان المتحدث باسم الخارجية الأمريكية فيليب كراولي أن الولايات المتحدة أعلنت أن السعوديين لهم الحق في الاحتجاج سلمياً، وأن واشنطن تدعم مجموعة من الحقوق العامة بما في ذلك الحق في التجمع السلمي وحرية التعبير(١).

فواجبنا جميعاً حماية أوطاننا من الاختراق الأمريكي، ولزوم هدي محمد ﷺ في نصيحة ولاة أمورنا، فالنبي ﷺ ناصح، واليهود والأمريكان

(١) صحيفة الجريدة الكويتية عدد ٤ ربيع الآخر ١٤٣٢هـ، الموافق ٩ مارس ٢٠١١م.

إنما يريدون إسقاط أوطاننا في الفوضى، والتحريش بين الراعي والراعية، فاحذروا كيدهم ومكرهم، وأمريكا آخر من يتكلم عن الحقوق والعدالة، فلم نر لهم تدخلاً أيام حرب اليهود على غزة، ولم نر لهم محاكمة لمجرمي الحرب من ساسة اليهود الذين أبادوا غزة!!

حفظ الله لديار المسلمين أمنهم وأمانهم واستقرارهم وسيادتهم.

والحمد لله رب العالمين

وكتبه

حمد بن إبراهيم العثمان

❁ ❁ ❁

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

منار السنة واضح ولله الحمد، وأئمة الهدى أنصار الحق لا الأشخاص، ومن أئمة أهل السُّنَّة وكبار علمائهم والدنا العلامة صالح ابن فوزان الفوزان حفظه الله، المعروف بنصرته للحق والسُّنَّة بدون مجاملة، وذلك لتضلعه بالعلم ولمعرفته وخبرته بالمقالات المبتدعة والأحزاب المنحرفة، وقد تفضل فضيلته جزاه الله خيراً وبارك في علمه وعمره وعمله بقراءة «الغوغائية هي في كتاب الطوفان»، وأفادني بملاحظات نافعة وتعليقات مهمة، وتفضل بالتقديم للكتاب، فله جزيل الشكر وجعله الله دائماً ناصراً للسنة والحق آمين.

وفي الحقيقة كتاب العبيسان «الحرية أو الطوفان»، تجديد للفتنة، وصياغة جديدة لها بشبهات جديدة كثيرة للخروج على الولاة وإسقاط النظام، حيث قرر أننا في فتنة بلا جماعة، وأسقط شرعية ولاية العهد، وأمر بقتل السلطان إذا جنف، مع ميل عظيم على علماء السلف السابقين والمعاصرين.

كتاب العبيسان يبرهن على أن «القطبيين»، كانوا في استراحة محارب، وأن فكر الخروج كامن في نفوسهم، والله يكفي المسلمين شرورهم.

والحمد لله رب العالمين

حمد بن إبراهيم العثمان

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

أحمد الله على فرح أهل الخير وطلبة العلم بصدور كتاب «الغوغائية هي في كتاب الطوفان»، وأشكر الله عز وجل على توفيقه وتيسيره أسباب طباعته، وأسأل الله عزَّ وجل أن يجزي مشايخي الذين أخذت عنهم العلم خير الجزاء، خصوصاً العلامة محمد الصالح العثيمين، والعلامة علي الزامل رحمهما الله.

كما أشكر كل من سعى في طبع الكتاب في الشقيقة السعودية، ومصر، والمغرب العربي.

ومثل هذا الكتاب لا شك أنه أظهر غضب الثوريين والمتعاطفين معهم، فمن حين صدوره ارتفع صراخهم، ولكنه ولله الحمد، صراخ غير علمي أبداً، بعيد عن إحقاق الحق وإبطال الباطل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1]: «المجادلة المحمودة إنما هي إبداء المدارك التي هي مستند الأقوال والأعمال، وأما إظهار غير ذلك فنوع

(١) مجموع الفتاوى (٤/١٩٤ - ١٩٥).

من النفاق في العلم والعمل».

وهذا الصراخ في الحقيقة دليل قطبيتهم وبدعيتهم كما قال أبو بكر ابن عياش رحمه الله: «السني إذا ذُكرت الأهواء لم ينتصر لشيء منها».

وإلا فلا يوجد سني ينتصر لمن يسب ابن عمر ومعاوية رضي الله عنهما، ويطعن في الحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم وسائر أئمة الهدى، في الوقت الذي يُزكي فيه الثورة الإيرانية.

أما دعوى أن الرد على كتاب «الحرية هي الطوفان» فيه تجريح، فهذا من قلب الحقائق، وقد ذكّرنا هؤلاء بقول الخوارج في ابن عباس رضي الله عنهما: لا تجادلوه، هذا ممن قال الله فيهم: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨].

فقلب الحقائق دليل الهوى ونقص الإيمان، فلم نر هذه الدعوى وهذا الصراخ قيل في «الطوفان»، الذي تضمن أبشع أنواع التجريح لأئمة الهدى، حيث افترى صاحب الطوفان عليهم وزعم زوراً أنهم جعلوا من الحاكم إلهاً أو نصف إله!!!

التجريح هو سمة «الطوفان»، فتجريح الطوفان طال خيار عباد الله، أفعاقل يتهم عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، وأحمد بن حنبل رحمه الله، بتبرير الواقع للولاة؟!!

فلم نسمع لكم صراخاً لمّا صدر هذا التجريح؟!!

العبيسان وصف الولاة بالأرانب، وأسقط ولايتهم، ودعى إلى قتالهم إذا جنفوا، وطعن في شرعية ولاية العهد، بل وأسقط الجماعة كلها، وقرر أننا

في زمن فتنة، وأنه لا جماعة، فأين صراخكم؟!!!

فمن اعتدى على الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، هذا يعامل معاملة تليق بهذا العدوان.

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «قال تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء: ١٤٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦]».

وقال أبو سعيد الخوارزمي رحمه الله[١]: «الإساءة بلسان الحق إحسان».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [٢]: «ما ذكرتم من لين الكلام، والمخاطبة بالتي هي أحسن، فأنتم تعلمون أني من أكثر الناس استعمالاً لهذا، لكن كل شيء في موضعه حسن، وحيث أمر الله ورسوله بالإغلاظ على المتكلم لبغيه وعدوانه على الكتاب والسُّنَّة فنحن مأمورون بمقابلته، لم نكن مأمورين أن نخاطبه بالتي هي أحسن».

فهذا الذي حملنا على الإغلاظ، ولم نتجاوزه إلى الأساليب الأخرى الشريرة التي يستخدمها الحركيون في قهر الخصوم والمخالفين، والله الموعد.

والحمد لله رب العالمين

وكتبه

حمد بن إبراهيم العثمان

---

(١) معجم الأدباء (١/١٨٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/٢٣٢).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

كتاب «الحرية والطوفان» للدكتور حاكم العبيسان كتاب خطير يزلزل عقيدة الأمة، ويفرق جماعتها، ويطعن في خيار أئمتها.

وسبب هذا الطيش الذي جرى به قلم العبيسان يعود إلى طغيان العلم، فإن للعلم طغياناً كطغيان المال، كما قال وهب بن منبه رحمه الله[1].

والسبب الآخر هو أن العبيسان يعيش حلم تداول السلطة، لذلك تجده يدندن حول هذه الفكرة، وأوقعه ذلك في ورطات علمية عجيبة غريبة، وهذا شأن من يعتقد ثم يستدل.

كتابه امتلأ من ركام هائل من التناقضات، واصطنع لفكرته الأدلة، وحشد لها الآثار، يحسبه الظمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ووجد الله عنده فوفاه حسابه، والله سريع الحساب.

---

(١) المعرفة والتاريخ (١/١٧٩).

ملأ رسالته بالتهكم بخيار الأمة، ولم يتحاش عن سلفها حتى نال بطعونه من أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم كالحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم رحمهم الله.

وهذا خروج عن سبيل المؤمنين، قال الطحاوي رحمه الله [١] : «وعلماء السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين أهل الخير والأثر، وأهل الفقه والنظر لا يذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوء، فهو على غير السبيل».

وكذلك تجرأ أكثر من ذلك وطال استهزاءه بعض صحابة رسول الله ﷺ، وانحرف قلمه وسخر بسنة المصطفى ﷺ من حيث لا يشعر.

عاش في أوهام الوصول للحكم حتى باتت الثورة الإيرانية عنده رمزاً للعدل، ونموذجاً لثمرات فقه الخروج (الانقلابات).

ركب الصعب والذلول ليوطيء لمنهجه المبتدع فلم يتورع عن الكذب الصراح على العلامة المحدّث الألباني رحمه الله، ليضعِّف حديث رسول الله ﷺ لأنه يتعارض وعقيدته في الخروج على الولاة.

أتى إلى أصول الإسلام الواضحة المعلومة بالكتاب والسنة وسعى في زلزلتها، فامتدح الفرقة، ورأى أنها أساس إصلاح الأمة الإسلامية ونهضتها، وهي في اعتقاد كل عاقل من أسباب الشر وضعف الأمة الإسلامية، قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦] .

(١) العقيدة الطحاوية (٢/٧٤٠).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «الخلاف شر»[١].

دعا إلى حماية كل الآراء والبدع والضلالات وعدم التعرض لأهلها، ولو كانوا خوارج ومنافقين!!

فما فرح المنافقون والخوارج بتنظير أعظم من هذا!!

كتابه في الحقيقة دعوة للتنظيم السري والخروج على الولاة (الانقلابات العسكرية)، وهذا واضح من خلال تزكيته لهذا العمل في مواضع كثيرة من كتابه.

كتابه يدعو إلى عزل الأمة عن أخذ العلم من علمائها، وأن تهجم إلى نصوص القرآن والسُّنَّة مباشرة وتستنبط منها الأحكام دون رجوع إلى منهج السلف، وهذا الذي أورده الموارد.

كذلك يدعو كل صاحب مظلمة أن يأخذ سلاحه بخاصة نفسه وينتصر لمظلمته وينتزع حقوقه، وهكذا يريد حمل الأمة على الفوضى والفتنة.

ومن اللافت جداً هو أن دعاة التهييج انتقلوا من مرحلة خطرة إلى مرحلة أخطر، فبعد أن كانوا يطعنون في علمائنا في هذا العصر، ويصفونهم بعدم فقه الواقع، انتقلوا إلى سب علماء السلف المتقدمين كالحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم ورموهم بتبرير الواقع!!

---

(١) رواه أبو داود (رقم ١٩٦٠) بإسناد صحيح.

ومن أخبث ما جاء في طوفان العبيسان دعواه أن دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله لم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان للثورة الفرنسية.

من أجل هذا دونت بعض الملاحظات على الكتاب، وإلا ففيه من الملاحظات الكثيرة فوق ما دونته، ولكن في التنبيه على البعض دلالة على محتوى مجمل الكتاب، والله الهادي إلى سواء السبيل.

وكتبه

حمد بن إبراهيم العثمان

والحمد لله رب العالمين

د. حاكم العبيسان غمر قلبه وعقله أحلام تداول السلطة، فأصابه سكر شهوة السلطة، وكان سكره في ذروته وليس في مباديه، ونتيجة لذلك اضطرب منطقه، واختلط عليه عقله، فصار يرى النفي إثباتاً وموافقة ورضا.

ومثل هذا ليس لنا معه حيلة، لأن الأمر تجاوز ثبوت الدليل وتحقق دلالته، إلى شهوة تعمي عن فهم معاني الكلام ودلالات الألفاظ.

قال د. حاكم العبيسان محللاً ما جرى من حوار بين الصحابة في سقيفة بني ساعدة فيمن يلي الخلافة بعد رسول الله ﷺ [١] : «وكل ذلك يؤكد مدى الحرية السياسية في هذه الفترة. إن أبا بكر رضي الله عنه لم يرفض مبدأ (منا أمير ومنكم أمير)،وهو مبدأ التداول السلمي للسلطة بين القوى المتنافسة».

والعجيب من أمر العبيسان أنه بعد صفحة واحدة لا غير قال[٢]: «ورواه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه : فتكلم أبو بكر رضي الله

(١) الطوفان ص ٥٥.

(٢) الطوفان ص ٥٦.

عنه، فقال: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال الحباب بن المنذر: لا والله، لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير،فقال أبو بكر رضي الله عنه: لا، ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء».

فلا أدري كيف لم يفهم معنى قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «لا»؟!! ولا أدري لماذا لم يفهم ما فهمه الحباب بن المنذر رضي الله عنه حيث فهم من: «لا» الرفض، فاعترض الحباب بن المنذر وقال: «لا والله، لا نفعل».

ماذا أصابك؟!!

ما الذي عطَّل النفي في: «لا» ؟!! بالطبع إنه لا علاقة له بمعاني الألفاظ وإعراب الحروف والأسماء والأفعال، إنه تعطيل «حركي» باعثه حب السلطة.

وليتك تدبرت أيضاً قول الصّديق رضي الله عنه: «ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء»، فقسيم الشيء ليس قسماً منه، فالوزير غير عن «الأمير».

وليتك تدبرت ما آلت إليه الأمور حيث لم يُبايع إلا أمير واحد، لا عشرات.

وأعجب من ذلك دعواه أن ما جرى في السقيفة يدل على قابلية المجتمع المسلم للتعددية السياسية[١]، بينما هو دال على حسم الصّدّيق رضي الله عنه الخلاف بالدليل ليكون الناس جماعة واحدة لا جماعات.

قال العلامة بكر بن عبدالله أبو زيد رحمه الله [٢] : «تحت وضح الدليل

---

(١) الطوفان ص ٥٥.

(٢) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ٢٥.

والنص من النبي ﷺ تم الاختيار لأبي بكر الصّديق رضي الله عنه خليفة للمسلمين، فانعقدت له البيعة بالنص والإجماع، وتناثرت في جانب ذلك كلمات من بعض الهاشميين، وأخرى من بعض الأوس، ومن الخزرج، ومن المهاجرين، لكنها تلاشت وتقلَّصت أمام قيام النص والبيعة بالإجماع، وهذا دأب الصحابة رضي الله عنهم في الانقياد لحكم الشرع في قول الله تعالى وقول رسول الله ﷺ ، فانقادت لأبي بكر رضي الله عنه الرقاب، وانتظمت الملّة، **واجتمعت الكلمة**، وسكنت الثائرة، وطابت القلوب وهي بالإيمان عامرة».

أئمة طهران عدول وولاتنا يجب خلعهم

أبان د. حاكم العبيسان في كتابه عن هواه، وأظهر أن المعيار الذي يزن به الأمور، وينّظر فيها لفكره التجديدي بزعمه هو الظلم، وهو في الحقيقة يدل على نفسيته في تأليف كتابه ومحاولته صياغة شريعة الله وفق حقده الدفين على ولاتنا وعلمائنا.

فالدكتور العبيسان يرى ولاتنا ظلمة يجب خلعهم، ويرى أن علماؤنا جعلوا من السلطان إلهاً أو نصف إله، لا يُسأل عمّا يفعل وهم يسألون ؟ (١).

كما أنه حاول أن يقنعنا أن الخروج على الولاة ليس بشر، وأنه يعقبه خير كثير(٢)، وأخذ يبرهن على صحة تنظيراته وافتراءاته حيث يقول(٣): «كل من سار على هذا الطريق في مقاومة طغيان السلطة، وتحرير الشعوب من الاستبداد والظلم حصل لهم من التطور وصلاح الأحوال وظهور العدل فيما بينهم والتناصف، ما لم يقع مثله عند الشعوب الأخرى، **بل إن ما حدث للشعب الإيراني من عدل واستقرار وحرية بعد الثورة خير مما كان عليه**

(١) الحرية أو الطوفان ص ٢٤٧.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٦٦.

(٣) الحرية أو الطوفان ص ١٦٧.

الوضع في عهد الشاه، وهكذا الحال في كثير من الأقطار، فلا يمكن التسليم بنظرية أن مقاومة طغيان السلطة لا يأتي منه إلا شر».

فهذا الهذيان، وهذا الطيش في التنظير، والتيه في التقرير، والعماية في الهوى، أنى لصاحبها أن يصلح وهو لا يعرف معنى الإصلاح، وأنى له أن يعدل وهو لا يعرف العدل.

فعلمائنا لا يجعلون من الحاكم إلهاً ولا نصف إله، لأن علمائنا يقولون: الطاعة بالمعروف، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، لكنهم لا يدعون إلى أن يغرق المجتمع في فتنة الخروج على الولاة وإراقة الدماء، بل يسلكون الحكمة والموعظة الحسنة مع الراعي والرعية.

أما الذين يجعلون الحاكم إلهاً أو نصف إله فهم الذين تنعتهم وحكومتهم بالعدل، فهم الذين يرون عصمة أئمتهم، ويرون أن لأئمتهم مقاماً لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل.

ولاتنا فيهم نقص وكذلك الرعية، لكن والله الذي لا إله إلا هو ليوم من ولاتنا خير من دهر الثورة الإيرانية، لو كنتم للعقيدة تعقلون!!

استهزاء العبيسان بالسُّنَّة

من قرأ كتاب «الطوفان» لا ينتهي عجبه ملاحظاً استخفاف العبيسان بمخالفيه وجنوح قلمه في السخرية و الطعن واللمز لهم، حتى أداه ذلك إلى السخرية **بالسُّنَّة**.

يقول د. حاكم العبيسان[١]: «وهذا يؤكد مدى الانحراف الذي طرأ على مفهوم الخلافة، ومفهوم حق الأمة في بيت المال، إذ أصبح السلطان ظلاً لله في أرضه بعد أن كان نائباً عن الأمة».

هذا الاستهزاء بالسنة منشؤه الجهل والهوى، وإلا فحديث: «**السلطان ظل الله في الأرض من أهانه أهانه الله**» حديث مروي عن النبي ﷺ من حديث جماعة من الصحابة، قال الحافظ السخاوي رحمه الله[٢]: «في الباب عن أبي بكر، وعمر، وابن عمر، وأبي بكرة، وأبي هريرة، وغيرهم».

ولسنا في مقام سرد طرق الحديث، فما يعنينا هو ثبوت الحديث من

---

(١) الطوفان ص ١٤١.

(٢) المقاصد الحسنة (ص ١٨١ – رقم ٢٠٧).

الطرق الصحيحة، وتصحيح العلماء له.

فعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**السلطان ظل الله في الأرض فمن أكرمه أكرمه الله، ومن أهانه أهانه الله**»(١).

قال الترمذي رحمه الله(٢) : «حسن غريب».

وقال الهيثمي رحمه الله: «رجاله ثقات»(٣) .

وقال العلامة الألباني رحمه الله(٤) : «حديث حسن».

وهذا الاصطلاح النبوي بتسمية ولي الأمر (سلطان الله) فاش استعماله عند الخلفاء، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لسعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه: إنك أقبلت لا تهاب سلطان الله في الأرض، فأحببت أن أعلمك أن سلطان الله لن يهابك(٥).

وقد تكلم العلماء في شرح الحديث، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله(٦): «وهذا صحيح، فإن الظل مفتقر إلى آو، وهو رفيق له، مطابق له نوعاً من

---

(١) رواه أحمد (٤٢/٥)، والترمذي (رقم ٢٢٢٤)،وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٧٨/٢ – رقم ١٠٢٤).

(٢) الجامع، ص ٥١٠.

(٣) مجمع الزوائد (٢١٥/٥)، بتصرف يسير جداً.

(٤) السلسلة الصحيحة (٣٧٦/٥)، وظلال الجنة (٤٧٨/٢).

(٥) تاريخ الطبري (٥٧١/٢).

(٦) مجموع الفتاوى (٤٥/٣٥ – ٤٦).

المطابقة، والآوي إلى الظل المكتنف بالمظل صاحب الظل، فالسلطان عبد الله، مخلوق، مفتقر إليه، لا يستغني عنه طرفة عين؛ وفيه من القدرة والسلطان والحفظ والنصرة وغير ذلك من معاني السؤدد والصمدية التي بها قوام الخلق ما يشبه أن يكون ظل الله في الأرض وهو أقوى الأسباب التي بها يصلح أمور خلقه وعباده، فإذا صلح ذو السلطان صلحت أمور الناس، وإذا فسد فسدت بحسب فساده، **ولا تفسد من كل وجه، بل لا بد من مصالح؛ إذ هو ظل الله**[1]؛ لكن الظل تارة يكون كاملاً مانعاً من جميع الأذى، وتارة لا يمنع إلا بعض الأذى. وأما إذا عدم الظل فسد الأمر».

❁ ❁ ❁

(١) لو تدبر العبيسان هذا لأغنى المسلمين عن شرور طوفانه.

الحاكم ظل اللّه في الأرض
وليس وكيلاً عن العبيسان

كنت أستغرب جهل العبيسان بحديث «**السلطان ظل الله في الأرض**» واستهزاءه به، لأني أظن أن عنده معرفة بمصطلح الحديث وطرق تخريج الأحاديث، لكنه يجهل فهمها أو لا يريد فهمها بما يوافق الجماعة، لذلك هجم على نصوص الكتاب والسُّنَّة ليفهمها بخاصة نفسه، لأنه يدعو إلى عدم قراءة شرح مئات العلماء لنصوص الكتاب والسُّنَّة، ولذلك شنَّ الغارة على خيارهم كابن عمر رضي الله عنهما، الحسن البصري، أحمد بن حنبل، وابن القيم رحمهم الله!!! (١)

وإذا عُرف السبب بطل العجب، فاستهزاء العبيسان بحديث «**السلطان ظل الله في الأرض**» إنما أراد أن يتوصل به إلى قوله(٢): «الحاكم وكيل عن المحكوم الذي يحق له عزله»، وإذا كان العبيسان يجهل حديث «**السلطان ظل الله في الأرض**»، فالقرآن دال على معناه، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ

(١) وهذا طعن بالتبع لسائر أهل السُّنَّة لأن الناس بأكابرهم.

(٢) الطوفان ص ٨.

﴿ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١] : «ومما ينبغي أن يعلم أن الله تعالى بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصلاح، لا لرفع الفساد بالكلية، فإن هذا ممتنع في الطبيعة الإنسانية، إذ لا بد فيها من فساد».

ولو تدبر هذه الآية حق تدبرها لكفانا شر مصنفه (الطوفان والطوفان)، فالآية صريحة في امتناع وجود خلافة متمحضة في الخير من كل وجه، إلا ما كان من خلافة نبينا ﷺ والخلفاء الراشدين مع ما حصل من بعض التغير.

ولو تدبر الآية حق تدبرها لعلم أنه لا بد من الصبر على جور الأئمة، كما سيأتي بيانه مفصلاً. فكل من تحركه حمية الجاهلية مستنكفاً عن طاعة ولي الأمر والصبر على النقص أو الجور الذي يكون منه لا يعبأ به، فمقصود الولاية ثابتة له، شاء أم أبى هذا المثبط[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٣] : «وما أمر الله به ورسوله من طاعة ولاة الأمور ومناصحتهم واجب على الإنسان وإن لم يعاهدهم عليه، وإن لم يحلف لهم الأيمان المؤكدة، كما يجب عليه الصلوات الخمس،

---

(١) منهاج السُّنَّة (٦/١٤٩).

(٢) سيأتي مزيد تفصيل لذلك في مبحث «جاهلية حرورية».

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥/٩).

والزكاة، والصيام، وحج البيت، وغير ذلك مما أمر الله به ورسوله من الطاعة، فإذا حلف على ذلك كان ذلك توكيداً وتثبيتاً لما أمر الله به ورسوله من طاعة ولاة الأمور ومناصحتهم».

طبعاً قد يقول قائل ظل الولاة اليوم ليس كظل الخلفاء الراشدين وعمر بن عبدالعزيز رضي الله عنهم، فالجواب، والرعية كذلك ليسوا كعمر بن عبدالعزيز، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١]: «فإذا صلح ذو السلطان صلحت أمور الناس، وإذا فسد فسدت بحسب فساده، ولا تفسد من كل وجه، بل لا بد من مصالح، إذ هو ظل الله».

وولاية السلطان ثابتة بموافقة أهل الحل والعقد له، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢]: «الإمامة عندهم – أهل السُّنَّة والجماعة – تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة – أي أهل الحل والعقد - عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع حصلت بها القدرة والسلطان وصار إماماً».

فأهل السُّنَّة وسط يقولون: الطاعة بالمعروف، لكنهم لا يتركون الغوغائيين من الحساد وأهل الضغائن يثبطون الرعية عن طاعة الراعي، بل

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/٤٥ – ٤٦).

(٢) منهاج السُّنَّة (١/٥٢٧).

يقولون: تناصحوا، وتواصوا بالمعروف. فهناك فرق بين النصيحة والمضادة والمناكدة.

فالإفتيات على ولي الأمر ممنوع، المناصحة هي سبيل المؤمنين الصادقين لا المشاغبين، فالنصيحة كما قال ابن الصلاح هي قيام الناصح للمنصوح بوجوه الخير إرادة وفعلاً. لا أحد يشتبه عليه الفرق بين الراعي والرعية، والرئيس والمرؤوس، والحاكم والمحكوم، كما قال النبي ﷺ: «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**».

❁ ❁ ❁

استهزاء العبيسان
بابن عمر رضي اللّه عنهما

ارتقى ابن عبيسان مرتقاً صعباً ماضياً في تقرير منهجه وتنظيراته، فوجدها تصطدم مع عقيدة السلف، فما وجد بدّاً من غمز ولمز من يعارض ما يعتقده ولو كانوا صحابة رسول الله ﷺ. وهذه المجازفة لا يركبها إلا مفتون، لاسيما إذا ادعى عليهم بعدم الفهم الصحيح.

يقول د. حاكم العبيسان[1] : «وهنا يكمن الفرق الجلي بين نصوص الشارع التي جاءت لكل زمان ومكان، وأقوال الأئمة التي هي فهم لهذه النصوص، ومراعاة لكيفية تطبيقها على الوجه الصحيح في عصرهم، فلا يمكن لأقوالهم مهما اجتهدوا أن تكون كنصوص الشارع التي هي وحي جاء لكل أهل عصر، **فلم يقل الشارع (كونوا مع من غلب) كما قال ابن عمر رضي الله عنهما: (نحن مع من غلب)، وبه قال الإمام أحمد**».

والعبيسان عزى هذا النقل للأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ٢٣، وعلى عادته في التدليس لم يذكر أن كلام ابن عمر رضي الله عنهما قاله في فتنة أهل المدينة زمن الحرة، مع أنه ذكره القاضي أبو يعلى الحنبلي رحمه

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٨٣.

الله، ولم يذكر ما يقابله من قول ابن عمر رضي الله عنهما نفسه، وهو أصح إسناداً في صحيح البخاري أن ابن عمر رضي الله عنهما لمّا خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية قال: إنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني لا أعلم غدراً أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله، ثم ينصب له القتال، وإني لا أعلم أحداً منكم خلعه، ولا تابع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه[١].

والدكتور العبيسان كعادته أيضاً تناقض، وردّ على نفسه بنفسه، فإنه في موضع آخر من كتابه «الطوفان» استدل بكلام الإمام محمد ابن عبدالوهاب في رده على الخطاب المؤول حيث نقل عن شيخ الإسلام المجدد ابن عبدالوهاب رحمه الله أنه قال[٢] : «الأئمة مجمعون في كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا».

وكفى بالعبيسان راداً على نفسه!!!

❁ ❁ ❁

(١) رواه البخاري (رقم ٦٧٦٤)..

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٢٥٠.

استهزاء العبيسان بمعاوية رضي الله عنه

عدوان العبيسان على الصحابة والتابعين وعلماء الأمة الربانيين لا حد له، فطيش أفكاره، وتمكّن هواه منه أرداه في خطيرة الطعن في الصحابة والنيل من نياتهم.

يقول د. حاكم العبيسان مبكتاً ومستهزئاً بصحابي رسول الله ﷺ وخال المؤمنين وأميرهم معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه[1] : «وهكذا بعد أن كان الأمر حقاً للأمة يحرم مصادرته ومنازعتها إياه- كما قال عمر رضي الله عنه: (إني محذر الناس هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم حقهم) – إذا دعاوى الأحقية تظهر في الخطاب السياسي بعد عهد الخلفاء الراشدين، فادعاها بنو أمية[2] بدعوى أنهم أولياء عثمان الخليفة المقتول ظلماً».

وهكذا قرّت أعين أعداء الصحابة بـ «الطوفان» لأنه نال من معاوية رضي الله عنه وأشاد بثورة الخميني، فأحسن الله عزاءنا فيك يا «حاكم».

ولن أتكلف في الرد على العبيسان، ولو أن العبيسان تروى قليلاً واتهم

(١) الطوفان ص ١٠٨.

(٢) معاوية رضي الله عنه من أولياء عثمان رضي الله عنه وقرابته لذلك طالب بدمه.

نفسه قبل أن يتهم صحابة رسول الله ﷺ، وقدّر لرجله الخطوة، وبحث قليلاً ولو في أقوال آل البيت المتقدمين الذين لا هوى لهم في ذكر ما يكون حجة لمعاوية رضي الله عنه لما سقط في هاوية اتهام معاوية رضي الله عنه.

وما ذكره آل البيت المتقدمون حجة على من ينتسب إليهم ويلتفت عن أقوالهم.

قال تعالى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤هـ) معلقاً[1]: «وقد أخذ الإمام الحبر ابن عباس رضي الله عنهما من عموم هذه الآية الكريمة ولاية معاوية السلطنة، وأنه سيملك، لأنه كان ولي عثمان رضي الله عنه، وقد قُتل عثمان رضي الله عنه مظلوماً، وكان معاوية يطالب علياً رضي الله عنه أن يسلمه قتلته حتى يقتص منهم، لأنه أموي، وكان علي رضي الله عنه يستمهله في الأمر حتى يتمكن ويفعل ذلك، ويطلب علي رضي الله عنه من معاوية رضي الله عنه أن يسلمه الشام فيأبى معاوية رضي الله عنه ذلك حتى يسلمه القتلة، وأبى أن يبايع علياً رضي الله عنه هو وأهل الشام، ثم مع المطاولة تمكن معاوية رضي الله عنه، وصار الأمر إليه كما قال ابن عباس رضي الله عنهما واستنبط من هذه الآية الكريمة، وهذا من الأمر العجيب».

(١) تفسير القرآن العظيم (٥/٧٣).

ولما ذُكر للإمام أحمد رحمه الله من ينتقص معاوية وعمرو ابن العاص رضي الله عنهما! قال الإمام أحمد رحمه الله[١] : «إنه لم يجتريء عليهما إلا وله **خبيئة سوء**، ما انتقص أحد أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ إلا له **داخلة سوء**، قال رسول الله ﷺ : «**خير الناس قرني**»»[٢] .

فوا أسفا لمن ينتسب إلى السنة وينال من معاوية رضي الله عنه، فيُسهم في النيل من ولايته ويُسهم في تزييف تاريخه عوضاً عن أن يذب عنه وينصره!!!

نجح الحاقدون في تشويه خلافة معاوية رضي الله عنه مع أنه لا كان ولا يكون مثل خلافته بعد الخلفاء الراشدين.

قال الزهري رحمه الله[٣] : «عمل معاوية رضي الله عنه بسيرة عمر ابن الخطاب رضي الله عنه سنين لا يخرم منها شيئاً».

وقال قتادة رحمه الله[٤] : «لو أصبحتم في مثل عمل معاوية رضي الله عنه لقال أكثركم: هذا المهدي».

وقال مجاهد رحمه الله[٥] : «لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي».

---

(١) السنة للخلال (١/٤٤٧ – رقم ٦٩٠).

(٢) لا نعرف أحداً ينتسب إلى السنة ينال من معاوية أو عمرو بن العاص رضي الله عنهما أو منهما إلا سيد قطب في كتابه «العدالة الاجتماعية»، وحاكم العبيسان.

(٣) السنة للخلال (١/٤٤٤ – رقم ٦٨٣).

(٤) منهاج السنة (٦/٢٣٣).

(٥) منهاج السنة (٦/٢٣٣).

وقال أبو هريرة المكتب: كنا عند الأعمش فذكروا عمر ابن عبدالعزيز وعدله، فقال الأعمش: فكيف لو أدركتم معاوية؟ قالوا: في حلمه؟ قال: لا والله، بل في عدله»[١] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] : «فلم يكن من ملوك المسلمين ملك خير من معاوية، ولا كان الناس في زمان ملك من الملوك خيراً منهم في زمن معاوية رضي الله عنه».

بل قال النبي ﷺ قبل هؤلاء جميعاً عجبت من قوم من أمتي يركبون البحر كالملوك على الأسرَّة، قالت أم حرام رضي الله عنها: ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، فركبت البحر في زمن معاوية ابن أبي سفيان رضي الله عنه فصُرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت[٣] .

قال المهلب[٤] : «فيه فضل معاوية رضي الله عنه، وأن الله قد بشَّر به نبيَّه في النوم، لأنه أوَّل من غزا في البحر وجعل من غزا تحت رايته من الأولين».

وقال الأوزاعي رحمه الله[٥]: «أدركت خلافة معاوية عدةٌ من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم: سعد، وأسامة، وجابر بن عبدالله، وابن عمر، وزيد بن ثابت، ومسلمة بن مخلد، وأبو سعيد، ورافع بن خديج، وأبو أمامة، وأنس

---

(١) منهاج السنة (٦/٢٣٣).

(٢) منهاج السنة (٦/٢٣٢).

(٣) رواه البخاري (رقم ٢٨٩٥).

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/١١).

(٥) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/٣٠٨ – ٣٠٩ – رقم ٥٧٤).

بن مالك، في رجال أكثر ممن سميت بأضعاف مضاعفة، كانوا مصابيح الهدى وأوعية العلم، حضروا من الكتاب تنزيله، وأخذوا عن رسول الله ﷺ تأويله، ومن التابعين لهم بإحسان إن شاء الله منهم: المسور بن مخرمة، وعبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، وسعيد بن المسيب، وعروة، وعبدالله بن محيريز، في أشباه لهم لم ينزعوا يداً من جماعة أمة محمد ﷺ)).

❁ ❁ ❁

استهزاء العبيسان بالحسن البصري

عجيب تطاول العبيسان على سلف الأمة وخيارها، يطعن في نياتهم ويتهمهم بتبرير الواقع للولاة لمجرّد مخالفتهم لهواه ودعوته لقلب النظام والتغيير بالقوة.

يقول العبيسان مستهزئاً بالحسن البصري رحمه الله[١] « وقد كان الحسن البصري – رحمه الله – هو داعية هذا الفكر، فقد قيل له: ألا تخرج فتغيّر؟ فكان يقول: إن الله إنما يغيّر بالتوبة ولا يغير بالسيف؟!!».

فانظروا إلى فرية العبيسان كيف يريد أن يصوّر أن الحسن البصري رحمه الله هو الذي انفرد بهذا المذهب والمنهج حيث وصفه العبيسان بقوله: «هو داعية هذا الفكر»، وانظر إلى علامات التعجب (!!) التي وضعها سخرية بمذهب الحسن البصري رحمه الله.

ولم يكتف بهذا بل تطاول على هذا الإمام التابعي الجليل وقدح في نيته وهو من هو في ديانته وتقواه حيث قال[٢] : «نظرية الحسن البصري التي

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٤٣.

(٢) الحرية أو الطوفان، ص١٥١.

روَّج وبشَّر بها، وتأوَّل من أجل إثباتها الآيات والأحاديث».

أما تتقي الله في أئمة المسلمين وخيارهم، كيف تعيب عليه ما جعلته شرطاً لإنشاء الأحزاب وهو أن لا يخرجوا على السلطان بالسيف[١] .

أومثل الحسن البصري يُتهم بالتلاعب بأدلة القرآن والسُّنَّة؟!!!

ليتك قبل أن تسخر من إمام ورع تقي تستحضر فرق ما بينك وبينه من العلم والهدى والتقوى ولزوم السنة، خصوصاً وأنه من القرون المفضلة.

قال علي بن زيد[٢] : «سمعت من ابن المسيِّب، وعروة، والقاسم، وغيرهم، ما رأيت مثل الحسن، ولو أدرك الصحابة وله مثل أسنانهم ما تقدَّموه».

وقال أبو قتادة[٣] : «ما رأيت أحداً أشبه رأياً بعمر بن الخطاب – منه – يعني الحسن».

وقال بكر بن عبدالله المزني[٤] : «من سرَّهُ أن ينظر إلى أفقه من رأينا، فلينظر إلى الحسن».

والحسن البصري يا ابن عبيسان ليس بصاحب نظريات، بل هو صاحب سُنَّة يتحرَّى الدليل.

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ٩٣.

(٢) سير أعلام النبلاء (٤/٥٧٤).

(٣) سير أعلام النبلاء (٤/٥٧٧).

(٤) سير أعلام النبلاء (٤/٥٧٨).

وما اخترع الحسن نظرية أبداً، ولا تلاعب بنصوص القرآن والسُّنَّة تأويلاً للولاة، ولكنه التزم الشرع.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : «من رأى من أميره شيئاً يكرهه، فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات، فميتة جاهلية»[١] .

وعن عبدالله رضي الله عنه قال: قال لنا رسول الله ﷺ : «إنكم سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم»[٢] .

فتأمل قول النبي ﷺ : «**أموراً تنكرونها**» ، فهي منكرات ومخالفات، فما يأمر به الحسن البصري رحمه الله من الصبر على جور الولاة ومنكراتهم هو سُنَّة محمد ﷺ ، وليست نظرية اخترعها الحسن البصري رحمه الله.

وما قاله الحسن البصري رحمه الله هو ما قاله الصحابة من قبله، قال النعمان بن بشير رضي الله عنه[٣] : «اتقوا الله عباد الله، ولا تسارعوا إلى الفتنة والفرقة، فإن فيهما يهلك الرجال، وتسفك الدماء، وتغصب الأموال».

ما قاله الحسن البصري هو ما استقر عليه إجماع أهل السُّنَّة بعد فتنة الحسين رضي الله عنه وابن الأشعث، قال الحافظ النووي رحمه الله[٤]: «أما

---

(١) رواه البخاري (رقم ٦٦٤٦)، ومسلم (رقم ٤٧٩٠).

(٢) رواه البخاري (رقم ٦٦٤٤)، ط. مصطفى البغا.

(٣) وهذا مما نقله حاكم في الحرية أو الطوفان ص ١٩١، لكنه لم ينتفع به.

(٤) شرح صحيح مسلم (٢٢٩/١٢).

الخـروج علـيهم وقتـالهم فحـرام بإجمـاع المـسلمين وإن كـانوا فـسقة ظـالمين، وأجمـع أهـل الـسُّنَّة أنـه لا ينعـزل الـسلطان بالفـسق، وأمـا الوجـه المذكور في كتب الفقه لبعض أصحابنا أنه ينعزل، فغلط من قائله مخالف للإجماع».

وقد اعترض د. حاكم العبيسان على الحافظ النووي رحمه الله بقوله: «ادعى إجماع المسلمين بجميع طوائفهم ، مع أن الخروج على أئمة الجور من أصول المعتزلة والخوارج والزيدية »[1] .

وهذا اعتراض ساقط، فلا اعتبار بمخالفة المعتزلة والخوارج والزيدية، **أضـحكتنا يـا سـعادة المنظـر تريـدنا أن نعتـد بخـلاف الخـوارج فـي مـسألة الخروج!!!!**

وهذا الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله عندما يحرر المسائل يقول: «فهذا ما للجماعة أهل السنة من الأقاويل،....، وأما أهل البدع والخوارج منهم، ومن جرى مجراهم من المعتزلة...، ليس عند أحد من أهل العلم ممن يُعرج على قولهم، ولا يعدُّون خلافاً»[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مؤكداً الإجماع الذي حكاه النووي[3]: «استقر رأي أهل السنة على ترك القتال في الفتنة؛ للأحاديث

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٦٤، حاشية رقم (٢).
(٢) الاستذكار (٥٢/٢٤).
(٣) منهاج السنة (٢٤١/٢).

الصحيحة عن النبي ﷺ ، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم».

❁ ❁ ❁

لمز الإمام أحمد بن حنبل رحمه اللّه

لم يترك حاكم العبيسان أحداً من كبار أئمة الإسلام إلا واستهزأ به أو جرحه أو استخف به أو اتهمه بمحاباة السلاطين مهما كان لهم من قدم صدق في الإسلام، وسعة علم لا يبلغ شأوها ابن عبيسان وكل من هو على بدعته، كل هذا ليرضي غرور تنظيره الذي احتاج معه لأن يطعن في أئمة الإسلام، لأن عقيدتهم ومنهجهم لا تتفق وابتداعه.

فبعد أن طعن بابن عمر رضي الله عنهما، والحسن البصري، من الطبيعي أن يركب الصعب والذلول فغروره جامح، وشهوة السلطة تسلب العقول، فأكمل مسلسل طعونه، وأعمل خنجره طعناً في إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل رحمه الله.

والتعرض لهؤلاء الأئمة الأخيار دليل الخذلان والعياذ بالله، ولن ينال بذلك شيئاً، فهؤلاء الأعلام منزلتهم في قلوب المسلمين راسية كالجبال الراسيات لا يزعزعها نطح المتعالين المغرورين.

يقول د. حاكم العبيسان[1] : «وقد روى أحمد هذا الحديث في مسنده

(١) الطوفان ص ١٨٢.

بلفظ: «إنه لم يكن نبي قط إلا وله من أصحابه حواري وأصحاب يتبعون أثره، ويقتدون بهديه، ثم يأتي من بعد ذلك خوالف أمراء يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون»، ولم يذكر آخر الحديث، وهو: «فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن»؟!».

هكذا بكل جرأة وسوء أدب يطعن في أمانة الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله العلمية، ويضع بعد ذلك علامة استفهام وتعجب؟!

ولم يكتف بذلك بل طعن في نية الإمام أحمد بن حنبل حيث قال[1]: «لقد فرض الواقع مفاهيمه على أهل العصر، **فجاءت آراؤهم تعبيراً عن هذا الواقع أكثر منها تعبيراً عن النصوص**، ولهذا رد الإمام أحمد حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «**يكون أمراء يقولون ما لا يفعلون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن**»، وقال: «هذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ : «اصبروا حتى تلقوني» ».

هكذا تجرأ العبيسان على إمام أهل السُّنَّة والجماعة أحمد ابن حنبل رحمه الله ليتهمه في دينه، وفي نيته، حيث قال عنه: «آراؤه تعبير عن الواقع أكثر منها تعبير عن النصوص».

أفما لك عقل يا حاكم العبيسان؟!!

أتدري فيمن تتكلم؟!!!

---

(١) الطوفان ص ١٨٢.

لو غير الإمام أحمد بن حنبل ؟!!!!

الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله صبر على أذى ثلاثة خلفاء في فتنة خلق القرآن، أمثله يُتهم بأنه يبرر الواقع للخلفاء؟!!

ليتك يا د. حاكم قبل أن تنال من إمام في مثل وزن الإمام أحمد ابن حنبل رحمه الله تستحضر في ذهنك سيرته وديانته وعلمه فإنه عون لك على ضبط زمام قلمك حتى لا تشين نفسك، فإن أحمد ابن حنبل جبل من تكلم فيه لا يضر إلا نفسه.

قال أبو زرعة الرازي رحمه الله عن الإمام أحمد رحمه الله [١] : «ما رأت عيناي مثل أحمد في العلم، والزهد، والفقه، والمعرفة، وكل خير».

وقال إبراهيم بن إسحاق الحربي رحمه الله [٢]: «رأيت أحمد ابن حنبل فرأيت كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين من كل صنف».

الإمام أحمد رحمه الله سلك طريق الراسخين في العلم، يرد ما اختلف فيه من الحديث إلى الوفاق لتأتلف الأدلة، فإن لم يتيسر ذلك سلك سبيل الترجيح.

وسأضرب لك مثلاً يقرب لك المسألة، فابن مسعود رضي الله عنه نفسه، روى عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه في الصلاة في تكبيرة الإحرام

(١) الجرح والتعديل (١/٢٩٤).

(٢) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ، ص ١٤١.

فقط ثم لا يعود[١] ، بينما روى سبعة عشر صحابي عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه في تكبيرة الإحرام وعند الركوع والرفع منه، وزاد ابن عمر رضي الله عنهما وعند القيام من التشهد الأول[٢] .

فكل عاقل سيرجح رواية الأكثر، قال ابن النجار الحنبلي رحمه الله (ت: ٩٧٢هـ)[٣] : «اعلم أن الذي عليه الأربعة والأكثر: أن السند يُرجح بالأكثر رواة، وهو بأن تكون رواته أكثر من رواة غيره، لأن العدد الكثير أبعد عن الخطأ من العدد القليل، لأن كلَّ واحد من الكثير يفيد ظناً، فإذا انضم إلى غيره قوي، فيكون مقدَّماً لقوة الظن، وقد رجَّح رسول الله ﷺ قول ذي اليدين بموافقة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لما قاله، وعمل بذلك الصحابة بعده.

ومن أمثلة ذلك مسألة رفع اليدين في غير تكبيرة الإحرام عند ركوع ورفع منه، فروى إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام ثم لا يعود»، وروى ابن عمر رضي الله عنهما: أنه ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبَّر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع»، ورواه كابن عمر رضي الله عنهما، وائل بن حجر، وأبو حميد الساعدي، في عشرة من الصحابة، منهم أبو قتادة، وأبو

(١) رواه الترمذي (رقم ٢٥٧).

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٣٩).

(٣) شرح الكوكب المنير (٤/٦٢٨ – ٦٣٢).

أسيْد، وسهل بن سعد، ومحمد ابن مسلمة، ورواه أيضاً أبو بكر، وعمر، وعلي، وأنس، وجابر، وابن الزبير، وأبو هريرة رضي الله عنهم، وجمع غيرهم، بلغوا ثلاثة وثلاثين صحابياً».

ولو أن د. حاكماً تأمل كلام الإمام أحمد رحمه الله وقرأه جيداً لتبين له قوة كلامه وجريانه وفق قواعد الجمع بين الأدلة أو الترجيح بينها.

حيث قال حاكم: «هذا لا يشبه كلام ابن مسعود رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : «اصبروا حتى تلقوني»، ونزيدك ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه نفسه أنه قال: «يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره»[1] .

وسمع ابن مسعود رضي الله عنه رجلاً يقول: «هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينهَ عن المنكر، فقال ابن مسعود رضي الله عنه: هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر [2] ».

وما كان ينبغي للدكتور حاكم العبيسان أن يعترض على الإمام أحمد رحمه الله تركه رواية حديث ابن مسعود بتمامه في المسند، وهو الذي حكى عنه إعلال الحديث واستنكاره، وتوجيهه وفق الكثير البيّن المشهور من الأحاديث في معاملة الولاة.

---

(١) جامع العلوم والحكم (٢/٢٤٥).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/٢٤٥).

فقد نقل د. حاكم العبيسان عن الإمام أحمد رحمه الله إعلال الحديث واستنكاره، وأن التغيير باليد وليس بالسيف والسلاح[١] ، فما بال د. حاكم إذا وصل إلى ص ١٨٢ نسي ما كتبه في ص ٧١؟!!!

❁ ❁ ❁

(١) الحرية أو الطوفان ص ٧١.

الشناعة والاستهزاء بابن القيم

لم يكتف العبيسان بغمز ولمز الحسن البصري، بل استل سيف البغي والعدوان والطعن على شيوخ الإسلام وأئمتهم الأعلام، فأخذ يطعن في نياتهم طعوناً خبيثة لمجرد أنها تضاد عقيدة الخوارج، فقد ساق كلام ابن القيم رحمه الله أنه قال: «الإنكار على الملوك والخروج عليهم أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر»[١] .

ثم علَّق عليه بقوله[٢] : «تأمّل ما في هذه العبارة من مبالغة وإغراق في تعظيم شأن السلطان».

والكل يعرف ما نال شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه رحمهم الله من أذى السلطان حتى مات شيخ الإسلام مسجوناً بأمر السلطان، فما تكلموا به من حقوق السلطان ديانةً لا مداهنة.

فالله المستعان على هذا البهتان على أئمة الإسلام، فابن القيم رحمه الله سيرته معلومة في إنكار المنكر بشروطه حيث لا يترتب عليه منكر أعظم منه، لأن المقصود إزالة المنكر لا أن يخلفه منكر أعظم منه، وأمر الدماء

---

(١) إعلام الموقعين (٣/٤).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٦٦، حاشية رقم (١).

عظيم، فالفتنة العامة التي تراق فيها الدماء ويضيع فيها الأمن وتنقطع فيها السبل، هذا مما يحمد فيه الورع والمحاذرة والصبر على النقص، وإلا فابن القيم كشيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله صدّاع بالحق بشروطه لا يخاف في الله لومة لائم.

قال ابن القيم رحمه الله[1] : «وأي دين ! وأي خير فيمن يرى محارم الله تنتهك، وحدوده تضاع، ودينه يُترك، وسنة رسوله ﷺ يُرغب عنها، وهو بارد القلب ساكت اللسان؟ شيطان أخرس!

كما أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق، وهل بلية الدين إلا من هؤلاء الذين إذا سلمت لهم مآكلهم ورياساتهم، فلا مبالاة بما جرى على الدين؟.

وخيارهم المتحزن المتلمظ، ولو نوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله بذل وتبذَّل وجدَّ واجتهد واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه.

وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله ومقت الله لهم قد بُلوا في الدنيا بأعظم بلية تكون وهم لا يشعرون، وهو موت القلوب، فإن القلب كلما كانت حياته أتمّ كان غضبه لله ورسوله أقوى، وانتصاره للدين أكمل».

فهؤلاء أئمة أخيار غيرتهم على الدين والشرع فوق غيرة ابن عبيسان، لكنهم يتلمحون العواقب ولا يدفعون الشر بأعظم منه، بل يزمّون أنفسهم بزمام الصبر، فإن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب، ويسلك المعروف

(١) إعلام الموقعين (٢/١٥٨).

لإصلاح الفساد، لا أن يوقع الأمة في الفتنة والهرج والمرج - بالانقلابات.

قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله[١] : «بعض الناس تتوقد نار الغيرة في قلوبهم ثم يُحدثون ما لا تحمد عقباه، وهذا غلط عظيم».

وما قاله ابن القيم رحمه الله مطابق لما قاله شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فلماذا الشناعة على ابن القيم دون شيخ الإسلام؟!! هل لأن مكانته في نفوس المسلمين والإذعان لعلمه في مرتبة لا ينفذ إليها مشرط العبيسان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] : «لا يكاد يُعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته».

❁ ❁ ❁

(١) شرح الأربعين النووية، ص ١٤٣.

(٢) منهاج السنة (٣/٣٩١).

الخروج ضد
عمر بن عبد العزيز

عجيب أمر العبيسان فإنه يدعو إلى التنظيم والسرية والتخطيط للخروج على الولاة، ويستدل بأن النبي ﷺ بايع الأنصار في بيعة العقبة الثانية واختار اثني عشر نقيباً من سبعين رجلاً[١] .

وهذا دليل في غير محله، فالنبي ﷺ التزم السرية ضد كفار قريش كأبي لهب وأبي جهل وسائر كفار قريش، فكيف يُنزّل ولاتنا وأولئك منزلة سواء؟! وما قام به محمد بن علي بن عبدالله بن عباس ضد خلفاء بني أمية خطأ، فخلفاء بني أمية مسلمون، وأعجب من ذلك تعليق العبيسان على هذه الحادثة بقوله: «وهذا يكشف مدى ما وصل إليه العمل السياسي من **التنظيم والسرية** والعمل وفق خطط وبرامج عمل واضحة»[٢] .

والعجيب المضحك المبكي والفاقرة العظمى والباقعة الكبرى أن الدكتور حاكم العبيسان فاته أن ينتبه إلى أن حادثة محمد بن علي كانت سنة ١٠٠هـ، يعني أن خليفة المسلمين كان هو الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز

---

(١) الطوفان ص ١٤٦.

(٢) الطوفان ص ١٤٦، حاشية رقم (٢).

رحمه الله، الخليفة العادل الذي يسميه المسلمون خامس الخلفاء الراشدين.

فيا الله ما أعظمها من سقطة وأقبحها من غلطة، وأقبح منها قوله: «كل هذه الحوادث تؤكد قيام الفقهاء بالتصدي للظلم في بداية هذه المرحلة، وقد بلغ الأمر ذروته في حركة آل البيت السرية لإسقاط دولة بني أمية، وقد بدأت هذه الدعوة سراً سنة ١٠٠هـ»[1] .

أي مرحلة ؟!!!

وأي ظلم الذي تتصدى له؟!!!

وأي إصلاح يدعونا إليه حاكم العبيسان في إسقاط خلفاء المسلمين العدول؟

إنها شهوة الحكم التي أصابت العبيسان في مغالطات يريد أن يضل بها أمة محمد ﷺ !!!

ومحمد بن علي بن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما لم يكن كسيد آل البيت المطهر رسول الله ﷺ لما امتدح الحسن بن علي رضي الله عنهما في صلحه مع معاوية رضي الله عنه وحقن دماء المسلمين.

حيث قال ﷺ فيه: «إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٤٦.

عظيمتين من المسلمين»، فرسول الله ﷺ أرادها جماعة، ومحمد بن علي أرادها فرقة، وإراقة دماء، ونكث بيعة.

ولله در الخليفة الراشد العادل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله، فإن له حدساً فارطاً، فكأنه كان يستشعر الغدرة والخيانة، فكان يُحذّر من الدروس والاجتماعات السرية، ويبيّن أنها سبيل المبتدعين.

قال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله[١] : «إذا رأيت قوماً يتناجون في دينهم بشيء دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة».

فالسرية بزعم الدعوة إلى الله ريب، والسرية ضد المسلمين دليل على تكتم أمر سوء، فالدين تام ومحفوظ فادعوا إلى الله جهاراً نهاراً.

قال الحافظ محمد بن علي الكرجي رحمه الله[٢] : «وما أمات الله رسوله ﷺ إلا بعد ما أظهر دينه على الأديان، وأكمل له بقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ [المائدة: ٣] ، أنزل هذا عليه في حجة الوداع، وهو واقف ﷺ مع أصحابه رضي الله عنهم بعرفات مع أن أكثر ما يحتجون بها[٣].

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/١٥٣ – رقم ٢٥١).

(٢) نكت القرآن الدالة على البيان (١/٥٢٣ – ٥٢٤).

(٣) هكذا في النسخة الخطية، وعلّق العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «غير واضح».

وكل ما كان على شيء يزعم أنه من الدين، وهو يستره ولا يظهره خشية إنكاره، فقد عرف بطلانه قبل أن يسأل برهانه، واستوى في معرفة تزييفه العالم والجاهل، إذ من شرط الآية[٢] أن يكون بعد نزولها دين الحق ظاهراً.

فإن كتم عدم شرطه[٢] المشروط فيه، وفي عدم شرطه دخول الخلل عليه وزوال الحق عنه، فإن احتج محتج بما روي عن رسول الله ﷺ : «**بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ**».

قيل: ليس فيه وقت مؤقت يعود فيه، ولو كان أيضاً مؤقتاً لعلمنا أن غرباء الدين بدءاً كانوا يسترونه عن الكفار وعبدة الأوثان، ومن كان يقاتلهم عليه، **وترى المبتدعين يسترونه عن أهل القبلة ومن هو مستعل عليهم**».

فتأمل قول الحافظ محمد بن علي الكرجي رحمه الله: «وترى المبتدعين يسترونه عن أهل القبلة» يعني المسلمين، وقوله: «ومن هو مستعل عليهم» يعني ولاة أمرهم.

وقد ذكر العلماء أن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله سقاه خادمه السُمّ في الشراب لألف دينار أعطيها، فمرض لذلك ثم مات، وكان رحمه الله قد علم بالسّم لما تذوقه حيث قال[١] : «لقد علمتُ يوم سقيت السُمَّ».

وكان يوم مات عمر بن عبدالعزيز رحمه الله عمرُه تسعاً وثلاثين سنة

---

(١) البداية والنهاية (١٢/٧١٤).

وأشهراً[١] .

والخروج على عمر بن عبدالعزيز رحمه الله داعيته الطمع في الحكم والضغينة، ولم يكن داعيته الإصلاح كما توهم العبيسان.

❁ ❁ ❁

(١) البداية والنهاية (١٢/٧٢٠).

إمام كل ناحية
وتناقض العبيسان

يرى د. حاكم العبيسان أن ما عليه الناس اليوم من وجود حاكم لكل ناحية أنه فتنة، وأن هذا ينزل منزلة عدم وجود ولي أمر، حيث يقول: «**وما نعيشه اليوم هو زمن فرقة وفتنة، لا إمام فيه ولا بيعة**» (١) .

ومن أجل تقرير ذلك ساق أثر الإمام أحمد رحمه الله أنه سئل عن حديث: «من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية؟؟ فقال الإمام أحمد رحمه الله: أتدري ما الإمام؟ الإمام الذي يجمع عليه المسلمون، كلهم يقول: هذا إمام، فهذا معناه»(٢).

واستدل لذلك بأن ابن عمر رضي الله عنهما لم يبايع لمعاوية رضي الله عنه إلا بعد الصلح مع الحسن رضي الله عنه.

وقد أظهر د. حاكم تناقضه في ذلك في ثنائه على دعوة الإمام محمد ابن عبدالوهاب ودولة الإمام محمد بن سعود، حيث رد على من زعم أن

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٢٦، حاشية رقم (١).

(٢) عزاه للأحكام السلطانية، ص ٢٣، ومنهاج السنة (١/١١٢)، وهو موجود في السنة للخلال.

الإمام محمد بن عبدالوهاب خرج على الدولة العثمانية، وقال مستدلاً بكلام الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله[١] : «الأئمة مجمعون في كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا، لأن الناس منذ زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد».

فبهذا يتبين تناقض العبيسان، وأن النتيجة التي ذهب إليها: «ما نعيشه اليوم هو زمن فرقة وفتنة لا إمام فيه ولا بيعة»، منتقض بالإجماع الذي حكاه عن الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

وتقرير العبيسان «اليوم زمن فتنة، لا إمام فيه ولا بيعة» هو الفتنة وهو الفوضى، فكون الناس لهم حاكم وجماعة لكل ناحية تنتظم به أمور بلدهم خير من أن يكون كل مواطن هو أمير نفسه، فيكون في كل بلد وناحية أكثر من مليون أمير.

قال والدنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله[٢] : «الإمام هو ولي الأمر الأعلى في الدولة، ولا يشترط أن يكون إماماً عاماً للمسلمين، لأن الإمامة العامة انقرضت من أزمنة متطاولة، والنبي ﷺ قال: «**اسمعوا وأطيعوا ولو تأمر عليكم عبد حبشي**»، فإذا تأمّر إنسان على جهة ما صار بمنزلة الإمام

(١) الحرية أو الطوفان ص ٢٥٠.

(٢) الشرح الممتع (١٢/٨ – ١٣).

العام، وصار قوله نافذاً، وأمره مطاعاً، ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه والأمة الإسلامية بدأت تتفرق، فابن الزبير في الحجاز، وابن مروان في الشام، والمختار ابن عبيد وغيره في العراق فتفرقت الأمة، وما زال أئمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمر على ناحيتهم، **وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول: إنه لا إمام للمسلمين اليوم، فلا بيعة لأحد، نسأل الله العافية.**

ولا أدري أيريد هؤلاء أن تكون الأمور فوضى ليس للناس قائد يقودهم؟ أم يريدون أن يقال كل إنسان أمير نفسه؟

هؤلاء إذا ماتوا من غير بيعة فإنهم يموتون ميتة جاهلية، لأن عمل المسلمين منذ أزمنة متطاولة على أن من استولى على ناحية من النواحي وصار له الكلمة العليا فيها فهو إمام فيها».

وابن عبيسان كلامه في كتابه أوله ينقض آخره، وآخره يرد على أوله، شأنه شأن من يهرف بما لا يعرف، أو من اختلطت عليه الأمور فهو في أمر مريج.

فهو ينكر إمارة كل ناحية وبلد ونسي أنه في أول كتابه يقرر ضد هذا تماماً، حيث يقول[1] : «إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لم يرفض مبدأ منا أمير ومنكم أمير»، مع ما في كلامه من الخطأ على أبي بكر الصديق رضي الله عنه، كما أنه أثنى على إمارة عبدالله بن الزبير وجعلها من حقبة الشرع

(١) الحرية أو الطوفان ص ٥٥.

المنزل[١] ، ومعلوم أنه كان أميراً لناحية محدودة ولم تكن له ولاية عامة، فظهر بذلك تناقضه!!!

❁ ❁ ❁

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٣.

قياس فاسد
وجهل مركب

تفتق ذهن العبيسان فشط قلمه في قياس فاسد حيث قال[١] : «كما له الحق في الانتماء إلى أي حزب أو جماعة شاء، فإذا جاز لغير المسلم الانتماء للأديان الأخرى والتحاكم إلى شرائعها الخاصة ورؤسائها في ظل الشريعة الإسلامية، فالانتماء إلى الجماعات الفكرية والسياسية جائز من باب أولى، ولهذا السبب لم يعترض عثمان ولا علي رضي الله عنهما على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية، كالخوارج إذ لم ير علي رضي الله عنه أن له حقاً في منعهم من مثل هذا الانتماء ما لم يخرجوا على الدولة بالقوة لوضوح مبدأ: (لا إكراه في الدين) ».

فهذا الكلام مقدمته باطلة فنتيجته التي بنيت عليه باطلة، فاستدلاله بمفهوم الأولى، أن الكافر يقر على دينه فمن باب أولى المبتدع قياس فاسد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [٢]: «هؤلاء – يعني أهل الكتاب – يُقرُّون على دينهم المبتدع والمنسوخ مستسرين به، **والمسلم لا يُقر على**

(١) الطوفان ص ٩٣.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٥٣١).

مبتدع ولا منسوخ، لا سراً ولا علانية».

وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا ينقض قاعدة العبيسان المخترعة بتعدد الفرق المبتدعة.

فالعبيسان لا يرى حرجاً في الانتماء لأهل الأهواء المبتدعة والأحزاب مهما تغلظت بدعها حتى ولو كانوا خوارج، وأنه لا ينبغي التعرض لهم إلا إذا بدأونا بالقتال.

وهذا تعطيل للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالنصيحة واجبة لكل مسلم، والخطأ خصوصاً في الدين وفي التقول على الشريعة واتخاذه ديناً واجب رده لقوله ﷺ : «**الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم**» [(١)] .

وما كنت أظن الانحراف يبلغ بابن عبيسان إلى هذه الدرجة، **وكأنه حصر الإنكار في الولاة، وأطلق العنان للمبتدعة** ليتدينوا بما شاءوا، وليوقعوا في الأمة الفرقة، فيغرق الناس في بحر الأهواء والبدع والضلالات.

وكل هذا جهل من د. حاكم العبيسان بمراتب الضرر، وإذا إنضاف إليه حقد دفين على الولاة، عظم التنظير المبتدع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[(٢)] : «المعاصي التي يعرف صاحبها أنه عاص يتوب منها، والمبتدع الذي يظن أنه على حق كالخوارج

---

(١) رواه مسلم (رقم ١٩٦).

(٢) منهاج السنة (١٤٩/٥ – ١٥٠).

والنواصب الذين نصبوا العداوة والحرب لجماعة المسلمين **فابتدعوا بدعة، وكفّروا من لم يوافقهم عليها، فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة**، الذين يعلمون أن الظلم محرم، وإن كانت عقوبة أحدهم في الآخرة لأجل التأويل قد تكون أخف، لكن أمر النبي ﷺ بقتالهم **ونهى عن قتال الأمراء الظلمة، وتواترت عنه بذلك الأحاديث الصحيحة**» .

هذا ما فهمه السلف من النصوص، فالسلطان أُمرنا بالصبر على النقص الذي يقع منه لمصلحة انتظام عقد الجماعة، أما المبتدع فهو مفرق للجماعة لا حرمة له كولي الأمر، فيجب رد بدعته ومنعها أصلاً، فضلاً عن أن يسمح له بإنشاء حزب فتكون للبدعة قوة ومنعة وصولة وجولة تفسد عقائد الناس وعباداتهم، وينمو شرها ويقوى عودها.

قال زائدة لمنصور بن المعتمر: أرأيت إذا كنت صائماً أتناوئ السلطان؟ قال: لا، قلت: فأصحاب الأهواء والبدع؟ قال: نعم[1] .

وكل من له أدنى عناية بسيرة النبي ﷺ والصحابة والسلف علم يقيناً وجوب منع البدع من حين ينجم ناجمها، ويجب الرد عليهم صيانة لأديان الناس من الفساد، فهذا ما فعله النبي ﷺ مع أول إطلالة ومقدمة للخوارج حين قال قائلهم: «اعدل يا محمد»، فرد عليه النبي ﷺ وقال: «ويحك»، وأنكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على عبدالله بن صبيغ تكلمه في المتشابه، وأنكر ابن عمر رضي الله عنهما على القدرية، بينما ابن عبيسان يريد صيانة البدع وأن يكون لها حزب وراية تحت مسمى «الحرية» ليفسد

(١) مختصر الحجة على تارك المحجة (١/٢٩١ – رقم ٣١١).

بذلك دين الناس، ويغرق الناس في طوفان البدع تحت مسمى الحرية.

فهذا خروج عن إجماع المسلمين ومشاقة لهم تحت مسمى «الحرية»، قال أبو صالح عبدالعزيز بن عباد المعروف بالفرغاني معلقاً على معاملة الصحابة لصبيغ: «وهذا النكير والأدب والهجران **إجماع من الصحابة** رضوان الله عليهم أجمعين»[١] .

والبدع يجب منعها من حين ما تظهر، لأن البدع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] : «لا تزال تخرج من صغير إلى كبير حتى تخرجه إلى الإلحاد»، بينما د. حاكم العبيسان يريد أن يجعل للبدعة كياناً وحزباً.

والمبتدع رائده الهوى، ومن كان رائده الهوى فإن شره طوفان يفسد الشريعة كلها، قال الشاطبي رحمه الله[٣] : «وصاحب البدعة لا يقتصر في الغالب على الصلاة دون الصيام، ولا على الصيام دون الزكاة، ولا على الزكاة دون الحج، ولا على الحج دون الجهاد، إلى غير ذلك من الأعمال، لأن الباعث له على ذلك حاضر معه في الجميع، وهو الهوى والجهل بشريعة الله».

فإقرار البدع كما يريد د. حاكم العبيسان وأن يكون لها كيان وحزب تنشر ضلالها ولا يتعرض لها بشيء ما لم تقاتل هو بمنزلة من يروج للسموم

---

(١) الحجة على تارك المحجة (٢/٥٤٧ – رقم ٥٢٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/٣٠٦).

(٣) الاعتصام (١/١٩٦).

لإفساد أبدان الناس.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [١] : «إن الشرائع أغذية القلوب، فمتى اغتذت القلوب بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن، فتكون بمنزلة من اغتذى بالطعام الخبيث».

وقال أيضاً [٢] : «إن فعل هذه البدع يناقض الاعتقادات الواجبة، وينازع الرسل ما جاءوا به عن الله، وأنها تورث القلب نفاقاً، ولو كان نفاقاً خفيفاً».

وقال شيخ الإسلام أيضاً[٣] : «فمن تدبر هذا علم يقيناً ما في حشو البدع من السموم المضعفة للإيمان، ولهذا قيل: إن البدع مشتقة من الكفر».

فأين حرصك على الشرع المنزّل الذي هو مقصود كتابك، أم أن الأمر هو منازعة السلطان؟!!

ومشكلة د. حاكم العبيسان أنه ينقل كلام الأئمة الذي ينسف بنيان تنظيراته ولا يفقهها، أو يعمى عنها، أو يلتفت عنها لأن هواه غالب على تلمح ما ينقله عن العلماء.

فقد نقل د. حاكم عن الماوردي رحمه الله في واجبات الإمام[٤] :

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/١٠٤).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/١١٦).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/١١٦).

(٤) الحرية أو الطوفان ص ٢٢٤.

«حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه، أوضح له الحجة وبيّن له الصواب، وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود، ليكون الدين محروساً من خلل، والأمة ممنوعة من زلل».

❁ ❁ ❁

حريته وتعدديته فتنة وطوفان

حاكم العبيسان في كتابه جاء يزلزل قواعد الإسلام وأصوله الواضحة الثابتة بالكتاب والسُّنَّة بفهم السلف ويستبدلها بسوانح فكره، وأهواء منهجه.

فهو يدعو إلى التعددية والحزبية، وإقرار كل صاحب هوى وشر مهما قبح وتعاظم ولو كان من أخبث خلق الله وشرارهم كالخوارج الذين نعتهم رسول الله ﷺ بأنهم شرار الخلق ، بل ويدعو إلى صيانة المنافقين وعدم التعرّض لهم، وأن يكون لهؤلاء كيان حزبي يصولون ويجولون ما لم يصولوا على الناس بالسيف.

يقول د. حاكم العبيسان[1] : «الانتماء إلى الجماعات الفكرية والسياسية جائز من باب أولى، ولهذا السبب لم يعترض عثمان رضي الله عنه ولا علي رضي الله عنه على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية، كالخوارج إذ لم ير علي رضي الله عنه أن له حقاً في منعهم من مثل هذا الانتماء».

وقد وضع العبيسان لهذا التنظير شرطاً يتنافى مع دعوته للخروج التي

(١) الحرية أو الطوفان ص ٩٣.

كرر المطالبة بها، حيث قال: «ما لم يخرجوا على الدولة بالقوة»[١] .

إذاً ما قيمة كتابك وأنت في أكثره تقرر الخروج على الولاة بالقوة وتدعو إلى تغيير النظام ، وتستدل بخروج ذي النفس الزكية، وخروج ابن الأشعث، وغيره.

ولماذا تطعن في علماء أهل السُّنَّة وعقيدتهم في عدم نزع يد الطاعة وعدم الخروج على الولاة بالسيف وتصفهم بأنهم يبررون الواقع للولاة، وأنت تشترط الشرط نفسه وهو «عدم الخروج على الدولة بالسيف».

الخلاف والتعددية والحرية التي تدعو إليها هكذا كما تقول: «أي حزب، أو جماعة شاء» هو فتنة وغوغائية وطوفان سيدمر المجتمع.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ﴾ [الأنفال: ٤٦] ، وقال تعالى: محذراً من التشبه باليهود والنصارى الذين يجوزون التعددية والفرقة: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [آل عمران: ١٠٥] ، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمۡۗ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، وقال عمر ابن عبدالعزيز رحمه الله [٢] : «خلق أهل رحمته لئلا يختلفوا».

والنبي ﷺ لما نزل وادياً ورأى أصحابه تفرقوا في الشعاب والأودية قال: «**إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان**»[٣] .

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ٩٣.

(٢) أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي (١٠٧٢/٣).

(٣) رواه أبو داود (رقم ٢٦٢٨)، وصححه النووي.

فتأمل إن كنت مسترشداً بالهدي النبوي كيف نسب النبي ﷺ الفرقة في المكان مع اتفاق بواطن الصحابة على الحب وعلى عقيدة واحدة إلى الشيطان، فكيف بتعددية الأحزاب مع اختلاف عقائدها فذلك أعظم شراً.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «الخلاف شر»[١] .

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «اقضوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الاختلاف»[٢] .

فما تدعو إليه من تعددية الأحزاب والفرق هو من الهوى ليس هو من الشرع المنزّل، يا من تدعو إلى الشرع المنزّل!!

قال النبي ﷺ [٣] : «**الجماعة رحمة والفرقة عذاب**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٤] : «ونرى الجماعة حقاً وصواباً، والفرقة زيغاً وعذاباً».

فما يدعو إليه العبيسان ويظنه رشداً وأساساً في الصلاح هو والله الذي لا إله إلا هو معول الهدم وتدمير المجتمعات.

فالعبيسان يقرر أن كل رأي مهما تعاظم شره وضلاله وانحرافه يجب

---

(١) رواه أبو داود (رقم ١٩٦٠) بإسناد صحيح، وأصله مخرج في الصحيحين.

(٢) رواه البخاري (رقم ٣٧٠٧).

(٣) رواه أحمد (٢٧٨/٤) وحسَّنه الألباني رحمه الله في ظلال الجنة (رقم ٤٥/١).

(٤) متن الطحاوية مع الشرح (٧٧٥/٢).

حفظ حريته وعدم التعرض له وترخيصه بأحزاب، فيقول «النبي ﷺ لم يتعرض للمنافقين الذين معه في المدينة، فغيرهم من باب أولى»[١] .

فالمنافقون ومن أضل منهم تعدد آرائهم ورعاية كيانهم بأحزاب أساس الإصلاح عند المنظر حاكم العبيسان، فالله المستعان!!!

وقال أيضاً[٢] : «لم يعترض عثمان ولا علي رضي الله عنهما على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية كالخوارج، إذ لم ير علي رضي الله عنه أن له حقاً في منعهم من مثل هذا الانتماء ما لم يخرجوا على الدولة بالقوة».

فأي تنظير أفسد من هذا التنظير ؟ وأي ضلالة أعظم من هذه العماية؟!! وأي إصلاح نرجوه من الخوارج؟!!

قال وهب بن منبه رحمه الله[٣] : «إني قد أدركت صدر الإسلام، فوالله ما كانت الخوارج جماعة قط إلا فرَّقها الله على شر حالاتهم، وما أظهر أحد منهم قوله إلا ضربَ الله عنقه، ولو مكَّن الله لهم من رأيهم لفسدت الأرض، وقُطعت السُبُل والحجج، ولعاد أمر الإسلام جاهلية، وإذا ما قام جماعة، كلٌّ منهم يدعو إلى نفسه الخلافة، مع كل واحد منهم أكثر من عشرة آلاف، يقاتل بعضهم بعضاً، ويشهد بعضهم على بعض بالكفر، حتى يصبح المؤمن خائفاً على نفسه ودينه ودمه وأهله وماله، لا يدري مع من يكون؛ قال تعالى:

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ٦١.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٩٣.

(٣) سير أعلام النبلاء (٤/٥٥٤ – ٥٥٥).

﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١] ، وقال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [غافر: ٥١] ، فلو كانوا مؤمنين لنُصروا؛ وقال: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٣] ».

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله [١] : «الخوارج قوم سوء لا أعلم في الأرض قوماً شرّاً منهم».

❁ ❁ ❁

(١) السنة للخلال (١/١٤٥ – رقم ١١٠).

خروج وفتنة
إلى ما لا نهاية

تنظيرات الدكتور حاكم العبيسان كثيرة التناقض، شأنها كما قيل:

شبه تهافت كالزجاج تخالها حقاً وكل منها كاسر مكسور

فالدكتور المنظر اعترض على كلام السلف في التحذير من شرور الفتن والخروج على الولاة، حيث نقل كلام ابن القيم رحمه الله حيث قال: «الإنكار على الملوك والخروج عليهم أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر»[١] ، ثم استدرك عليه قائلاً[٢] : «ولم ينظروا إلى الحوادث التي ترتب عليها كثير من الصلاح، فقد خرج ابن الزبير على يزيد وكان عهده خيراً من عهد يزيد[٣] ، وخرج العباسيون على بني أمية، وكان عصرهم خيراً من عصر بني أمية – في الجملة – ».

ويبدو أن الدكتور العبيسان نسي كلامه هذا، ثم صار يحتج لجواز

---

(١) إعلام الموقعين (٣/٤).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٦٦ – ١٦٧.

(٣) يزيد ما أزيل حكمه، بقي حاكماً على الشام وابن الزبير على الحجاز، ثم طوّع الخلفاء بعد يزيد من بني أمية سائر الأمصار لولايتهم.

الخروج بأن أبا حنيفة كان يستحب أو يوجب الخروج على بني العباس، لما ظهر من الظلم، ويرى قتالهم خيراً من قتال الكفار(١).

سبحان الله!! قبل قليل أفرد عضلاته على ابن القيم وامتدح خروج العباسيين على الأمويين وجعله مثالاً لنقض كلام السلف في أن عاقبة الخروج أشر، والآن يريد الخروج على من خرج، وهكذا يتسلسل الخروج إلى ما لا نهاية، وتغرق الأمة في الدماء والفتنة إلى ما لا نهاية، من أجل غرور القطبيين.

وهنا نذكّر العبيسان بما قاله العلامة عبدالمحسن العباد حفظه الله لسلمان العودة: «لأن تكون تابعاً في الخير خير من أن تكون رأساً في الشر».

أما تفضيل دولة العباسيين على الأمويين فغير مسلم له، فالدولة العباسية أظهرت القول بخلق القرآن، وعرّبوا كتب اليونان، وصاغوا الشريعة صياغة فلسفية، وقرّبوا أهل البدع.

قال الوالد العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «وبنو أمية فيهم الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه، وفيهم الخليفة المسدد المحنك معاوية رضي الله عنه، وفيهم الخليفة العادل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله، وقد نشروا الإسلام، وفتحوا الفتوح، وقامت دولتهم على القادة العرب من أهل السنة، وقامت دولة العباسيين على الفرس الشيعة».

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٨٤.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [١] : «السنة كانت قبل دولة بني العباس أظهر منها وأقوى»، وإن كان في بعض خلفائهم من نصر السنة كالمتوكل وهارون الرشيد.

والأغرب من ذلك كيف يفضل العبيسان العباسيين على الأمويين، ثم يستدل بكلام أبي حنيفة أن نقص بني العباس أعظم من بني أمية، ويجعله مبرراً للخروج؟!!!

❁ ❁ ❁

(١) منهاج السُّنَّة (٤/١٣٠).

اضطربت الأمور على حاكم العبيسان فبات التناقض الصفة الواضحة المميزة لكتابه، ولم يقتصر تناقضه على ضرب أقوال الأئمة بعضها ببعض، بل باتت الأمور تضطرب عليه في قول العالم نفسه الذي يحتج بقوله.

فالشيخ الدكتور حاكم العبيسان يريد خلع الحاكم الفاسق، حيث ساق قول النبي ﷺ : «**وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً**»، ثم قال هو في فوائد الحديث[1] : «حق الأمة في خلعها والخروج عليها إذا تجاوزت حدود ما أنزل الله، وأظهرت كفراً بواحاً **وهو المعصية الظاهرة** كما في بعض الروايات، قال النووي: المراد بالكفر هنا المعاصي».

وهذا لون عجيب من التناقض، فإنه نقل في كتابه عن النووي نفسه قوله: «أما الخروج عليهم وقتالهم فحرام **بإجماع المسلمين** وإن كانوا فسقة ظالمين، **وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق**»[2].

فكان واجبه أن يقدم الإجماع على أقوال النووي الأخرى، وهذا

(١) الحرية أو الطوفان ص ٦٩.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٦٤.

الإجماع لم ينفرد بحكايته النووي رحمه الله، بل شاركه فيه غيره، قال أبو عبدالله ابن بطة رحمه الله (ت: ٣٨٧هـ) [١] : «وقد **اجتمعت** العلماء من أهل الفقه والعلم والنُسَّاك والعُبّاد والزُّهاد، من أول هذه الأمة إلى وقتنا هذا، أن صلاة الجمعة والعيدين، ومنى وعرفات، والغزو والجهاد والهدي **مع كل أمير، بر وفاجر**».

وقال مكحول: قيل لأصحاب رسول الله ﷺ حيث أدركوا ما أدركوا من الظلم: أنغزوا مع هؤلاء، وهم يفعلون ويفعلون؟ **فكلهم** قال: «اغز على سهمك من الإسلام، فإن غلَّوا فلا تغلل، وإن خانوا فلا تخن، وإن أفسدوا فلا تُفسد، وإن عصوا فلا تعص، قاتل على حظك من الآخرة، ودعهم يقاتلوا على حظهم من الدنيا، وإيَّاك وأذى المؤمنين»[٢] .

فتأمل قول مكحول وهو تابعي يحكي إجماع من أدرك من الصحابة «كلهم قال».

وهذا ابن مسعود رضي الله عنه صلى خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط والي الكوفة وكان شارباً للخمر، وهذا ابن عمر رضي الله عنهما كان يصلي خلف الحجاج بن يوسف الثقفي مع ظلمه وغشمه، بل قال النبي ﷺ : «**ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله ! كيف تأمر من أدرك منّا ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم**». دليل على صحة ولاية الفاسق، فما الأمور المنكرة إلا الفسق، فهذا خبر من

(١) الشرح والإبانة على أصول الديانة، ص ٣٠٥.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٩/١٢)، قدوة الغازي، ص ٢٢٤ – ٢٢٥، رقم ٩٣.

النبي ﷺ بتغير أحوال الولاة وأن ذلك لا يُسقط حقهم.

وقال النبي ﷺ [١] : «**الإمارة الفاجرة خير من الهرج**».

وتناقض كعادته د. حاكم ولم ينتفع مما ينقله عن السلف، فإنه نقل عن علي رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس، لا يصلحكم إلا أمير بر أو فاجر، قالوا: هذا البر عرفناه، فما بال الفاجر؟ فقال: يعمل المؤمن ويملي للفاجر، ويبلغ الله الأجل، وتأمن سبلكم، وتقوم أسواقكم، ويقسم فيئكم، ويجاهد عدوكم، ويؤخذ للضعيف من القوي[٢] .

وعلَّق العبيسان على أثر علي رضي الله عنه بقوله[٣] : «أما إذا لم يقم بهذه المقاصد كان عدمه خيراً من وجوده».

وأما شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقد قال[٤] : «إقامة أكثر شرائع الإسلام، وإن لم يمكن إقامة جميعها، فهذا هو الواجب».

وكذلك نقل الدكتور العبيسان عن شيخ الإسلام ابن تيمية في قصة يوسف عليه السلام أنه صار وزيراً للمالية (خزائن أرض مصر)، وأنه مع كفر ملك مصر وحكومته لا بد أن يكون لهم عادة وسنة في قبض الأموال وصرفها على حاشية الملك وأهل بيته وجنده ورعيته، **ولا تكون تلك جارية**

---

(١) رواه الطبراني في الكبير، وقال الحافظ العراقي رحمه الله: «إسناد لا بأس به». تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (٢١٤٩/٥).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٨٠.

(٣) الحرية أو الطوفان ص ١٨٠.

(٤) مجموع الفتاوى (٥٠٧/٢٨).

على سنة الأنبياء وعدلهم، ولم يكن يوسف يمكنه أن يفعل كل ما يريد وهو ما يراه من دين الله، فإن القوم لم يستجيبوا له، لكنه فعل الممكن من العدل والإحسان، ونال بالسلطان من إكرام المؤمنين من أهل بيته ما لم يكن يمكن أن يناله بدون ذلك، وهذا كله داخل في قوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] (١)».

أفيجوز أن ينتظم المسلم في نظام حكومة كافرة، ولا ينتظم في نظام حكومة مسلمة، لوقوع النقص فيها؟!

❁ ❁ ❁

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/٥٤ – ٥٨)، الحرية أو الطوفان ص ٢٠.

تزكية فتن ندم عليها أهلها

د. حاكم العبيسان ضلَّ الطريق في إقامة الأدلة على مذهبه، فذهب يستدل بحوادث ندم عليها أصحابها، فالعظة والعبرة توجب محاذرة ما ندم عليه أصحابه، والاستفادة من تجاربهم، حيث تحققوا مفاسد الخروج بعد أن رأوا شرورها ماثلة أمام ناظرهم. وما الاستدلال بحوادث تاب منها أصحابها إلا دليل إفلاس العبيسان من الأدلة على جواز الخروج.

فقد احتج بفتنة ابن الأشعث ضد الحجاج وعبد الملك بن مروان سنة ٨١هـ، وذكر أنهم خلعوا بيعة عبد الملك وبايعوا ابن الأشعث، وقد ذكر أنهم جرت بينهم بسبب ذلك إحدى وثمانين وقعة، كانت العاقبة في آخر المعارك للحجاج[١] .

ثم ذكر مستخلصاً الفوائد من تلك الحوادث[٢] : «وكل هذه الحوادث تؤكد قيام الفقهاء بالتصدي للظلم».

---

(١) الطوفان ص ١٤١ – ١٤٢.

(٢) الطوفان ص ١٤٦.

وهذا والله من عجائب الأمور فإن الفقهاء الذين يشير إليهم ندموا على خروجهم، قال أيوب السختياني رحمه الله[١] : «وفي القراء الذين خرجوا مع ابن الأشعث، لا أعلم أحداً منهم قُتل إلا رُغب له عن مصرعه، أو نجا إلا ندم على ما كان منه».

أما لك عبرة في عدد ما جرى من المعارك في فتنة ابن الأشعث بين المسلمين أنفسهم؟!!

إحدى وثمانون معركة؟!!

ما أهون الدماء على ابن عبيسان؟!!!

أهولاكية يا ابن عبيسان؟!!!!!!!

غزوات النبي ﷺ للكفار سبع وعشرون وقيل تسع وعشرون[٢] ، وفتنة ابن الأشعث إحدى وثمانون؟!!!

وهذا كله يبين لك أن ابن الأشعث والفقهاء أتوا بمنكر أعظم من المنكر الذي كانوا يتحملونه في البقاء على طاعة ولاة أمورهم.

وكذلك احتج بما جرى بين طلحة والزبير من جهة، وعلي بن أبي طالب رضي الله من جهة، قال د. حاكم العبيسان[٣] : «كما أن هذا المبدأ هو الذي دعا طلحة والزبير وعائشة إلى مخالفة علي رضي الله عنه **والخروج**

(١) سير أعلام النبلاء (٥١٣/٤).

(٢) زاد المعاد (١٢٩/١).

(٣) الطوفان ص ٧٣.

عن طاعته[١]، إذ رأوا أن قتل عثمان رضي الله عنه منكر يجب القصاص ممن قام».

وهنا ننبه إلى التناقض الذي وقع فيه د. حاكم حيث استدل بهذه الواقعة كمبرر وهو المطالبة بدم عثمان، بينما استهزأ من هذا الفعل تماماً في موضع آخر من «طوفانه»، حيث قال[٢] : «... فادعاها بنو أمية بدعوى أنهم أولياء عثمان الخليفة المقتول ظلماً».

فتارة المطالبة بدم عثمان رضي الله عنه عنده مجرد دعوى، وتارة يراها سبباً للخروج – حسب تعبيره -.

وتوصيف د. حاكم لما جرى بين طلحة وعائشة والزبير وعلي رضي الله عنه توصيف خاطئ، قال شيخ الإسلام رضي الله عنه [٣] : «فالقتال الذي كان في زمن عليّ رضي الله عنه لم يكن على الإمامة، فإن أهل الجمل وصفين والنهروان لم يقاتلوا على نصب إمام غير علي رضي الله عنه، ولا كان معاوية رضي الله عنه يقول: أنا الإمام دون علي رضي الله عنه، ولا قال ذلك طلحة والزبير رضي الله عنهما.

فلم يكن أحد ممن قاتل عليًّاً رضي الله عنه قبل الحكمين نصب إماماً

(١) سيأتي تفنيد هذا الكلام مفصلاً ص ١٩٨ - ٢٠٢ .
(٢) الطوفان ص ١٠٨.
(٣) منهاج السُّنَّة (٣٢٧/٦).

يقاتل على طاعته، فلم يكن شيء من هذا القتال على قاعدة من قواعد الإمامة المنازع فيها، لم يكن أحد من المقاتلين يقاتل طعناً في خلافة الثلاثة، ولا ادعاء للنص على غيرهم، ولا طعناً في جواز خلافة علي رضي الله عنه».

وما وقع بين علي وطلحة والزبير رضي الله عنهم فتنة أوقد نارها قتلة عثمان ولا خير في فتنة هؤلاء القتلة لمن تستحي منه الملائكة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [1] : «وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال، فندم طلحة والزبير وعلي رضي الله عنهم أجمعين، ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في القتال، ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم، فإنه لما تراسل علي وطلحة والزبير، وقصدوا الاتفاق على المصلحة، وأنهم إذا تمكَّنوا طلبوا قتلة عثمان أهل الفتنة، وكان علي رضي الله عنه غير راض بقتل عثمان ولا معيناً عليه، كما كان يحلف فيقول: والله ما قتلت عثمان رضي الله عنه ولا مالأت على قتله، وهو الصادق البار في يمينه، فخشي القتلة أن يتفق علي رضي الله عنه معهم على إمساك القتلة، فحملوا على عسكر طلحة والزبير، فظن طلحة والزبير أن علياً حمل عليهم، فحملوا دفعاً عن أنفسهم، فظن علي أنهم حملوا عليه، فحمل دفعاً عن نفسه، فوقعت الفتنة بغير اختيارهم، وعائشة رضي الله عنها راكبة لا قاتلت ولا أمرت بالقتال».

---

(١) منهاج السنة (٤/٣١٦ – ٣١٧).

فعائشة رضي الله عنها ما خرجت للقتال، ولا نزعت يداً من طاعة كما يقول العبيسان، وإنما خرجت لتصلح بين الفئتين وتحقن دماء المسلمين.

صياغة الشريعة
صياغة ديمقراطية

حاول العبيسان أن يصوغ حوادث الإسلام صياغة ديمقراطية، فأتى بالعجائب، فقد جنح به الخيال كثيراً، فرام إسقاط ما عسى أن يدل لفكرة التعددية عنده على وقائع لا علاقة لها بما يريده هو.

قال العبيسان[1] : «وقد توجه طلحة والزبير وعائشة ومن معهم إلى البصرة طلباً للقصاص ممن قتل عثمان رضي الله عنه، وكل ذلك يدخل ضمن دائرة العمل السياسي والمعارضة الجماعية المنظمة للسلطة».

وهذا الكلام من العبيسان هو الذي يدخل ضمن دائرة السرحان الذهني، فعائشة رضي الله عنها ندمت على خروجها، كما أن النبي ﷺ أخبر بخروجها هذا قبل أن يقع ولم يمتدحه. وعائشة رضي الله عنها خرجت لتصلح بين الطائفتين ويعودوا إلى الوفاق ويكونوا جماعة واحدة، لا كما يفرض العبيسان فهمه على أنها صنعت جبهة معارضة سياسية.

قال عبدالله بن زياد الأسدي: لمّا سار طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم إلى البصرة، بعث علي رضي الله عنه عمّار بن ياسر وحسن ابن علي

---

(١) الطوفان ص ٥٤.

رضي الله عنهما، فوق المنبر في أعلاه، وقام عمَّار رضي الله عنه أسفل من الحسن رضي الله عنه، فاجتمعنا إليه، فسمعت عماراً رضي الله عنه يقول: إن عائشة رضي الله عنها قد سارت إلى البصرة، ووالله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم، ليعلم إياه تطيعون أم هي[١].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٢]: «أخرج ابن أبي شيبة بسند جيد عن عبدالرحمن بن أبزى قال: انتهى عبدالله بن بديل بن ورقاء الخزاعي إلى عائشة رضي الله عنها يوم الجمل وهي في الهودج، فقال: يا أم المؤمنين! أتعلمين أني أتيتك عندما قتل عثمان رضي الله عنه، فقلت ما تأمريني، فقلت: الزم علياً؟

فسكتت، فقال: اعقروا الجمل، فعقروه، فنزلت أنا وأخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي رضي الله عنه، فأمر بها، فأدخلت بيتنا».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٣]:«والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفّين لم يكن من القتال المأمور به، وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدوُّه قتال فتنة».

وقال أيضاً[٤]: والذين قاتلوا من الصحابة لم يأت أحد منهم بحجة

---

(١) رواه البخاري (رقم ٦٦٨٧، ٦٦٩٠)، ط. مصطفى البغا.

(٢) فتح الباري (٥٧/١٣).

(٣) منهاج السُّنَّة (٥٢٢/٨).

(٤) منهاج السُّنَّة (٥٢٦/٨ – ٥٢٧).

توجب القتال: لا من كتاب ولا من سُنَّة، بل أقرُّوا بأن قتالهم كان رأياً رأوه، كما أخبر بذلك علي رضي الله عنه عن نفسه، ولم يكن في العسكرين أفضل من علي رضي الله عنه، فيكون ممن هو دونه أولى، وكان علي رضي الله عنه أحياناً يظهر فيه الندم والكراهة للقتال، مما يبين أنه لم يكن عنده فيه شيء من الأدلة الشرعية، مما يوجب رضاه وفرحه، بخلاف قتاله للخوارج، فإنه كان يظهر فيه من الفرح والرضا والسرور ما يبين أنه كان يعلم أن قتالهم كان طاعة لله ورسوله يتقرّب به إلى الله، لأن في قتال الخوارج من النصوص النبوية والأدلة الشرعية ما يوجب ذلك».

وكذلك عائشة رضي الله عنها ندمت على خروجها مع أنها قصدت إصلاح ذات البين رضي الله عنها.

قالت عائشة رضي الله عنها لابن عمر رضي الله عنهما: «ما منعك أن تنهاني عن مسيري؟

قال: رأيت رجلاً قد استولى عليك، وظننت أنك لن تخالفيه، يعني ابن الزبير»[1].

فعائشة رضي الله عنها ندمت على ما كان منها، والعبيسان يقول[2]: «كل ذلك يدخل ضمن دائرة العمل السياسي والمعارضة الجماعية المنظمة للسلطة».

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣/٢١١).

(٢) الطوفان ص ٥٤.

ولاية العهد سنة نبوية بالإجماع لا بدعة قيصرية ولا كسروية

سفسط العبيسان كثيراً وحاول الطعن في مشروعية ولاية العهد، وقدح فيها، واستخف واستهزأ، وكلام الأئمة في هذه المسألة واضح بدليله من السنة وإجماع سلف الأمة.

أما السنة ففي تعيين النبي ﷺ لزيد بن حارثة، ثم جعفر، ثم عبدالله ابن رواحة رضي الله عنهم على إمرة الحرب، وفي عهد النبي ﷺ بالخلافة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه الذي حاول العبيسان أن ينكره.

قال ابن بطال رحمه الله[1] : «فبان بهذا الحديث أن جعفراً وعبدالله إنما تقدما إلى أخذ الراية بتقديم الرسول لهما وتوليته إياهما، **ففي هذا من الفقه أن الإمام يجوز له أن يجعل ولاية العهد بعده لرجل، ثم يقول: فإن مات قبل موتي فإن الولاية لفلان – رجل آخر يستحق ذلك، فإن مات المولَّى أولاً فالعقد الثاني ثابت.**

فإن قيل: كيف يصح ذلك ولا يخلو أن تنعقد ولاية الثاني في الحال أو لا تنعقد، فإن كانت منعقدة صارت الإمامة ثابتة لإمامين، وذلك لا يجوز،

(١) شرح صحيح البخاري (٥/٢٢٣ – ٢٢٤).

وإن لم تنعقد للثاني في الحال فقد جوزتم ابتداء عقدها على شرط وصفة.

قيل: إنما جوزنا استخلاف الاثنين على سبيل الترتيب إذا ترتبا في ولاية العهد. ولو قيل: إن عقد الولاية ينعقد لأحدهما لا بعينه، وتتعين لمن انعقدت له عند موت الإمام القائد سابقاً، ألا ترى أن عمر رضي الله عنه لم يعين أحداً بعينه من الستة في الشورى، وانعقدت لأحدهم الولاية من جهته، وتعيّن الواحد منه بعد موته ووقوع الاختيار من بينهم عليه.

فإن قيل: إن الولاية تنعقد للأول، وإن الثاني إنما وقع عليه الاختيار من غير أن تنعقد له ولاية في الحال لتنعقد في الثاني، فيلزم الأمة حينئذ اتباعه باختيار الإمام له، وإن اختياره لهم أولى من نظر من يولَّى الاختيار منهم لكافتهم كان له وجه، يتعلَّق ذلك بالمصلحة العامّة والنظر للكافة، **وقد وردت السنة بمثله، وأجمعت الأمة على استعماله.**

ولى رسول الله ﷺ زيد بن حارثة رضي الله عنه على الجيش الذي جهزه إلى مؤتة، فإن قُتل فأميره جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه بعده، ثم إمارة عبدالله بن رواحة رضي الله عنه بعده، فإن ولَّى الإمام ولياً بعده، وقال: إن مات بعد إفضاء الخلافة إليه بعدي لا قبلُ فالإمام بعده فلان انعقدت ولاية الأول وصار إماماً عند موت المتخلف، فكان لولي العهد في حياته أن يختار غيره لولاية العهد، لأن الحق في الاختيار حينئذ يصير إليه بإفضاء الإمامة إليه، قاله بعض أهل العراق».

والدليل الثاني من السنة لمشروعية ولاية العهد، هو عهد النبي ﷺ بالإمامة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه بعده، وقد حاول د. حاكم العبيسان أن يحيّد هذا التعيين فالتفت عنه لقول عبدالله بن الزبير رضي الله عنه: «قُبض رسول الله ﷺ فلم يعهد – إلى أحد - عهداً، ولم يستخلف أحداً»[١].

وهذا من العلم الذي فات ابن الزبير رضي الله عنه، إلا أن يحمل كلامه على إرادة عهد مكتوب، وإلا فقد عهد النبي ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه عهداً منطوقاً، والسُّنَّة القولية حجة بالإجماع.

قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «**ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر رضي الله عنه كتاباً، فإني أخاف أن يقول قائل ويتمنى متمن، يأبى الله ورسوله والمؤمنون إلا أبا بكر**»[٢] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٣] : «والتحقيق أن النبي ﷺ دلَّ المسلمين على استخلاف أبي بكر رضي الله عنه، وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله، وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد له، وعزم على أن يكتب بذلك عهداً، ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه، فترك الكتاب اكتفاء بذلك».

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ١١٣.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأحكام، باب الاستخلاف (١٣/٢٠٥ – رقم ٧٢١٧)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٤/١٨٥٧ – رقم ٢٣٨٧).

(٣) منهاج السُّنَّة (١/٥١٦).

وكذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه عهد بالخلافة إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من بعده كما هو ثابت في الصحيحين.

قال الحافظ البغوي رحمه الله [١] : «إذا مات الإمام فاستخلف بعده رجلاً صالحاً للإمامة، فله الولاية، ولا تحل منازعته فيها، كما فعل الصديق رضي الله عنه، استخلف بعده عمر رضي الله عنه».

وقال البغوي أيضاً [٢] : «**واتفقت الأمة** من أهل السُّنَّة والجماعة على أن الاستخلاف سُنَّة، وطاعة الخليفة واجبة ، **إلا الخوارج ، والمارقة الذين شقُّوا العصا، وخلعوا ربقة الطاعة**».

وكذلك عمر رضي الله عنه عيَّن ستة وجعلها شورى بينهم، قال الماوردي رحمه الله: «وأما انعقاد الإمامة بعهد من قبله فهو مما انعقد الإجماع على جوازه، ووقع الاتفاق على صحته لأمرين عمل المسلمون بهما ولم يتناكروهما؛ أحدهما أن أبا بكر رضي الله عنه عهد بها إلى عمر رضي الله عنه، فأثبت المسلمون إمامته بعهده.

والثاني أن عمر رضي الله عنه عهد بها إلى أهل الشورى، فقبلت الجماعة دخولهم فيها، وهم أعيان العصر، اعتقاداً لصحة العهد بها، وخرج باقي الصحابة منها» [٣].

---

(١) شرح السُّنَّة (٨١/١٠).

(٢) شرح السُّنَّة (٨٤/١٠).

(٣) الأحكام السلطانية، ص ١١.

وبهذا يتبين أن الإجماع الذي حكاه الماوردي رحمه الله لم ينفرد به وحده، فقد حكى هذا الإجماع البغوي وابن بطال، وسنحكيه بعد قليل عن ابن خلدون ليتبين انحراف العبيسان على الماوردي بقوله: «تبرير الأمر الواقع وإضفاء الشرعية عليه»[١] .

قال ابن خلدون رحمه الله (ت: ٨٠٨هـ)[٢] : «اعلم أنّا قدّمنا الكلام في الإمامة ومشروعيتها لما فيها من المصلحة، وأن حقيقتها النظر في مصالح الأمة لدينهم ودنياهم، فهو وليهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك في حياته، ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته، ويُقيم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها، ويثقون بنظره لهم في ذلك كما وثقوا به فيما قبل. **وقد عُرف ذلك من الشرع بإجماع الأمة على جوازه وانعقاده،** إذ وقع بعهد أبي بكر رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه بمحضر من الصحابة، وأجازوه ، وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر رضي الله عنه وعنهم.

وكذلك عهد عمر رضي الله عنه في الشورى إلى الستة: بقية العشرة، وجعل لهم أن يختاروا للمسلمين ففوَّض بعضهم إلى بعض، حتى أفضى ذلك إلى عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، فاجتهد وناظر المسلمين فوجدهم متفقين على عثمان وعلى علي رضي الله عنهما، فآثر عثمان بالبيعة على ذلك لموافقته إياه على لزوم الاقتداء بالشيخين في كل ما يعنُّ دون

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٢١.

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ١٦٥.

اجتهاده، فانعقد أمر عثمان رضي الله عنه لذلك، وأوجبوا طاعته. والملأ من الصحابة حاضرون للأولى والثانية، ولم ينكره أحد منهم.

فدلَّ على أنهم متفقون على صحة هذا العهد عارفون بمشروعيته، والإجماع حجة، كما عُرف».

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤هـ) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] [١] : «والإمامة تنال بالنص كما يقول طائفة من أهل السُّنَّة في أبي بكر رضي الله عنه، أو بالإيماء إليه كما يقول آخرون منهم، **أو باستخلاف الخليفة آخر بعده،** كما فعل الصديق بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، أو يتركه شورى في جماعة صالحين كذلك كما فعل عمر رضي الله عنه، أو باجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته أو بمبايعة واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور، وحكى على ذلك إمام الحرمين الإجماع».

وقال العلَّامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله [٢] : «اعلم أن الإمامة تنعقد له بأحد أمور: ...

الثالث: **أن يعهد إليه الخليفة الذي قبله،** كما وقع من أبي بكر لعمر رضي الله عنهما، ومن هذا القبيل جعل عمر رضي الله عنه الخلافة شورى بين ستة من أصحاب رسول الله ﷺ مات وهو عنهم راض».

---

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٢٢٤).

(٢) أضواء البيان (١/٥١).

وكل لا يساوره أدنى شك أن العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله فوق التهمة التي يكيلها حاكم العبيسان لعلماء الأمة بأنهم يبررون الواقع، وأن حاكم العبيسان أولى بالتهمة باتباع الهوى من علماء الأمة الربانيين.

وأما حديث «**أَوَّل من يُغيّر سُنَّتي رجلٌ من بني أُميَّة**»، فلم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة، والحديث ضعّفهُ كبار أئمة الحديث، كالبخاري والحافظ ابن كثير رحمهم الله، وأبانوا عن نكارته الشديدة، فإن أبا العالية قال: كُنّا مع أبي ذر رضي الله عنه في الشام، وأبو مسلم الذي جعله أبو العالية واسطة في روايته عن أبي ذر رضي الله عنه ذكر الحديث وفيه أن أبا ذر رضي الله عنه كان في غزاةٍ عليهم يزيد بن أبي سفيان رضي الله عنه وذكر الحديث.

قال البخاري رحمه الله: «الحديث معلول، ولا يعرف أن أبا ذر رضي الله عنه قدم الشام زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد مات يزيد بن أبي سفيان رضي الله عنه زمن عمر رضي الله عنه، فولّى مكانه أخاه معاوية رضي الله عنه»[1].

وأعله ابن كثير أيضاً بجهالة أبي مسلم وعدم سماع أبي العالية من أبي ذر رضي الله عنه، ثم ختم بقوله: «وقد أورد ابن عساكر أحاديث في ذم يزيد بن معاوية، كلها موضوعة، لا يصح شيء منها»[2].

وبهذا يتبين أن ولاية العهد سُنَّة نبوية وليست كسروية ولا قيصرية، أما

(١) التاريخ الصغير (١/٧٠)، بواسطة البداية والنهاية (١١/٦٤٩).

(٢) البداية والنهاية (١١/٦٤٩).

الكسروية والقيصرية حقاً فهي معاملة الخوارج للولاة، قال ابن عمر رضي الله عنهما[١] : «إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه».

❁ ❁ ❁

(١) رواه الخلال في السُّنَّة (٣٨٦/١)، بإسناد صحيح.

الاستدلال بالخارجين على عثمان رضي اللّه عنه

لم يبال د. حاكم العبيسان بالاستدلال بأي حادثة وقعت في تاريخ الإسلام مهما قبحت وقبح أهلوها، ومهما عظم ضررها على الإسلام والمسلمين، وما ذاك إلا لأن مذهبه عري عن الدليل، فذهب يتلمس تقرير هواه في الفتن.

فأخذ يستدل بالخروج على عثمان رضي الله عنه بأن ولاية الحاكم مجرد عقد ترشيح يصح التحلل منه أو رفضه متى شاء الناس، فقال[١] : «وهذا يؤكد أن العهد مجرّد ترشيح يحق للأمة قبوله وإقراره أو ردّه ورفضه».

يريدها الدكتور حاكم فوضى متى تحلل الناس من ولاية حاكمهم جاز لهم ذلك كأنما يتحللون من ترشيح جمعية تعاونية.

فالولاية والسمع والطاعة للسلطان ميثاق غليظ أمر الله ورسوله به، فقد قال رسول الله ﷺ : «**من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات فميتة جاهلية**»[٢] .

فالشبر ممنوع، فكيف يكون عقد ترشيح يصح التحلل منه كما يزعم ابن

(١) الطوفان ص ٢٣.

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٠٥٤)، ومسلم (رقم ١٨٤٩).

عبيسان.

وأعجب منه استدلاله بالخارجين على عثمان رضي الله عنه لأن الولاية مجرّد ترشيح يصح التحلل منه ورفضه متى شاء الناس، فالأمر فوضى وفتنة.

قال د. حاكم العبيسان[١] : «وهذا ما دفع أهل الفتن الذين خرجوا على عثمان رضي الله عنه إلى الإصرار على خلعه، فرأوا أن لهم الحق في المطالبة بعزله».

وكعادة د. العبيسان في تناقضه فإنه في موضع آخر من كتابه ساق قول علي رضي الله عنه: «هذه بيعة عامة، فمن ردّها رغب عن دين المسلمين واتبع غير سبيلهم»[٢] ، **وكفى بالعبيسان راداً على نفسه**.

ومما يدعو للسخرية حقيقة هو استدلاله بما فعله الخارجون الظلمة لعثمان رضي الله عنه حيث قال[٣] : «ولم يقل عثمان رضي الله عنه لمن طالبوه بالاعتزال: إن هذه المطالبة لا تحل لهم». هكذا فهمها ابن عبيسان، فلم يحسن توصيف الأمور على ما هي عليه، وإنما غلبه هواه في ابتغاء الحق في أولئك الأشرار الذين صنعوا الفتنة.

فهؤلاء مارقون مفسدون في الأرض تورع عثمان رضي الله عنه عن دفع شرّهم بالسيف، واختار دفع شرهم بالكلمة، وليكون خير ابني آدم، ليقضي

---

(١) الطوفان ص ٢٩.

(٢) الطوفان ص ٣٩.

(٣) الطوفان ص ٤٤.

الله أمراً كان مفعولاً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1] : «ومن المعلوم بالتواتر أن عثمان رضي الله عنه من أكف الناس عن الدماء، وأصبر الناس على من نال من عرضه، وعلى من سعى في دمه، فحاصروه وسعوا في قتله، وقد عُرف إرادتهم لقتله، **وقد جاءه المسلمون من كل ناحية ينصرونه ويشيرون عليه بقتالهم، وهو يأمر الناس بالكف عن القتال، ويأمر من يطيعه أن لا يقاتلهم.**

ورُوي أنه قال لمماليكه: من كفَّ يده فهو حر. وقيل له: تذهب إلى مكة؟ فقال: لا أكون ممن ألحد في الحرم. فقيل له: تذهب إلى الشام؟ فقال: لا أفارق دار هجرتي. فقيل له: فقاتلهم. فقال: لا أكون أول من خلف محمداً في أمته بالسيف».

❁ ❁ ❁

(١) منهاج السُّنَّة (٦/٢٨٦).

خباثة في قالب نقد علمي

واضح جداً النفرة الكبيرة من العبيسان لأدلة القرآن والسُّنَّة والإجماع وآثار الصحابة والتابعين في الصبر على جور الولاة والدعاء لهم بالصلاح، واختياره لمذهب الخوارج في معاملة الولاة، فذهب يبحث عن صيد ثمين يلتف به على منهج أهل السُّنَّة ليغرر بمن يحسن الظن به أن منهج السلف في معاملة الولاة عري عن الدليل، مبني على الإسرائيليات.

فقد ساق د. حاكم العبيسان قول مالك بن دينار رحمه الله أنه قال: إنه جاء في بعض كتب الله: (أنا الله مالك الملك، قلوب الملوك بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليهم رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليهم نقمة، فلا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك، لكن توبوا أعطفهم عليكم).

ثم علَّق العبيسان بقوله[1] : «وهكذا تحولت القضية من قضية اجتهادية إلى قضية إجماعية قطعية؟!

ومن مسألة فقهية إلى أصل عقائدي يُستدل عليه بمثل هذه الإسرائيليات؟!».

وهكذا أبان عن دخيلة في باطنه وظلمه لأهل السُّنَّة، وكشف عن أن مثله كيف يريد أن يكون حاكمه كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وهو بهذه

(١) الطوفان ص ١٦٥.

المنزلة من الظلم والجور والمكر بسلف الأمة، وكما تكونوا يولى عليكم.

والكل يعرف أن السلف عمدتهم الكتاب والسُّنَّة والإجماع، وما يذكرونه من الإسرائيليات إنما يذكرونه للاعتضاد بعد أن يقيموا أدلة اعتقادهم من الكتاب والسُّنَّة والإجماع.

وصفة معاملة الحكام منصوصة وليست اجتهادية كما يريدها ابن عبيسان لتكون فوضى وفتنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1] : «وقد رأيت غير واحد من المصنفين في السنة على مذهب أهل الحديث من أصحاب مالك، وأحمد، والشافعي، وغيرهم من الصوفية وأهل الحديث وأهل الكلام منهم يحتجون في أصول الدين بأحاديث لا يجوز أن يعتمد عليها في فضائل الأعمال، فضلاً عن مسألة فقه، فضلاً عن أصول الدين.

والأئمة كانوا يروون ما في الباب من الأحاديث التي لم يُعلم أنها كذب من المرفوع والمسند والموقوف وآثار الصحابة والتابعين، لأن ذلك يُقويّ بعضه بعضاً كما تُذكر المسألة من أصول الدين، ويُذكر فيها مذاهب الأئمة والسلف.

فثَمَّ أمور تُذكر للاعتماد، **وأمور تُذكر للاعتضاد**، وأمور تُذكر لأنها لم يُعلم أنها من نوع الفساد».

---

(١) الصفدية (١/٢٨٧).

أما يتقي الله حاكم العبيسان في سلف الأمة، هكذا يفجر في شغبه على مذهبهم، وهو يراه كله مبني على الكتاب والسُّنَّة والإجماع ثم يفتري عليهم مدعياً أنهم بنوا مذهبهم على روايات «إسرائيلية».

والعجيب أن العبيسان نفسه نقل كلام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله شارح الطحاوية الذي ساق كلام مالك بن دينار بعد أن ذكر أدلة القرآن، قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله [١] : «وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلَّطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠] ، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ﴾ [آل عمران: ١٦٥] ، وقال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ﴾ [النساء: ٧٩] ، وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٩] » .

ومن الأدلة سوى ما ذكره ابن أبي العز الحنفي رحمه الله قوله ﷺ: «**ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم**»[٢].

---

(١) الطوفان ص ١٦٤ – ١٦٥.

(٢) رواه البزار وصححه العلامة مقبل الوادعي رحمه الله في الصحيح المسند من دلائل النبوة، ص ٤١٨ - ٤١٩.

أعرفت يا ابن عبيسان أن حجج السلفية آيات قرآنية وأحاديث نبوية، وليست آثاراً إسرائيلية.

قال عبيدة السلماني لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين ما بال أبي بكر وعمر رضي الله عنهما انطاع الناس لهما، والدنيا عليهما أضيق من شبر فاتسعت عليهما، ووليت أنت وعثمان رضي الله عنه الخلافة، ولم ينطاعوا لكما، وقد اتسعت فصارت عليكما أضيق من شبر؟

فقال: لأن رعية أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا مثلي ومثل عثمان رضي الله عنه، ورعيتي أنا اليوم: مثلك وشبهك[١]!

وقال عبدالملك بن مروان: ما أنصفتمونا يا معشر الرعية، تريدون منا سيرة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولا تسيرون فينا ولا في أنفسكم بسيرتهما[٢].

وقال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله[٣]: «وكذلك نجد الكذب والدجل من الناس على الحكومة، مثل أن يأتي المزارع يدخل زرع غيره باسمه وهو كاذب، ولكن من أجل مصلحة ومن أجل أن يأكل بها، أحياناً قد تكون الدولة قد استلمت الحب، ولم يبق إلا الدراهم عند الدولة، فيأتي الإنسان ويبيعها على آخر، يبيع دراهم بدراهم مع التفاضل ومع تأخير القبض، إلى غير ذلك من المعاصي التي يرتكبها الشعب، ثم يريدون من ولاتهم أن يكونوا مثل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فهذا ليس بصحيح».

---

(١) سراج الملوك ص ٢٧٢.

(٢) سراج الملوك ص ٢٧٢.

(٣) شرح رياض الصالحين (٤/٥١٩ – ٥٢٠)، تحقيق: د. عبدالله الطيار.

الجهاد والحدود والتعزيرات والفصل في الخصومات للسلطان

الله عزَّ وجل خاطب الأمة في عمومها ممثلةً في سلطانها في إقامة الجهاد والحدود والتعزيرات والفصل في الخصومات حتى لا تكون فوضى ولا فتنة، فتمتد يد كل واحد منهم إلى الآخر، كل يدّعي أن له حقاً عليه، من قصاص في دم، أو مظلمة في مال، أو عرض، حتى ينتهي الحال بالناس إلى هرج ومرج واقتتال دائم وشر مستمر، ناهيك أن الضعيف لا سبيل له إلى أخذ حقه، والباغي لا سبيل إلى ردعه؛ لأن له حقاً بزعمه، وهو يأخذ بحقه لأن البعض يريدها هكذا فوضى كل يأخذ حقه، وكل يقيم الحدود والتعزيرات.

فمن اشتبهت عليه العمومات الواردة في القرآن والسُّنَّة في الجهاد وإقامة الحدود والتعزيرات والفصل في الخصومات ظن أنها لآحاد الناس كما حصل ذلك للدكتور حاكم العبيسان[١] .

قال تعالى: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾ [النساء: ٨٤] ، قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله[٢]: «**إن الله**

(١) الطوفان ص ٩٧.

(٢) شرح السياسة الشرعية، ص ٤١.

يخاطب الإمام، إمام الأمة، لا أنه يخاطب كل واحد، ولهذا قال: ﴿وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، وهذا الرجل إذا خرج بدون إذن الإمام خارج عن الجماعة، ومخطِئ على نفسه، خصوصاً في عصرنا هذا، لأنه إذ خرج مجاهداً ثم عثر عليه وعلمت دولته صار هناك مشاكل بينهما، فالواجب أن الإنسان لا يأخذ النصوص من جانب واحد وينظر إليها بعين الأعور، بل الواجب أن يأخذ بالنصوص من كل جانب، ولهذا قال العلماء: يحرم الغزو بدون إذن الإمام».

وهذا واضح فابن عمر رضي الله عنهما قال: عرضت على النبي ﷺ يوم أُحُد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني[1] .

فليس كل واحد أمير نفسه يخرج كيف يشاء، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢] ، فشؤون الجماعة لا بد فيها من إذن الإمام .

وأمر الحدود والتعزيرات كذلك للإمام، والناس والعلماء يعرفون أن من أوضح الفوارق بين الحاكم والمحكوم اختصاص الحاكم بإقامة الحدود والتعزيرات والدعوة للجهاد.

قال الحسن البصري رحمه الله[2] : «أربع من أمر الإسلام إلى السلطان:

---

(١) رواه البخاري (رقم ٢٩٥٧).

(٢) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه رواية حرب الكرماني، ص ٣٩٢.

الحكم، والفيء، والجهاد، والجمعة».

وجعل الإمام أحمد رحمه الله من أوضح البراهين في رده على من ينكر خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه هو إقامته للحدود، يعني هذا فصل ما بين الراعي والرعية، فآحاد الناس لا يقيمون الحدود.

قال عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله[١] : «إن قوماً يقولون: إن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ليس بخليفة»!!

قال: هذا قول سوء رديء، وقال: أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون له: يا أمير المؤمنين، أفنكذبهم، وقد حج، وقطع، ورجم، **فيكون هذا إلا خليفة؟!**».

وقال الإمام أحمد بن حنبل أيضاً رحمه الله[٢] : «والغزو ماض مع الأمراء إلى يوم القيامة البر والفاجر لا يترك، وقسمة الفيء **وإقامة الحدود إلى الأئمة ماض** ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم».

وحكى القرافي الإجماع على ذلك فقال[٣] : «اعلم أن تصرفه عليه الصلاة والسلام ينقسم إلى أربعة أقسام: قسم اتفق العلماء على أنه تصرف بالإمامة[٤]:

---

(١) السنة (٢/٥٧٤ – رقم ١٣٤٩).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة (١/١٨٠).

(٣) الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، ص ١٠٩.

(٤) وذكر «القسم الثاني : تصرفه بالقضاء ، والثالث: بالفتيا ، والرابع: ما كان متردداً بين الأقسام الثلاثة».

إقامة الحدود، وإرسال الجيوش، ونحوها».

وقال سفيان الثوري رحمه الله[١] : «الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد ماض إلى يوم القيامة، والصبر تحت لواء السلطان جار أم عدل».

وقال علي بن المديني رحمه الله[٢] : «والغزو مع الأمراء ماض إلى يوم القيامة البر والفاجر لا يترك.

وقسمة الفيء وإقامة الحدود للأئمة سنة ماضية ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم».

وقد حكى الإجماع على ذلك خيار العلماء المتقدمين، قال أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان رحمهما الله[٣] : « أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً، فكان من مذهبهم:

... نقيم فرض الجهاد والحج مع أئمة المسلمين في كل دهر وزمان، ولا نرى الخروج على الأئمة، ولا القتال في الفتنة، ونسمع ونطيع لمن ولَّاه الله عزَّ وجل أمرنا، ولا ننزع يداً من طاعة، ونتبع السُّنَّة والجماعة، ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة.

وأن الجهاد ماض مذ بعث الله عزَّ وجل نبيِّه عليه الصلاة والسلام إلى

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة (١/١٧٣).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة (١/١٨٨).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة (١/١/١٩٨ – ١٩٩٩).

قيام الساعة **مع أولي الأمر من أئمة المسلمين** لا يبطله شيء».

وقال ابن بطال رحمه الله[١] : « **اتفق** أئمة الفتوى أنه لا يجوز لأحد أن يقتص بعضهم من بعض، وإنما ذلك للسلطان ، وليس للناس أن يقتص بعضهم من بعض، وإنما ذلك للسلطان ، أو من نصبه السلطان لذلك، ولهذا جعل الله السلطان لقبض أيدي الناس»[٢].

ومن باب الاعتضاد أيضاً، فقد قال مسلم بن يسار[٣] : «كان ابن عمر رضي الله عنهما يأمرنا أن نأخذ عن أبي عبدالله رجل من أصحاب النبي ﷺ ، ويقول: هو عالم فخذوا عنه، قال مسلم بن يسار: فسمعته يقول: الزكاة، والحدود، والفيء، والجمعة، إلى السلطان، ثم قال: أرأيتم لو أخذتم لصوصاً، أكان لكم أن تقطعوا بعضهم وتدعوا بعضهم؟ قال: قلنا: لا، قال: أفرأيتم لو رفعتموهم إليهم فقطعوا بعضهم وتركوا بعضهم، أكان عليكم منهم شيء؟ قال: قلنا: لا، أما نحن فقد قضينا ما علينا. قال: فهكذا تجري الأمور».

وهكذا كان واجب د. حاكم العبيسان أن يرد المتشابه إلى المحكم، ولا يقدم المتشابه على المحكم فيهلك، فالحدود والانتصاف للمظالم وفصل

---

(١) شرح صحيح البخاري (٥١٧/٨).

(٢) وهم يلتفتون عن هذه الإجماعات بآثار إقامة السيد الحدّ على رقيقه، وهذا غير موجود اليوم، قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «والسيد له سلطة على مملوكه بموجبها يقيم عليه الحد، وتكون هذه السلطة مخصصة للولاية العامة». وانظر ص ١٢١ من هذا الرد تكرماً.

(٣) الأموال لابن زنجوية (١١٥٢/٣ – رقم ٢١٤٣).

الخصومات للسلطان ونوابه وليس لآحاد الناس، فقول عمر رضي الله عنه الذي استدل به حاكم: (من ظلمه أميره فلا إمرة عليه دوني)[١] ، هذا ليس معناه أن كل واحد بعد ذلك أمير نفسه، بل معناه أنه يرد الأمر إلى ولي الأمر الذي هو أمير على القضاة والوزراء وعلى من يؤمرهم على بعض النواحي.

وهذا واضح، قال عمر رضي الله عنه أيضاً: «إني بينكم وبين الله، وليس بيني وبينه أحد، وإن الله قد ألزمني دفع الدعاء عنه، فأنهوا شكاتكم إلينا، فمن لم يستطع فإلى من يبلّغناها نأخذ له الحق غير متعتع[٢].

وهكذا يجب على حاكم العبيسان أن يستفيد من الآثار التي يذكرها في مواضع أخرى من كتابه حتى لا تضطرب عليه الأمور، فإنه قد نقل عن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله أنه قال: «ما أريد أن أقطع أمراً إلا برأيكم – لكبار علماء المدينة – فإن رأيتم أحداً يتعدى أو يظلم فأبلغوني»[٣] .

هكذا يجب أن ترد المتشابه للمحكم، فتُرفع المظالم لولي الأمر من يرى أنه مظلوم من وزير أو قاض أو أمير ناحية، أما إنه كل واحد يأخذ حقه بنفسه فتلك الفوضى والفتنة.

وكذلك الشأن فيما استدل به د. حاكم العبيسان لما هاجت الفتن على عثمان بن عفان رضي الله عنه، فإنه قد ذكر أن عثمان رضي الله عنه قال عن

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ٨٠.

(٢) تاريخ الطبري (٢/٣٨٣ – ٣٨٤).

(٣) الحرية أو الطوفان ص ١٣١.

شكواهم في الحدود: «أقيموها على من علمتم تعداها في أحد»[١] .

فهذا خطاب من عثمان رضي الله عنه لنوابه وليس لكل أحد يقيم الحدود فتلك فوضى وفتنة.

وكذلك استدلاله بالخصومة بين الحسين بن علي وبين الوليد ابن عتبة وإقسام الحسين بالانتصاف لنفسه من الوليد وتأييد عبدالله ابن الزبير والمسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن عثمان التيمي للحسين[٢] ، فهؤلاء الأربعة ليسوا إجماع الأمة، **وقضايا الأعيان لا عموم لها في عهد النبي ﷺ فكيف بعهد غيره**، ناهيك أن قول الصحابي حجيته في المسكوت عنه من أمر الشرع، وهذا واضح بداهة لأن قول الصحابي متأخر الرتبة عن قول النبي ﷺ .

وفي الأثر الذي ساقه د. العبيسان أن الحسين توعّد الوليد بحمل السلاح، وأنه قال: «لتنصفنَّ لي من حقي أو لآخذن سيفي»[٣] ، فهذا مما نهى عنه النبي ﷺ فإنه قال: «**من حمل علينا السلاح فليس منا**»[٤]، قال ابن الملقن رحمه الله (ت: ٨٠٤هـ)[٥] : «كأن المراد بالحديث – والله تعالى أعلم – حمل على المسلمين السلاح لقتالهم، لأن فيه تخويفاً لهم وإدخالاً للرعب عليهم، فأما من حمله لإرعاب المفسدين والمخالفين **بإذن الإمام** فهو حمل

(١) الحرية أو الطوفان ص ٨٢.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٩٧.

(٣) الحرية أو الطوفان ص ٩٧.

(٤) رواه البخاري (رقم ٧٠٧١)، ومسلم (رقم ٢٨٠).

(٥) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٣٧٧/١٠).

لهم لا عليهم»، فتأمل قول ابن الملقن رحمه الله «بإذن الإمام».

وإذا جاءك أثر عن الصحابة في مثل هذا الأمر العظيم، فقابل بينه وبين سائر تصرفات الصحابة خصوصاً الأكابر، ولا يخفى على د. حاكم أن فاطمة رضي الله عنها كانت ترى أن لها حقاً في ميراث النبي ﷺ لأنها ابنته، وأبو بكر الصديق رضي الله عنه ما منعها حقاً لها، وإنما أمضى فيها أمر رسول الله ﷺ حيث قال: «**نحن معاشر الأنبياء لا نوْرث ما تركنا فهو صدقة**»(١) ، فماذا لو أخذ أهل بيت فاطمة بسيوفهم وانتصفوا لحقهم الذي لمّا يرون أنه حقهم، إذاً لحصل الشر ووقعت الفتنة.

والصحابة أنفسهم في عهد النبي ﷺ خصوماتهم وتنازعهم في الحقوق كان يفصل فيه النبي ﷺ ، وهذا واضح من قول النبي ﷺ : «**إنكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض**»(٢).

فتأمّل جيداً «تختصمون إليَّ»، ما كانت كما يريد ابن عبيسان كل واحد يأخذ حقه بالسيف، ولئن ذكر قصة ابن الزبير بعد وفاة النبي ﷺ فإننا نذكر قصة الزبير في حياة النبي ﷺ وقت التشريع، فقد خاصم الزبير رجلاً من الأنصار رضي الله عنهما في شراج الحرة، وترافعا إلى رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ: «**أسق يا زبير وأرسل إلى جارك الأنصاري، فقال الأنصاري: إن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال للزبير رضي الله عنه:**

---

(١) رواه البخاري (رقم ٣٠٩٤)، ومسلم (رقم ٤٥٧٧).

(٢) رواه البخاري (رقم ٢٦٨٠).

أمسك الماء حتى يبلغ الجدر ثم أرسله». متفق عليه.

فتأمّل قوله: «وترافعا إلى رسول الله ﷺ»، فالأمور ليست فوضى، وكيف يستدل العبيسان بخصومة الحسين والوليد، والحسين أحد المتخاصمين، ولا يصح أن يكون الخصم حكماً أو قاضياً، فوجب رفع الأمور إلى القضاة ليفصلوا فيهم.

وهذا هو المعلوم من سيرة الخلفاء إذا حصلت لهم خصومة رُفع الحاكم والمحكوم إلى القضاء فقضى فيهم.

والعبيسان نفسه في «طوفانه» نقل عبارة أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: وُلّيتُ عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوّموني. الصدق أمانة، والكذب خيانة، **والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوي منكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله**[1].

قال الوالد العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «ومعنى (قومني): ناصحوني».

وهذا واضح أن الذي يقتص الحقوق هو السلطان.

❁ ❁ ❁

(١) تاريخ الطبري (٢/٢٣٨).

فقه قطف الرؤوس

من أدهى وأخطر ما يدعو إليه د. حاكم العبيسان في معاملة ولاة الأمر هو قطف رؤوسهم وقتلهم إذا اعوّجوا، حيث قال مستشهداً بأثر لا يصح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال[١] : «لن يعجز الناس أن يولوا رجلاً منهم فإن استقام اتبعوه، وإن جنف. أي: مال قتلوه، فقال طلحة: وما عليك لو قلت: إن تعوّج عزلوه؟ فقال عمر رضي الله عنه: لا، القتل أنكل لمن بعده».

وعلَّق الدكتور العبيسان على هذا الأثر في الحاشية بقوله: «من حديث موسى بن عقبة المؤرخ أن عمر... مرسلاً»[٢] .

فلا إله إلا الله ما أهون الدماء على حاكم العبيسان؟!!

لا إله إلا الله ما أخف حرمة السلطان في قلب حاكم العبيسان؟! لأثر ضعيف لا يثبت سنده[٣] مخالف للكتاب والسُّنَّة يريد العبيسان أن يقطف رؤوس الولاة لمجرد الاعوجاج؟!!

---

(١) الطوفان ص ٦٨.

(٢) الطوفان، حاشية رقم (٢)، ص ٦٨.

(٣) فيه رواة مبهمون، وفيه انقطاع بين موسى بن عقبة وعمر رضي الله عنه، ومخالف لأحاديث الصحيحين بالصبر على جور الولاة، ومخالف لقول عمر رضي الله عنه نفسه بالصبر على جور الولاة. انظر ص ٢٣٢ من هذا الرد، ومع أنه أثر لم يصح، فقد أنكره طلحة رضي الله عنه.

والله لو التزمنا فقه العبيسان لما أبقينا حاكماً!!

والله لو التزمنا فقه العبيسان لما وجدنا من يحكم المسلمين، إلا أن يأتي من يحكم بهذا المنهج مع رعيته فيقطف رؤوسهم لاعوجاجهم لمجرد جنفهم!!!

ما هكذا تورد الإبل؟!!!

قال الإمام أبو محمد الحسن بن علي البربهاري رحمه الله (ت: ٣٢٩هـ)[١] : «وليس في السنة قتال السلطان، فإن فيه فساد الدين والدنيا».

الحمد لله الذي جرّد أيديكم من السيوف، وإلا لأوقعتم في الأمة الإسلامية الفتنة، ولسارت دماء المسلمين في الطرقات لتروي عطش الحركيين المتطلعين للسلطة، وتشفي غيظ المنظرين للخروج[٢]!!!

أمسك عليك تنظيرك، وكف عن المسلمين شرورك، فما هذا بهدي النبيين ولا هو بشأن الناصحين.

قال ابن عمر رضي الله عنهما [٣] : «هو هذا المال، فإن أعطاكموه

---

(١) شرح السُّنَّة (ص ٧٦ – ٧٧ – رقم ٣٤).

(٢) ولذلك تجدهم يهونون من أمر الدماء، فهذا سلمان العودة في محاضرته «مهرجان بريدة»، هوّن من دماء عشرة آلاف مسلم جزائري مع بداية أحداث القتال في الجزائر قبل سنوات، ونصح بالاستمرار في هذا المنهج، وقال: «فقط عشرة آلاف»، فما أهون الدماء على سلمان العودة؟!! والله أعلم كم تضاعف هذا العدد بعد مرور السنين واستمرار القتال. انظر مدارك النظر ص ٣٦٢.

(٣) رواه الخلال في السُّنَّة (١/٣٨٦ – رقم ٥٤٦) بإسناد صحيح.

رضيتم، وإن أعطاه أولي قرابته سخطتم، **إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه**».

والعبيسان يعيش ازدواجية نادرة في فقه معاملة الولاة، فهنا يريد قتل الولاة لاعوجاجهم، وفي موضع آخر ينكر هذا المنهج حيث يقول منكراً قتل الولاة: «... حتى لا تصبح سُنَّة، كلما كره بعض الناس أميرهم قتلوه»[١] .

كان الواجب على العبيسان أن ينتهي إلى الواضح البيِّن المشهور في فقه معاملة الولاة.

قال ابن القيم رحمه الله (ت: ٧٥١هـ)[٢] : «فمخاطبة الرؤساء بالقول الليّن أمر مطلوب شرعاً وعقلاً وعرفاً، ولذلك تجد الناس كالمفطورين عليه، وهكذا كان النبي ﷺ يخاطب رؤساء العشائر والقبائل، وتأمّل امتثال موسى لما أمر به كيف قال لفرعون ﴿فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ﴾ [النازعات: ١٨ - ١٩] ، فأخرج الكلام معه مخرج السؤال والعرض لا مخرج الأمر».

وقالت عائشة رضي الله عنها: «أمرنا أن ننزل الناس منازلهم»[٣].

قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٤] : «ومن تنزيل الناس منازلهم أن تتكلم مع الملوك وأرباب الرئاسات بالكلام الليّن المناسب

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ٤٢.

(٢) بدائع الفوائد (٣/١٣٢ – ١٣٣)، ط. دار الكتاب العربي.

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحة ص ٦.

(٤) بهجة قلوب الأبرار ، ص ٣٤.

لمراتبهم».

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يكون بعدي سلطان، فمن أراد ذلّه ثغر في الإسلام ثغرة ليس يسدها إلى يوم القيامة**»[١] .

وكيف نقتلهم لمجرد أنهم مالوا وجنفوا، والنبي ﷺ يقول: «**ثلاث لا يَغِلُّ عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين**»[٢] .

فلزوم جماعة المسلمين تنفي الغل من القلب[٣] ، وكذلك النصيحة لا المشاقة وقطف الرؤوس، فالنصيحة هي قيام الناصح للمنصوح بوجوه الخير إرادةً وفعلاً كما قال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله[٤] ، وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[٥] : «وأما النصيحة لأئمة المسلمين، فحبُّ صلاحهم ورشدهم وعدلهم، وحبُّ اجتماع الأمة عليهم، وكراهة افتراق الأمة عليهم، والتديُن بطاعتهم في طاعة الله عزَّ وجل، والبغض لمن رأى الخروج عليهم، وحبُّ إعزازهم في طاعة الله عزَّ وجل».

كيف نقتلهم إذا جنفوا والنبي ﷺ قال في الولاة : «**سترون بعدي أثرة**

---

(١) رواه أحمد (١٦٥/٥)، وابن أبي عاصم في السُّنَّة (رقم ١٠٧٩)، وصححه العلامة الألباني.

(٢) رواه الدارمي (٧١/١ – رقم ٢٢٨)، ورواه أحمد (٨٠/٤)، وصححه ابن حبان.

(٣) بهجة قلوب الأبرار ، ص ١٧٩.

(٤) جامع العلوم والحكم (٢٢٢/١).

(٥) جامع العلوم والحكم (٢٢٢/١).

وأموراً تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم»[١] .

فهنا يخبر النبي ﷺ عن أحوال الولاة الذين سيتغيرون عن كمال حكم النبي ﷺ وخلفائه الراشدين، وأنه ستقع منهم منكرات، فتأمّل قوله ﷺ: «**وأموراً تنكرونها**»، وأنهم يستأثرون بالأموال دوننا في قوله ﷺ: «**أثرة**»، ولم يأمرنا بقطف رؤوسهم وإنما أمرنا بلزوم الجماعة وأداء حقوقهم وسؤال الله حقنا، لأن لزوم الجماعة فيه مصلحة الجماعة بانتظام عقدها وحفظ أمنها، وقطف الرؤوس داعية الفتنة.

كيف نقطف رؤوسهم والنبي ﷺ قال: «**من رأى من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية**»[٢] .

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه[٣] : «إن الناس لا يصلحهم إلا إمام برٌّ أو فاجر، إن كان فاجراً عبد المؤمن فيه ربه، وحمل الفاجر إلى أجله».

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[٤] : «وأما السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين، ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معايشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم».

---

(١) رواه البخاري من حديث ابن مسعود (رقم ٦٦٤٤).

(٢) رواه البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما (رقم ٦٦٤٥)، ومسلم (رقم: ١٨٤٩).

(٣) جامع العلوم والحكم (١١٧/٢).

(٤) جامع العلوم والحكم (١١٧/٢).

هذه هي عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة لا نتابع على المنكر ولا نقول للمنكر معروفاً، لكن لا ننزع يداً من طاعة ولا نقطف رؤوس ولاتنا، بل ننصح ونصبر ونلزم جماعتهم، فهذا هو الحد الفاصل بين السني والخارجي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١] : «**الخوارج دينهم المعظم مفارقة جماعة المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم**».

ويقول ابن أبي العز الحنفي رحمه الله[٢] : «وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنه يترتب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات، ومضاعفة الأجور، **فإن الله ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل**».

وقد حكى الإجماع على لزوم الجماعة وعدم نزع يد الطاعة خيار الأئمة المتقدمين، قال أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان رحمهما الله[٣] : «أدركنا العلماء في جميع الأمصار – حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً – فكان من مذهبهم: ...، ولا نكفر أهل القبلة بذنوبهم ونكل أسرارهم إلى الله عز وجل، ونقيم فرض الجهاد والحج مع أئمة المسلمين في كل دهر وزمان، ولا نرى الخروج على الأئمة ولا القتال في الفتنة ونسمع ونطيع لمن ولاه الله عزَّ وجل أمرنا ولا ننزع يداً من طاعة، ونتبع السُّنَّة والجماعة، ونجتنب الشذوذ

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٢٠٩).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٥٤٣).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنّة (١/١٩٨ – ١٩٩).

والخلاف والفرقة».

وقال أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري رحمه الله: «لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر: لقيتهم كرات قرناً بعد قرن – أي طبقة بعد طبقة –، ثم قرناً بعد قرن، أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة، أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين، والبصرة أربع مرات في سنين ذوي عدد، بالحجاز ستة أعوام ولا أحصي كم دخلت الكوفة وبغداد مع محدثي أهل خراسان منهم: المكي بن إبراهيم، ويحيى بن يحيى، وعلي بن الحسين بن شقيق، وقتيبة بن سعيد، وشهاب بن معمر.

وبالشام: محمد بن يوسف الفريابي، وأبا مسهر عبد الأعلى ابن مسهر، وأبا المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، وأبا اليمان الحكم بن نافع، ومن بعدهم عدة كثيرة.

وبمصر: يحيى بن كثير، وأبا صالح – كاتب الليث بن سعد –، وسعيد بن أبي مريم، وأصبغ بن الفرج، ونعيم بن حماد.

وبمكة: عبدالله بن يزيد المقري، والحميدي، وسليمان بن حرب قاضي مكة، وأحمد بن محمد الأزرقي.

وبالمدينة: إسماعيل بن أبي أويس، ومطرف بن عبدالله، وعبدالله ابن

نافع الزبيري، وأحمد بن أبي بكر أبا مصعب الزهري، وإبراهيم ابن حمزة الزبيري، وإبراهيم بن المنذر الحزامي.

وبالبصرة: أبا عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني، وأبا الوليد هشام ابن عبدالملك، والحجاج بن المنهال، وعلي بن عبدالله بن جعفر المديني.

وبالكوفة: أبا نعيم الفضل بن دكين، وعبيد الله بن موسى، وأحمد ابن يونس، وقبيصة بن عقبة، وابن نمير، وعبدالله وعثمان ابنا أبي شيبة.

وببغداد: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبا معمر، وأبا خيثمة، وأبا عبيد القاسم بن سلام.

ومن أهل الجزيرة: عمرو بن خالد الحراني، وبواسط: عمرو ابن عون، وعاصم بن علي بن عاصم، وبمرو: صدقة بن الفضل، وإسحاق ابن إبراهيم الحنظلي.

واكتفينا بتسمية هؤلاء كي يكون مختصراً وأن لا يطول ذلك، فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء:...، وأن لا ننازع الأمر أهله لقول النبي ﷺ: «**ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، وطاعة ولاة الأمر ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم**»، ثم أكد في قوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] ، وأن لا يرى السيف على أمة محمد ﷺ ، وقال الفضيل: لو كانت لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلا في إمام، لأنه إذا صلح الإمام أمن البلاد والعباد»[1] .

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة (١/١٩٤ – ١٩٧).

فمقتضى الأدلة وهدي علماء الأمة الصبر على جور الولاة وطاعتهم بالمعروف، قال الإمام أبو بكر الآجري رحمه الله (ت: ٣٦٠هـ)[١] : «قد ذكرت من التحذير من مذهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالى، عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم، وصبر على جور الأئمة، وحَيْف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله كشف الظلم عنه، وعن المسلمين، ودعا للولاة بالصلاح، وحج معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين، وصلى معهم الجمعة والعيدين، فإن أمروه بطاعة فأمكنه أطاعهم، وإن لم يمكنه اعتذر إليهم، وإن أمروه بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت الفتن بينهم لزم بيته، وكف لسانه ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يعن على فتنة، فمن كان هذا وصفه كان على الصراط المستقيم إن شاء الله».

❁ ❁ ❁

(١) الشريعة (١/١٥٧).

قال الدكتور حاكم العبيسان[١] : «إن السلطة تفقد مشروعية وجودها واستمرارها إذا أرادت تعطيل أحكام دستور الدولة وهو الكتاب والسُّنَّة، ويجب الخروج عليها عند ذلك، فقد بايع الصحابة النبي ﷺ على ذلك، كما جاء في الحديث الصحيح: «**وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان**»، و«**على أن نقول أو نقوم بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم**».

وهذا الكلام في تنزيله على الواقع الكويتي ووفق تنظير د. حاكم العبيسان الذي يرى الصلاح في حكم الشعب للشعب[٢] ، نقول الذي جلب الدستور والقوانين الوضعية هو الشعب، فهل يقول حاكم العبيسان بتكفير العوائل الكويتية المشهورة التي جلبت الدستور وقامت بصياغة مواده وتقرير مفرداته وأحاطت الشعب الكويتي بسواره؟!!

ثانياً: حزب حاكم العبيسان والعياذ بالله قام بمباركة «الكفر البواح» الدستور، فإن ممثلي حزبه وعلى رأسهم حامد العلي في اجتماع له مع

(١) الحرية والطوفان ص ٦٩.

(٢) الحرية والطوفان ص ١٧٣.

القوى السياسية الكويتية بعد تحرير الكويت من الاحتلال البعثي أصدر بياناً أعلنوا فيه تمسكهم بالدستور، وهذا أمر معلوم نقلته الصحافة الكويتية، فهل يكَفّر العبيسان صاحبه العلي ومن نطق بالنيابة عنهم من حزب «العبيسان»[١]؟!!

وهل بمقتضى تنظير العبيسان فقد الشعب شرعيته، فلم يعد الحاكم ولا الشعب شرعياً؟!!!

وهنا تتأكد ضرورة تذكير د. حاكم العبيسان بما قاله هو في كتابه[٢] : «قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] ، حيث أخبر أن التغيير يبدأ من نفس الإنسان إلى الأحسن أو إلى الأسوأ، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ [فصلت: ٤٦] ».

الكل يعرف الظروف التي فرضتها صياغة الدستور، والضغوط الكبيرة التي مارستها العوائل الكويتية لصياغة الدستور.

والشعب الكويتي يعرف أن الحكومة لا تؤمن بأكثر الدستور، فقد ذكر الأستاذ علي الرضوان أمين المجلس التأسيسي وسكرتير لجنة الدستور أن سمو الأمير الوالد رحمه الله الشيخ سعد العبدالله الصباح كان معارضاً لثلثي الدستور[٣] ، وقد نظمت جمعية القانون بكلية الحقوق ندوة بعنوان «قصة الدستور»، حيث قال فيها قطب المعارضة د. أحمد الخطيب مستشهداً بالوثائق البريطانية: «لم أر أحداً من الأسرة متمسكاً بالدستور»، وهذا الكلام

(١) وقد نشرته الصحافة الكويتية بتاريخ ١٣/٦/١٩٩٨م.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٧٣.

(٣) صحيفة «القبس» عدد ١٢٩٤٨، الاثنين ٢٢ جمادى الآخرة ١٤٣٠هـ - ١٥ يونيو ٢٠٠٩م.

نقلته الصحافة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٢م.

وفي هذا تنبيه للعبيسان حيث قال: «إن الواقع يؤكد أنهم مجرد ولاة تحت سيطرة الاستعمار»[١] .

أنا أتورع عن التكفير في مثل هذا الكلام، وفي مثل هذه الظروف، فالشرع حاكم وليس محكوماً، لكني في مثل هذه الظروف لا أكفر، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] : «من مدائح أهل العلم أنهم يُخطّئون ولا يُكفرون».

ومن موانع التكفير ما جاء في المذكرة التفسيرية للمادة الثانية من الدستور وهو وجوب أن يقصد القاضي الحكم بالشريعة ولا يصير إلى غيره إلا حيث لا يوجد حكم شرعي، فأسأل الله أن يوفق قضاتنا لتطبيق ذلك.

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «الدين كامل والتشريع تام ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾» [الأنعام: ١١٥].

كما أن الحياة والتجارب علمتني أن أحزاب الإسلام السياسي إنما يجرون أحكام التكفير ونواقض الإسلام في الحكام ومن يخالفهم، فكأن التكفير عندهم شهوة حكم، أو بغض وكراهة لمن ينابذهم، فلذلك تتعطل أحكام التكفير إذا صدرت منهم مما يرونه في حق غيرهم نواقض الإسلام.

فأحد أعضاء البرلمان البحريني من إخواننا اقترح منع بيع الخمور في الفنادق، اعترض عليه نائب من الإخوان المسلمين. وقال: «لا، للرجوع للوراء».

---

(١) الطوفان ص ٢٣٧.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٤٣٩/٢).

وكذلك أتباع عمر عبدالرحمن عندنا كفروا حكومة السعودية لأنها دعمت حكومة الجزائر، ثم دارت الأيام واتفقت جبهة الإنقاذ مع الحكومة الجزائرية على قتال الجماعات المسلحة، فقلت لأحدهم: «هل تكفر جبهة الإنقاذ لذلك؟»، فأجاب: «هذه فتنة».

وبرهان الدين رباني وحكمتيار قاتلوا وكفّروا عبد الرشيد دوستم، ثم لما بلغ اختلاف رباني وحكمتيار ذروته في تولي سلطة أفغانستان، استعان كل واحد منهم بعبد الرشيد دوستم في قتال الآخر.

وها هم أعضاء البرلمان الكويتي من الدعاة إلى الله، لهم بعد تحرير الكويت من براثن الاحتلال البعثي ثمانية عشر عاماً، نحو عقدين من الزمن، لو قدموا مشاريع إسلامية بالتدرج للأحكام الشرعية لحصل خير كثير، ولكن كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

❁ ❁ ❁

إنكار المنكر واجب، لكن إنكار المنكر له شروطه كما سنبين، وهنا مكمن الخطأ الذي زل فيه العبيسان، فإنه يأخذ النصوص المجملة دون أن يستعين على فهمها بالنصوص المبينة، ويأتي للنصوص العامة ويُعملها ملتفتاً عن المخصصات التي تقضي على النص العام.

قال العلامة الشاطبي رحمه الله (ت: ٧٩٠هـ)[١] : «ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد، **وعدم ضم أطرافه بعضها إلى بعض**، فإن مآخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هي على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتَّبة عليها، وعامِّها المرتب على خاصها، ومطلقها المحمول على مقيدها، ومجملها المفسر بمبينها، إلى ما سوى ذلك من مناحيها، فإذا حصل للناظر من جملتها حكم من الأحكام، فذلك هو الذي نطقت به حين استنطقت.

وما مثلها إلا مثل الإنسان الصحيح السَّوي، فكما أن الإنسان لا يكون إنساناً يُستنطق فينطق، لا باليد وحدها، ولا بالرجل وحدها، ولا بالرأس وحده، ولا باللسان وحده، بل بجملته التي سُمِّي بها إنساناً، كذلك الشريعة

(١) الاعتصام (٢/٥٠ – ٥٢).

لا يُطلب منها الحكم على حقيقة الاستنباط إلا بجملتها، لا من دليل منها أيّ دليل كان، وإن ظهر لبادي الرأي نطق ذلك الدليل، فإنما هو توهمي لا حقيقي، كاليد إذا استنطقت فإنما تنطق توهماً لا حقيقة، من حيث عُلمت أنها يد إنسان لا من حيث هي إنسان، لأنه محال.

فشأن الراسخين تصور الشريعة صورة واحدة يخدم بعضها بعضاً كأعضاء الإنسان إذا صُوِّرت صورة متحدة، وشأن مبتغي المتشابهات أخذ دليل ما – أي دليل كان – عفْواً وأخذاً أولياً، وإن كان ثمَّ ما يعارضه من كلي أو جزئي، فكما أن العضو الواحد لا يُعطى في مفهوم أحكام الشريعة حكماً حقيقياً، فمتبعه مُتَّبعُ متشابه، ولا يتَّبعه إلا من في قلبه زيغ كما شهد الله به، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢] ».

فقد حشد العبيسان جملة من النصوص المجملة والعامة في إنكار المنكر والمظالم، ولكنه ما أخذها مع ما يرفع الإجمال الذي فيها ليكون الناس على بيان من الشرع لا من الهوى.

فالمظالم أنواع: مظالم آحاد الناس بعضهم مع بعض، ومظالم آحاد الناس مع الوالي، ومنكرات الولاة في ولايتهم أو أفعالهم الخاصة.

فظلم الناس يترافع فيه الناس إلى القضاء ولا يقتص بعضهم من بعض كما أشرنا حتى لا تكون فتنة كل يدّعي أن الحق في جهته، وخصومات الصحابة فيما بينهم كان يقضي فيها النبي ﷺ.

ومن هنا يتبين معنى: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه عمهم الله بعقابه»، أن الناس يزجرون الظالم بتذكيره وتخويفه بالله، وإن أمكنهم حجزه عن ظلمه دون فتنة ودون اقتتال بأن يمنعوا المعتدى من المضي في عدوانه فهذا حسن، فإن عجزوا عن ذلك أبلغوا ولي الأمر أو نوابه ليمنعوا الظلم، فإذا اصطلحوا فبها ونعمت، فإن لم يكن ورُفع الأمر إلى القضاء فحينئذ فإن : «لصاحب الحق مقالاً»، ولا أحد يمنعك من المطالبة بحقك ومقاضاة من شئت ولو كان خصمك هو الوالي.

وهكذا الأخذ على يد الظالم وليس معناه أن تذهب مع أنصارك أو أسرتك أو قبيلتك فتأخذ حقك من خصمك هكذا مباشرة بدون تقاضي، فإن امتنع الخصم، ورأى أنه صاحب الحق، وقعت المعركة بين الطرفين، فإن كان المتخاصمان لهم منعة وقوة وبأس استخدم الطرفان الهراوات والأسلحة الرشاشة الخفيفة والثقيلة، وهكذا سائر المتخاصمين من أبناء الشعب!!!

هذه فتنة وفوضى!!!

فمن أعظم وظائف الحاكم الفصل في الخصومات إن كنتم تعقلون، وإلا بفقه العبيسان صار عندنا مليون حاكم، وصار بلدنا مسرحاً لمعارك يومية سببها «كل واحد يأخذ حقه بخاصة نفسه، إن كان له حق».

قال القاضي أبو يعلى الحنبلي رحمه الله (٤٥٨هـ) في وظائف القاضي: «فصل المنازعات، وقطع التشاجر، والخصومات، إما صلحاً عن تراض أو

إجباراً بحكم بات»[١].

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله: «**القضاء إلى الخلفاء، أو إلى من استخلفوه على ذلك وجعلوه إليه، وعندهم تطلب الحقوق حتى يوصل إليها**»[٢].

وكذلك الشأن في إنكار المنكر، فالإنكار باللسان بشروطه، والقلب لك في كل مكان، لكن الإنكار باليد فهذا في حدود رعيتك مع زوجك وأهل بيتك، أو من يعمل في شركتك الخاصة، أو مزرعتك الخاصة، فهذا حدود ولايتك، أما سائر الرعية، فلهم راعيهم، وقد قال النبي ﷺ : «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**»[٣] .

قال الحافظ البغوي رحمه الله[٤] : «فالرعاية حفظ الشيء، وحسن التعهد، فقد استوى هؤلاء في الاسم، ولكن معانيهم مختلفة، فرعاية الإمام، ولاية أمور الرعية، والحياطة من ورائهم، وإقامة الحدود، والأحكام فيهم، ورعاية الرجل أهله بالقيام عليهم بالحق في النفقة، وحسن العشرة، ورعاية المرأة في بيت زوجها بحسن التدبير في أمر بيته، والتعهد لخدمه وأضيافه، ورعاية الخادم حفظ ما في يده من مال سيده، والقيام بشغله».

---

(١) الأحكام السلطانية، ص ٦٥.

(٢) التمهيد (٩٧/١١).

(٣) رواه البخاري (رقم ٥١٨٨).

(٤) شرح السنة (٦٢/١٠).

من أجل هذا ذكر العلماء أن من وجد خمراً في الطريق ليس في حيازة أحد فإنه يريقه لئلا يتعاطاه أحد، فهذا من الإنكار باليد الذي لا مفسدة فيه ، وليس فيه افتيات على ولي الأمر، أما الأخذ على أيدي الناس، فهذا لولي الأمر أو نوابه، حتى لا يتهارج الناس.

قال المروذي: قلت لأبي عبدالله: كيف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: باليد، وباللسان، وبالقلب هو أضعف.

قلت: كيف باليد؟ قال: يفرق بينهم. ورأيت أبا عبدالله مرَّ على صبيان الكتاب يقتتلون ففرق بينهم. وقال في رواية صالح: التغيير باليد ليس بالسيف والسلاح[١].

قال الشاطبي رحمه الله (ت: ٧٩٠هـ)[٢] : «إن المخاطبين في ملتنا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مراتب، فمنهم من يقدر على ذلك باليد، وهم الملوك والحكام ومن أشبههم، ومنهم من يقدر باللسان كالعلماء ومن قام مقامهم، ومنهم من لا يقدر إلا بالقلب».

وكذلك الشأن في السلطان فإن نصيحته واجبة، وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر له صفته، طاعة لله وحفظاً لعقد الجماعة من أن ينفرط بسبب الزلل في إنكار المنكر.

---

(١) الآداب الشرعية (١/١٦٢).

(٢) الاعتصام (٣/٢٧٣).

فديننا وسطية، لا تكتم الحق ولا تزيف الواقع، لكن كن مصلحاً تنصحه في حضرته، ولا تكن مشهراً تتكلم في غيبته، فإن ولي الأمر له حرمة الإسلام، وحرمة الولاية، فإن هتك الستر الذي بين الراعي والرعية، والغيبة للراعي، مما يفسد ذات البين بين الراعي والرعية، ويوقع الجفاء والشحناء والبغضاء، وتنافر القلوب، فيُحرم الناس خير ولاتهم.

قال أبو إسحاق السبيعي رحمه الله[١] : «ما تكلم قوم في ولي أمرهم إلا حُرموا خيره».

وقال أنس بن مالك رضي الله عنه: «كان الأكابر من أصحاب النبي ﷺ ينهونا عن سب الأمراء»[٢] .

ولي الأمر مسلم كسائر المسلمين، تحرم غيبته، وغيبته أغلظ لأن شررها ليس كشرر أحاد الناس حيث يتضرر هو وأسرته وأصدقاءه، لا، شررها يتضرر به المجتمع كله، وربما أفضى إلى الفوضى والفتن.

وقد افتتن أقوام بالمسعرية التي ارتسمت منهج المنشورات لإنكار المنكر والإصلاح بزعمهم، فأورثت الشر والفتنة، ولكن بحمد الله الناس في غالبهم ينفرون من هذا المنهج الخبيث، ويكرهون القذف والسب والشتم.

قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله[٣] : «والغيبة تختلف آثامها

---

(١) ترتيب التمهيد (١/١٣٧).

(٢) الحجة في بيان المحجة (٢/٤٠٧)، ترتيب التمهيد (١/١٣٧).

(٣) شرح رياض الصالحين (١/٥١ – ٥٢).

باختلاف آثارها وعواقبها، فمثلاً: اغتياب العلماء أشد من اغتياب العوام، واغتياب الأمراء يعني ولاة الأمور أشد من اغتياب من دونهم، وبهذا نعرف أن هذه النشرات التي توزع بين الناس الآن أنها من الغيبة، وأن نشرها بين الناس من كبائر الذنوب، وأن الإنسان يأثم بها إثماً عظيماً، لأنها توجب أن يكره الناس من اغتيبوا في هذه الأوراق والنشرات، وأن يتمردوا عليهم، وتوجب أيضاً إيغار الصدور، وإحداث الفتن، فهي – والعياذ بالله – غيبة لولاة الأمور، وهي من أكبر الآثام في الغيبة، فالذي ينشرها أو يصورها ويوزعها آثم فاعل كبيرة - والعياذ بالله – عليه إثمها وإثم كل من تأثر بها – نسأل الله السلامة والعافية -، لأن هذه الأمور لا شك أنها داخلة في الغيبة: «ذكرك أخاك بما يكره»، ثم ما مصدر هذا الكلام، من قال: إن هذا الكلام صحيح، من يقول: إنه صحيح؟ ولذلك يوجد في بعض هذه النشرات أشياء كلها كذب، فقد شاهدناها نحن أنها كذب وليست بصحيحة فتكون جامعة بين الغيبة والبهتان – والعياذ بالله -.

وثالثاً: ماذا يترتب على نشر هذه الأوراق، هل تصلح الأمور؟

هل يُقلع الناس عما وصفوا به في هذه النشرات؟ أبداً، لا يزيد الأمر إلا شدة، لذلك نرى أن توزيع هذه النشرات في غيبة ولاة الأمور نرى أنه من كبائر الذنوب، وأن الإنسان آثم إذا نشرها، أو صوّرها، أو وزَّعها بين الناس، لما فيها من انطباق حقيقة الغيبة عليها، لأن حقيقة الغيبة «ذكرك أخاك بما

يكره»، وهذا لا شك أنه من ذكرك أخاك بما يكره، ثم يتولد على هذه الغيبة مفاسد عظيمة ليست كما لو اغتبت زيداً أو عمراً، فالأمر يكون عليه شخصياً، لكن هذا يترتب عليه ضرر على المغتاب شخصياً، وضرر على الأمن، لأنه يوجب إيغار وكراهة ولاة الأمور، فنحن نحذر من كبيرة من كبائر الذنوب».

* **فمنكرات ولي الأمر نوعان**: نوع يتعلَّق بتصرفاته الشخصية، فهذا إذا كنت حاضراً عنده في مجلسه فانصحه، وإن كنت غائباً ولم تحضره فلا تجوز لك غيبته، فهو له حق الإسلام، والولاية.

وذكر عورات المسلمين عموماً، والولاة خصوصاً ضرر بالإسلام والمسلمين.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[١]: «فإن ظهور عوراتهم وهن في الإسلام».

وذكر الحافظ السخاوي رحمه الله جملة من مفاسد نشر عورات المسلمين، فقال[٢] : «فإنه يتضمن التهوين على أبناء جنسهم فيما هم فيه من الزلل».

وحذَّر الحافظ السخاوي رحمه الله من غيبة الولاة، فقال[٣] : «ذكر

(١) الفرق بين النصيحة والتعيير، ص ٣٠.

(٢) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، ص ٤٨ .

(٣) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، ص ٤٨.

أناس من الملوك والأكابر يُضاف إليهم شرب الخمر، وفعل الفواحش مما تصحيحه عنهم عزيز، وهو متردد بين إشاعة الفاحشة إن صحَّ، أو القذف إن لم يصح، سيما ويتضمن التهوين على أبناء جنسهم فيما هم فيه من الزلل».

وأما النصيحة لولي الأمر فيما يتعلق بشؤون سياسته للبلد فهذه صفتها معلومة في الشريعة، فإن النبي ﷺ قال: «**إذا أراد أحدكم أن ينصح لذي سلطان فلا يبده له علانية، فليخلوا به، فإن قبل منه، وإلا فقد أدى الذي عليه**»[١].

وهذا الحديث تضمن أمران:

الأول: أن نصيحة ولي الأمر تكون فيما بين الناصح والمنصوح، وأن التشهير به على المنابر ليس من الهدي النبوي.

قال العلامة الألباني رحمه الله[٢]: «هذا الحديث أصل في إخفاء النصيحة للسلطان».

الثاني: أنك إذا نصحت السلطان فيما بينك وبينه فقد برئت ذمتك لأن النبي ﷺ قال: «**فقد أديت الذي عليك**».

خلافاً لمن يريد قطف الرؤوس.

---

(١) رواه أحمد والحاكم وابن أبي عاصم في «السنة» وصححه العلامة الألباني رحمه الله، بواسطة معاملة الحكام ص ٥٤.

(٢) ظلال الجنة (٥٢٢/٢)، بواسطة معاملة الحكام ص ٥٤.

قال العلامة أبو محمد الحسن بن علي البربهاري رحمه الله[١] : «ولا يحل قتال السلطان والخروج عليهم وإن جاروا، وذلك قول رسول الله ﷺ لأبي ذر الغفاري رضي الله عنه: «**اصبر وإن كان عبداً حبشياً**»، وقوله للأنصار: «**اصبروا حتى تلقوني على الحوض**».

وليس في السنة قتال السلطان، فإن فيه فساد الدين والدنيا».

وهذا ما فعله أسامة بن زيد رضي الله عنه، فإنه كلمه الناس في شأن مناصحة عثمان رضي الله عنه، فقال: قد كلمته ما دون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه[٢] .

قال العلامة ابن بطال رحمه الله[٣]: «يريد لا أكون أوّل من يفتح باب الإنكار على الأئمة علانية، فيكون باباً من القيام على أئمة المسلمين، فتفترق الكلمة وتتشتت الجماعة، كما كان بعد ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة عثمان رضي الله عنه بالنكير».

وقال سماحة الإمام المجدد عبدالعزيز بن باز رحمه الله[٤]: «ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر، لأن ذلك

---

(١) شرح السنة (ص ٧٦ – ٧٧ – رقم ٣٤).

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٠٩٨).

(٣) شرح صحيح البخاري (٤٩/١٠).

(٤) مجموع الفتاوى البازية (٢١٠/٨ – ٢١١).

يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف: النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجَّه إلى الخير.

أما إنكار المنكر بدون ذكر الفاعل: فينكر الزنا، وينكر الخمر، وينكر الربا من دون ذكر من فعله، فذلك واجب، لعموم الأدلة.

ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير أن يذكر من فعلها، لا حاكماً ولا محكوماً.

ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان رضي الله عنه قال بعض الناس لأسامة بن زيد رضي الله عنه: ألا تكلم عثمان رضي الله عنه؟ فقال: إنكم ترون أني لا أكلمه، إلا أسمعكم؟ إني أكلمه فيما بيني وبينه دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من افتتحه.

ولما فتح الخوارج الجهال باب الشر في زمان عثمان رضي الله عنه وأنكروا على عثمان رضي الله عنه علناً عظمت الفتنة والقتال والفساد الذي **لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم**، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، **وقُتل عثمان وعلي رضي الله عنهما بأسباب الإنكار العلني**، وذكر العيوب علناً، حتى أبغض الكثيرون من الناس ولي أمرهم، وقد روى عياض بن غنم الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من أراد أن**

ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية، ولكن يأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه».

وأما حديث «**أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر**»، فهو حجة عليهم لا لهم، فإن قول النبي ﷺ : «**عند سلطان جائر**» يدل على أن الناصح عند السلطان وبحضرته، فإن «عند» تفيد الظرفية.

وكذلك إنكار أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فهو دليل في غير محل الخلاف، لأن أبا سعيد رضي الله عنه كان حاضراً منكر الخليفة في تقديمه الخطبة على صلاة العيد فأنكر عليه.

وأما قول عمر رضي الله عنه لسويد بن غفلة: «لا أدري لعلَّك أن تُخلَّف بعدي، فأطع الإمام، وإن أمَّر عليك عبد حبشي مُجدَّع، وإن ظلمك فاصبر، وإن حرمك فاصبر، وإن دعاك إلى أمر ينقصك في دنياك فقل: سمعاً وطاعة، دمي دون ديني»[1] .

فهذا لا حجة فيه أيضاً، فليس معنى «دمي دون ديني» أنك تقاتل السلطان، لا، بدليل أمر عمر رضي الله عنه في جملته نفسها بالصبر على ظلم السلطان، وكذلك بالسمع والطاعة له حيث قال: «أطع الإمام»، وهذا يدل على لزوم جماعته لا قطف رأسه.

وأما معنى «دمي دون ديني» فإن فيه الأمر بالصبر وأنه لو أمرك بمعصية

---

(١) الشريعة للآجري (١/١٦١).

فلا تفعلها وإن قتلك.

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «معناه: أسمع وأطيع ولو حصل عليَّ في ذلك ضرر في بدني بضرب ونحوه، لأن في هذا جمعاً للكلمة ونصرة للدين».

قال الإمام أبو بكر الآجري رحمه الله (ت: ٣٦٠هـ) موضحاً معنى كلام عمر رضي الله عنه – دمي دون ديني – [١] : «فإن قال قائل: إيش الذي يحتمل عندك قول عمر رضي الله عنه؟

قيل له: يحتمل – والله أعلم – أن نقول: من أُمِّر عليك من عربي أو غيره، أسود أو أبيض، أو أعجمي فأطعه فيما ليس لله فيه معصية، وإن حرمك حقاً لك، أو ضربك ظلماً لك، أو انتهك عرضك[٢]، أو أخذ مالك، فلا يحملك ذلك على أن تخرج عليه بسيفك حتى تقاتله، **ولا تخرج مع خارجي يقاتله، ولا تحرّض غيرك على الخروج عليه، ولكن اصبر عليه.**

وقد يحتمل أن يدعوك إلى منقصة في دينك من غير هذه الجهة، يحتمل أن يأمرك بقتل من لا يستحق القتل، أو بقطع عضو من لا يستحق ذلك، أو بضرب من لا يحل ضربه، أو بأخذ مال من لا يستحق أن تأخذ ماله، أو بظلم من لا يحل له ولا لك ظلمه، فلا يسعك أن تطيعه، فإن قال لك: لئن لم تفعل ما آمرك به وإلا قتلتك، أو ضربتك، فقل: دمي دون ديني، لقول

---

(١) الشريعة (١/١٦١ – ١٦٢).

(٢) بالنهك السب والشتم.

النبي ﷺ : «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق عزَّ وجل**»، ولقوله ﷺ : «**إنما الطاعة في المعروف**»».

وبهذا البيان يتبين ضعف الأثر الذي استدل به العبيسان عن عمر رضي الله عنه: «إن جنف السلطان فاقتلوه»، فقد تبيَّن ضعفه سنداً ومتناً.

وفوق هذا كله فقول النبي ﷺ فوق قول كل أحد، وحديثه رواه مسلم وليس بمرسل ولا ضعيف، حيث قال[١] : «ستكون أمراء، فتعرفون وتُنكرون، فمن عرف بريء، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع، قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلَّوا».

قال ابن المبارك[٢] في حديث ثوبان عن النبي ﷺ : «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم**»، يفسره حديث أم سلمة رضي الله عنها: «**لا تقتلوهم ما صَلَّوْا**» . رواه مسلم».

❁ ❁ ❁

(١) رواه مسلم (رقم ١٨٥٤).

(٢) سير أعلام النبلاء (٨/٤٠٥).

نقض تأسيس العبيسان في الشرع المؤول

بنى حاكم العبيسان كتابه على أساس عدم اعتبار مشروعية العهد بالحكم من ولي الأمر لمن يختاره، وصار يجعل من ذلك أساساً في توصيف أكثر تاريخ الإسلام الناصع على أنه مرحلة شرع مؤول، واختار هو ابتداء حقبة الشرع المؤول من سنة ٧٣هـ، فجعلها مرحلة سوء وخروج عن الشريعة. كما أنه قرر أنه لا بد أن يجمع جميع الناس على قبول ولاية الحاكم، وكل هذا تنظير خارج عن الدليل والواقع.

فالخلفاء الراشدون الثلاثة أبو بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم كلهم حاكم بالتعيين والعهد كما أشرنا[1]. وعلي رضي الله عنه أخذ الولاية من غير إمرة ولا عهد لأن الناس صاروا في فتنة وفوضى لأن الإمام قُتل، فأخذ الإمرة علي رضي الله عنه وبايعه الناس، وحسناً فعل.

ولولا ذلك، لاستمرت الفتنة ولربما أصبحت أعظم وأعظم، ودليل ذلك أن خالد بن الوليد رضي الله عنه أخذ إمرة غزوة مؤتة بعد قتل زيد بن

(١) ص ٨٠.

حارثة، وجعفر بن أبي طالب، وعبدالله بن رواحة رضي الله عنهم أجمعين.

قال المهلب[١] : «فيه من الفقه أن من رأى للمسلمين عورة قد بدت أن يتناول سد خللها إذا كان مستطيعاً لذلك، وعلم من نفسه منة وجزالة.

وهذا المعنى امتثل علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قيامه عند قتل عثمان رضي الله عنه بأمر المسلمين **بغير شورى بينهم واجتماع**، لأنه خشي على الناس الضيعة، وتفرّق الكلمة التي آل أمر الناس إليها، وعلم إقرار جميع الناس بفضله، وأن أحداً لا ينازعه فيه».

وليعلم حاكم العبيسان أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه لم يرض بولايته البعض، وما ضره ذلك ما دام هو ولي الأمر حقاً وفعلاً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] : «لا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً».

وعلي رضي الله عنه نفسه قال[٣] : «لئن كانت الإمامة لا تنعقد حتى يحضرها عامة الناس فما إلى ذلك سبيل، ولكن أهلها يحكمون على من غاب عنها، ثم ليس للشاهد أن يرجع ولا للغائب أن يختار».

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/٢٢٣).

(٢) منهاج السنة (١/٥٢٧).

(٣) وهذا مما نقله د. حاكم في الحرية أو الطوفان ص ١٠٩.

وقال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله[١] : «في الدين الإسلامي متى اتفق أهل الحل والعقد، فالأمر كله لأهل الحل والعقد، ولو جعل الأمر لعامة الناس حتى الصغار والكبار والعجائز والشيوخ وحتى من ليس له رأي، ويحتاج أن يولى عليه ما بقي للناس إمام، لأنهم لا بد أن يختلفوا».

وبعد أن برهنا سقوط نظرية العبيسان في اعتبار ما بعد سنة ٧٣هـ مرحلة الشرع المؤول، وبيّنا أن العهد بالخلافة واقع في الخلافة الراشدة وهي مرحلة الشرع المنزل بتوصيف العبيسان، نزيده دليلاً آخر من كلامه في كتابه نفسه «الطوفان» ما يدل على أن المرحلة التي انتقد نظام الحكم فيها واعتبرها مرحلة الشرع «المؤول» ممدوحة بحكم النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى.

وهذا الحديث ساقه د. حاكم العبيسان ممتدحاً خلافة عمر ابن عبدالعزيز رحمه الله ، حيث قال[٢] : «وذكر غير واحد في الأئمة الاثني عشر الذين جاء فيهم الحديث الصحيح: «لا يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى يكون فيهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش »[٣] ».

وكذلك ذكر العبيسان من جملة من يندرج تحت عموم حديث «**الاثنا عشر خليفة**» المعتضد بالله، ومعلوم أنه بعد سنة ٧٣هـ التي أرَّخَ لها كبداية

---

(١) شرح رياض الصالحين (٤/٥٠٤). ط. دار البصيرة.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٩٣.

(٣) رواه البخاري (رقم ٧٢٢٢)، ومسلم (رقم ٤٧٠٨).

الشرع المؤول بأكثر من مائتي سنة.

فلو أنه تدبَّر هذا الحديث حقاً لما حكم على كل ما بعد سنة ٧٣هـ بالشرع المؤول، فإن النبي ﷺ امتدح إمارة الاثني عشر بقوله «مستقيماً»، فلا نقدم حكم العبيسان على حكم رسول الله ﷺ.

ولئن كان حكم يزيد بن معاوية رحمه الله وقعت فيه بعض الهنات، فهناك نماذج كثيرة من خلفاء بني أمية والعباسيين حكموا بالتعيين والوراثة وحكمهم كان نموذجاً للعدل والنهضة الإسلامية. كأمثال عمر بن عبدالعزيز، و هشام بن عبدالملك، وغيرهم.

وكذلك قال العبيسان [1] : «لم يخل عصر أو مصر من خلفاء وملوك عدول، وعلماء وقضاة ربانيين، كان لهم أكبر الأثر في استقرار الحضارة مدة ألف عام، كأثر من آثار العدل الذي اشتهر به كثير من الخلفاء والقضاة، والذي هو السبب في استقرار المجتمعات وازدهارها وتطورها».

فألف عام من حكم العدل والرخاء في ظل نظام حكم وراثي بالعهد، برهان على أن العهد بالحكم في أكثر أحواله كان هو الأفضل.

❁ ❁ ❁

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٨٨.

تعدد الآراء على الدولة تعطيل لوظيفة السلطان

من المفروض لكل من يريد أن يُطلق العنان للحريات مهما كان اعتقاد وفكر أهلها منحرفاً أن يتأمل هذا الخبال في ضوء النصوص الخاصة في هذا الموضوع، ويجعل كلام السلف في هذا الباب كالمرآة ينظر من خلالها[١] في تنظيره، هل هو رشد؟ أم هوى؟!!

فمن يرد أن يطلق العنان للمنافقين والخوارج يقولوا ما شاءوا ويكون قولهم معدوداً مع سائر الأقوال لتنهض الأمة كما يتوهمه العبيسان، فمن الطبيعي أن يلتفت في كتابه كله عن قول النبي ﷺ «**وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة**»[٢] .

كتاب في أربع وعشرين وثلاثمائة صفحة في «الحرية» ليس فيه ذكر ولا تقرير لحرية الكلمة في ضوء حديث الافتراق، وصدق الله إذ يقول: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۚ﴾ [المائدة: ٤١] .

---

(١) الاعتصام (٢/٢١٧).

(٢) رواه أهل السنن وصححه الترمذي وابن حبان والبغوي والبيهقي وابن حجر وابن كثير والذهبي وغيرهم.

قال الشاطبي رحمه الله [١] : «إن قوله عليه الصلاة والسلام: «**إلا واحدة**»، قد أعطى بنصه أن الحق واحد لا يختلف، إذ لو كان للحق فرق أيضاً، لم يقل: «**إلا واحدة**» ».

ومن الطبيعي أن يلتفت عن قوله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: ٣٢]، إذ لم يجعل الله بين الحق والباطل منزلة ثالثة[٢].

د. حاكم العبيسان اختار للأمة الإسلامية أخس شيء وأرداه ليجعله معياراً وأساساً لنهضتنا بزعمه، وهو تعدد الآراء والاختلاف، ولو كان مخالفونا خوارج ومنافقون.

قال الشاطبي رحمه الله [٣] : «الفرقة من أخس أوصاف المبتدعة».

التعدد في الآراء والرضا بذلك وإشغال الناس بالتطاحن والتناحر والاختلاف في كل شيء ، والتجاذب ، واسترواح كل طرف لرأيه وارتسام ذلك منهجاً شر، ومن أسباب هلاك الدول.

قال ابن دقماق[٤] : «قالت الحكماء: ولا اختلفت الآراء على دولة إلا تعجّل هلاكها».

---

(١) الاعتصام (٢/٢٤٩).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨/٣٣٦).

(٣) الاعتصام (١/١١٣).

(٤) الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين (١/١٤٩).

فالإمام وولي الأمر وظيفته حسم الأمور، نعم يترك لقومه وشعبه العقلاء مساحة لإبداء الرأي والمشورة والنصيحة بالحكمة والموعظة الحسنة، لكن لا بد أن يحسم الأمور، ولا يجعل مستقبل بلده وتنميته مرهوناً بتجاذب وجدال ممقوت لا نهاية له، يتقاذف أولئك مستقبل الوطن في ساحة جدالهم كالكرة تدور في حلقة مفرغة، دون اكتراث لعامل الزمن وقطار التنمية الذي تركنا الأخذ بكثير من أسبابه، لأننا استمرئنا الجدال والصراع من أجل المصالح الخاصة وضياع الأولويات.

فهذا الوضع لا يستحسنه عاقل، وهو تعطيل لدور ولي الأمر، فإنه إذا ارتفع الصراخ وكثر وتكرر ولم يرعوِ أصحابه مع تكرار النصيحة لهم، فحينئذ ولي الأمر لا بد أن يقول لهم: كفى!!!

قال الشاطبي رحمه الله [١] : «إن الثمرة المطلوبة من الإمام تطفئه الفتن الثائرة من تفرق الآراء المتنافرة»، وهذا واضح يدل عليه قول النبي ﷺ: «**أن لا ننازع الأمر أهله**».

ومن تأمل سيرة الخلفاء الراشدين علم أنه من حزم الحاكم حسم الأمور ليتوقف اللغط وتنتهي الفوضى ويرتفع الخلاف، فالصحابة لما اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة، وقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، ذهب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يتكلم وهو من هو في صدقه ونصحه

(١) الاعتصام (٢/١٢٧).

وتقواه، فأسكته أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأنكر مقالة الأنصار، وقال: نحن الأمراء وأنتم الوزراء[١] .

فكان الحسم ضرورة حتى لا يتسلسل الخلاف ويتعاظم الشر.

قال ابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٣هـ) [٢]: «وقد دلَّت نصوص الكتاب والسُّنَّة، **وإجماع** سلف الأمة أن ولي الأمر، وإمام الصلاة، والحاكم، وأمير الحرب، وعامل الصدقة: يطاع في مواضع الاجتهاد، وليس عليه أن يطيع أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك، وترك رأيهم لرأيه، فإن مصلحة الجماعة والائتلاف، ومفسدة الفرقة والاختلاف، أعظم من أمر المسائل الجزئية».

❁ ❁ ❁

(١) رواه البخاري (رقم ٣٦٦٨).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٥٣٤ – ٥٣٥).

مارس د. حاكم العبيسان منهجاً إرهابياً في إقصاء عقيدة السلف ومذاهب فقهاء السلف المعتبرة، وكما برهن على خطورته في الدعوة للخروج بالسيف على الولاة، برهن كذلك على خطورته في الخروج على مذاهب فقهاء السلف المعتبرة، والشناعة على الحق بوصفه بألقاب تنفر عنه مثل «خطيرة».

والخطورة تكمن في إلغاء المذاهب المعتبرة الأصيلة في دين الأمة الإسلامية دون المقابلة بين الأقوال ومجادلة الناس بترجيح ما تقتضيه الأدلة، ولا غرابة في ذلك ممن جاوز هذه المرحلة وتعداها إلى مرحلة أخطر، وهي دفع إجماع الأمة في نحره من أجل الاعتداد بمذهب الخوارج[١] .

يقول د. حاكم العبيسان [٢] : «... قبل أن يطرأ التراجع الخطير في مفهوم الشورى في المرحلة الثانية، حيث تم اختزال معنى الشورى، فأصبحت الشورى قاصرة على مشاركة الأمة الإمام في الرأي؟!

(١) سبق التنبيه على ذلك في مبحث استهزاء العبيسان بالحسن البصري.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١١٧.

ثم تم اختزالها فإذا الشورى هي استشارة الإمام أهل الحل والعقد دون الالتزام؟!».

والواجب على المسلم أن يقدم كلام الله ورسوله بفهم العلماء الراسخين.

قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] .

قال العلامة محمد الصالح العثيمين رحمه الله[١] : «قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ هل إذا صدر من المستشارين أمر هل هو ملزم أو كاشف للرأي؟.

الجواب: أنه كاشف للرأي، وليس بمُلزم، لأنه لو كان ملزماً لكان الحكم بأيدي جماعة، والحكم بيد واحد، لكن يجب على المستشير أن يتبع ما يرى أنه أصلح، ولا يجوز أن ينتصر لرأيه لأنه رأيه، بل الواجب عليه – لحق الله ولحق من ولَّاهمْ الله عليهم – أن يتبع ما هو أصلح حتى لو خالفوه، والأصلح في رأيهم يجب عليه أن يتبع رأيهم، لكنه ليس بمُلزم.

بمعنى أننا لا نقول: إن هؤلاء لهم سلطة على الحاكم، بل الحاكم له السلطة، ولهذا قال هنا: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ، ولم يقل: إذا أشاروا عليك فخذ به إذا عزمت، وهو قد يعزم على ما أشاروا به، وقد يعزم على غيره».

وقال شيخنا العلامة العثيمين رحمه الله أيضاً [٢] : «الأمر بالشورى؛

(١) تفسير سورة آل عمران (٢/٣٧١).

(٢) تفسير سورة آل عمران (٢/٣٧١ – ٣٧١).

لقوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾، وهذا الأمر قد يكون للوجوب، وقد يكون للاستحباب، حسب الأمر المشاور فيه، وحسب الإشكال الواقع فيه، فالأمور الكبيرة مع الإشكال الكبير تكون المشاورة فيها واجبة، والأمور الصغيرة مع الإشكال اليسير تكون المشورة فيها مستحبة، فإذن الأمر هنا شاورهم مشترك بين الوجوب والاستحباب حسب ما تقتضيه الحال، وهنا مسألتان:

الأولى: هل معنى هذا أن النبي ﷺ يكوِّن مجلساً للشورى يرجع إليه؟

الجواب: لا، بل شاورهم عند وجوب سبب الاستشارة لا أن يُكوَّن مجلسٌ يُرجع إليه، لأنه إذا كُوِّن مجلس يُرجع إليه ربما يبقى هذا المجلس دائماً مع تغيُّر أحوال أهله، ومع وجود أناس جُددٍ خيرٍ منهم، فإذا قلنا: إن ولي الأمر إذا نزلت به نازلة حينئذ يستشير من يرى أنه مؤهل للشورى، يبقى ولي الأمر تتجدد له الرجال الذين يستشيرهم، ولا يبقى المجلس الاستشاري هذا، ولا يبقى رافعاً رأسه، وإليه يرجع الأمر[1]، ولا شك أن هذا هو طريق النبي ﷺ، لكنه قد يكون لولي الأمر أصحاب خاصون يستشيرهم، مثل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كان النبي ﷺ يرجع إلى رأيهما دائماً ويستشيرهما، ويرى أنه في رأيهما السداد والرشد، ولكن ليس في كل شيء يرجع إليهما، أحياناً يستشير بقية الصحابة عموماً».

ولا يشاور السلطان إلا من هو وادٌّ له ظاهراً وباطناً، وهذا واضح فإن

(١) يمكن تغيير أعضاء المجلس بصفة دورية حسب المصلحة وبتجدد الكفاءات.

من يحمل خبيئة أو ضغينة للسلطان ربما أشار عليه بما فيه هلاكه وزوال ملكه.

والكل يعرف دور الوزير ابن العلقمي في إسقاط الخلافة العباسية في أيام الخليفة المستعصم بالله سنة (٦٥٦هـ)، فإنه كان يشير على الولاة تقليل جيش المسلمين وعساكرهم، فبعد أن كانت العساكر في آخر أيام المستنصر قريباً من مائة ألف مقاتل، صاروا عشرة آلاف في عهد المستعصم، ثم كاتب التَّتار وأطمعهم في أخذ البلاد وسهَّل عليهم ذلك، وجلَّى لهم حقيقة الحال، وكشف لهم ضعف الرجال[١].

قال أبو العباس المقريزي رحمه الله (ت: ٨٤٥هـ) في شأن المستعصم ووزيره ابن العلقمي[٢] : «دُحي الإسلام وأهله بلينه وإسناده الأمر إلى وزيره ابن العلقمي، فإنه قطع أرزاق الأجناد، واستجر التتار حتى كان ما كان».

ولا ينفرد بمشاورة الشباب فإن متعة الشباب وحدته معلومة، بل يمتزج آراء الكبار العقلاء الذين حنكتهم التجربة والخبرة أولاً، فإن النبي ﷺ قال: «**البركة في أكابركم**»[٣] .

قال أبو القاسم المالقي رحمه الله (ت: ٧٨٣هـ) وهو يذكر أقوال الحكماء[٤] : «ومن أقوالهم آراء الشباب خضرة نضرة، لم يهتصر غصنها

(١) البداية والنهاية (١٧/٣٦٠).

(٢) السلوك لمعرفة دول الملوك (١/٥٠١).

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه.

(٤) الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص ١٤٧.

هرم، ولا أذوى زهرتها قدم، ولا خمد من ذكائها بطول المدة ضرم، ولا محالة إن لكل طائفة من الفريقين حظّاً مقسوماً من العقل، ونصيباً معلوماً من الفضل: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ [الحديد: ٢١]».

ويشاور في كل شيء أهل الاختصاص، وهذا واضح بداهة فمن جهل شيئاً كيف يُلتمس رأيه فيما لا يعلمه، فالمسألة ليست فوضى كما يريدها د. حاكم العبيسان حيث قال[١] : «ولم تكن الشورى محصورة في قوم دون قوم، بل كان كل مسلم يحضر المسجد يشارك في الإدلاء برأيه، رجلاً كان أو امرأة، كبيراً كان أو صغيراً».

هذه فوضى ، فالعبيسان لا يحسن التفريق بين الحرية والغوغائية، وماذا نصنع بمشورة الصغير، يقول لنا ماذا؟ يشور علينا بأي علم وأي تجربة؟ أم نستهل به مجالس مشاوراتنا فيقرأ علينا القرآن، أو يدعو لنا لأنه مظنة إجابة الدعوة، هكذا لا بأس؟

أما أن يشير علينا، فماذا سيقول!!

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «وكان القراء أصحاب مجالس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولاً كانوا أو شُبّاناً»[٢] .

وقال البخاري رحمه الله[٣] : «وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشيرون

---

(١) الطوفان ص ٣٨.

(٢) رواه البخاري (رقم ٤٦٤٢).

(٣) الصحيح كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].

الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب والسُّنَّة، لم يتعدوه إلى غيره اقتداءًا بالنبي ﷺ ».

ووقائع غزوة بدر تؤكد هذا، فشاور النبي ﷺ الأعيان وأهل الرأي فأشار عليه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وكذلك أشار عليه أهل الاختصاص في الغزوة نفسها أن يكونوا قريبين من الماء من بئر بدر، وكذلك في غزوة الخندق أشار عليه سلمان الفارسي رضي الله عنه بحفر الخندق استفادة من خبرة الفرس في معاركهم.

قال ابن حزم رحمه الله[1] : «إذا نزلت بالملك معضلة، ليس عنده فيها يقين، شاور من أصحابه وولاة جنوده من يرجو عنده فرجاً من ذلك. ويشاور في الحرب أهل الحروب وسياستها، ويسأل عن كل علم أربابه، ولا يتكّل على رأي أحد، ولا يطلعهم على ما يختاره من رأيهم، فإذا انقضى ما عندهم، أنفذ ما رآه بما سمع منهم، أو من رأي نفسه، إن رآه صلاحاً، ويجب أن يختار لها أهل الدين وأرباب العقل الرصين.

وفي ذلك يقول الحكماء : « من استشار أهل العقول أدرك المأمول».

والمشاورة تكون في خفي المسائل ودقيقها، أما الأمور الجلية فظهور الخير والمصلحة فيها توجب المبادرة إلى فعلها، فهده الصدّيقة بنت الصدّيق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لمّا أنزل الله على رسوله ﷺ آية

(١) الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص ١٤٦.

التخيير، وقال لها: «**ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك**»، فقالت: أفي هذا أستأمر أبَوَي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة»[١] .

قال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله[٢] : «الأمور ثلاثة: أمر استبان رشده فاتبعه، وأمر استبان ضده فاجتنبه، وأمر أشكل فرده إلى الله عز وجل – يعني بالاستخارة – ».

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[٣] : «وإنما التي تحتاج إلى مشاورة الأمور الخفية التي لا تعلم حقيقتها ولا منفعتها».

وكذلك يصح لولي الأمر أن يقضي في الأمر أحياناً من غير مشورة، لمصلحة تقتضي ذلك، فإن النبي ﷺ أعطى الراية يوم خيبر لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه من غير مشورة.

قال الشيخ عثمان بن منصور التميمي رحمه الله[٤]: «في هذا جواز إبهام ولي الأمر لبعض ما يريد إنفاذه، إذا رأى في ذلك مصلحة للرعية والحرب من غير مشورة».

❁ ❁ ❁

(١) رواه البخاري (رقم ٤٧٨٥).
(٢) الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص ١٤٤.
(٣) تيسير اللطيف المنان، ص ١٤٩.
(٤) فتح الحميد (١/٤١٨).

تعدد الآراء على الدولة هلكة النموذج العلوي والأيوبي والكويتي

بالغ د. حاكم العبيسان في إطلاق العنان لمن شاء للمخالفة وتشقيق الخلاف وتوسيع دائرة التعدد على وجه لم يسبقه إليه أحد، حتى رخص في خلاف المنافقين والخوارج، وأباح أن تكون لهم راية وحزب وغاية، والعياذ بالله.

ولا أدري أي رشد يرجوه العبيسان من آراء المنافقين، أو الخوارج، ولكنه طيش التنظير فإن للعلم طغياناً كطغيان المال، كما قال وهب بن منبه[١] .

وبهذا استرسل د. حاكم مع هواه وقياسه الفاسد وأجاز الآراء المتناهية في الضلال التي فوق فساد المنافقين، حيث قال[٢] : «ولأن النبي ﷺ لم يتعرض للمنافقين الذين معه في المدينة فغيرهم من باب أولى».

وهذه جهالة عجيبة، فالنبي ﷺ لم يتعرض للمنافقين ليس من باب الإذن بالإفساد في الأرض، فإن هذا ينافي أصل مقصود الرسالة وإنزال الوحي، والقرآن كله رد عليهم وهتك لأستارهم وبيان خطورتهم، وإنما الذي كف عنهم هو دمائهم درءا للمفسدة حتى لا يتحدث الناس أن

(١) المعرفة والتاريخ (١/١٧٩).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٦١.

محمداً ﷺ يقتل أصحابه، ولأن حكم الله فيهم في الدنيا أن تجري عليهم أحكام الإسلام ظاهراً.

وقال العبيسان أيضاً مسوغاً أن يكون للخوارج حزب وراية وغاية[١] : «لم يعترض عثمان ولا علي رضي الله عنهما على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية كالخوارج، إذ لم يرَ علي رضي الله عنه أن له حقاً في منعهم من مثل هذا الانتماء ما لم يخرجوا على الدولة بالقوة».

فأقول : الخوارج إذا لم يخرجوا الآن بالقوة مع بداية إنشاء حزبهم وضعف قوتهم فإنهم سيخرجون مستقبلاً لأن الخروج عقيدتهم، فهم يتحينون الفرصة ويتحينون الغفلة للوثوب على السلطة، فعقيدتهم الخروج، وإلا نسيت!!!!!!

يا شيخ حاكم أسألك بالله من سبقك إلى هذا؟!

والتعدد المرخّص فيه في الشرع هو الخلاف السائغ كالاختلاف في صفة الأذان وقراءة آيات القرآن، أما كل خلاف ولو كان ضلالة فلا اعتبار له في الشرع المنزل، يا منظر (الشرع المنزل، والمبدل، والمؤول).

وجرياً على نسق تقسيمك تاريخ الإسلام إلى ثلاث حقب: الشرع المنزل، الشرع المؤول، والشرع المبدل، سأبرز نموذجاً من كل مرحلة

(١) الحرية أو الطوفان ص ٩٣.

يبرهن على أن التعدد في الآراء هلكة.

النموذج الأول: عهد الشرع المنزل: النموذج العلوي: ففي عهد الخليفة الراشد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه تغيّرت الأمور عن العهد النبوي والخلفاء الراشدين الثلاثة، وظهرت أصناف من الفرق: الشيعة، والخوارج، بعد أن كان الناس جماعة واحدة لا جماعات، وأمة واحدة لا عشرات، ونتيجة لاسترواح كل فرقة لمذهبها وقعت الفرقة والفتنة وجرى السيف بين أهل القبلة، بعد أن كانوا على كلمة سواء يفتحون الأمصار.

النموذج الثاني : عهد الشرع المؤول: النموذج الأيوبي: بعد وفاة الملك عيسى بن العادل الأيوبي ملك الشام سنة ٦٢٤هـ ، انفرط عقد بني أيوب، وكانوا يتنازعون على الحكم فيما بينهم منذ وفاة أبيهم العادل، وقد صاروا فرقاً وأحزاباً، فصالحوا الفرنج على رد القدس لهم مقابل أن تبقى بأيديهم بقية البلاد!!![1]

النموذج الثالث : حقبة الشرع المبدل: النموذج الكويتي: لا بد أن يؤخذ بمجموع تاريخه المعاصر، فحكم آل الصباح ثلاثمائة عام، وتجربة المشاركة الديمقراطية أربعون سنة، وحكم آل الصباح طوال تاريخ حكمهم مشهود له بمشاورة أعيان البلد، وهذه حقيقة شهد بها أهل الكويت جميعاً.

---

(١) البداية والنهاية (١٣/١٣٣)، وقد نقله عنه العبيسان في «الطوفان»، ص ٢٢١. ولم ينتفع منه.

وبعقد مقارنة بسيطة بين حقبة الشورى، وحقبة الديمقراطية يتبين الفرق، ناهيك أن الشورى شرعية، والديمقراطية غير شرعية، والشرع حاكم لا محكوم.

فحقبة الشورى هي أساس نهضة الكويت وازدهارها، يُدلي أعيان الرعية بمشورتهم ويمضي الحاكم في تنمية وطنه دون شغب، فنهضت البلاد وتطورت الكويت من صحراء إلى بلد أخذ حظاً طموحاً من النهضة والحياة المدنية.

فترة الديمقراطية أربعون عاماً كالنقطة في بحر تاريخ حكم الشورى الذي قوامه ثلاثمائة عام لم نجن في غالب تاريخ الديمقراطية إلا اللغو واللغط والتجاذب السياسي وغلبة النزعة الفردية والحزبية على المصلحة العامة.

فعودتنا إلى العهد الأول كما أنه مقتضى الشرع فهو مقتضى العقل، فإن الشعب إذا ألف الجدال ولم يبال بقيمة الوقت وقدّم العناد على المصلحة العامة فمن الذي ينجيه من غرقه السياسي هذا بعد الله، إنه الحاكم.

وقد نهضت مجتمعات بسبب التزام رعيتها خلوص نصيحة ولي أمرها، فكيف وقد أعطى ولي الأمر المدة الكافية ليظهر ممثلو الشعب وقائع ومشاريع حقيقية تنهض بالبلاد فلم يحصل شيء من ذلك.

قيل لرجل من بني عبس: ما أكثر صوابكم! قال: نحن ألف وفينا حازم واحد، ونحن نشاوره ونطيعه، فصرنا ألف حازم[1] .

(١) الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص ١٥٠.

حكم الشعب للشعب

النموذج العلوي والعباسي والكويتي

ملخص فكرة كتاب الدكتور حاكم العبيسان يدور على أن مناط صلاح المجتمعات ونهضتها يدور على حكم الشعب للشعب، وأن هذا سيجلب تطبيق الشريعة للمجتمعات والنهضة والرقي.

يقول د. حاكم العبيسان المطيري[1] : «لو قامت هذه الحركة – دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب – بتجديد الخطاب السياسي وإحياء سنن الخلفاء الراشدين في باب الإمامة؛ من جعل الأمر شورى بين المسلمين ليختاروا من يرضونه، وإشراك الأمة في جميع شؤونها وعدم قطع أمر دونها، وجعل بيت المال تحت إشرافها ومراقبتها...إلخ، والاقتباس من الأمم الأخرى ما فيه صلاح شؤونها كما فعل عمر رضي الله عنه: لكان قيام هذه الحركة هو بداية عصر النهضة الإسلامية الجديدة، ولكانت نهضة شمولية لجميع مجالات الحياة، غير أن ذلك لم يحدث، فلم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان لمثيلاتها من الحركات الاجتماعية الكبرى في العالم في تلك الفترة كالثورة الفرنسية في أوروبا».

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٩٠.

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله في دعوى العبيسان إشراك الأمة في جميع شؤونها: «لم يكن عهد الخلفاء مبنياً على هذه الفكرة، وإنما كان يقوم على بيعة أهل الحل والعقد، وبقية الناس تبع لهم، وهذا هو الذي انتهجته دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب».

وانظروا إلى إفتتان العبيسان بثورات الكفار، التي من وراء كثير منها اليهود، وانظروا إلى تفضيله للثورة الفرنسية على دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب، فهو يرى أن أثر الثورة الفرنسية الحضاري والاجتماعي والسياسي أعظم من دعوة الإمام محمد ابن عبدالوهاب!!!! أحسن الله عزاءنا في منهجك!!

الثورة الفرنسية حضارتها الاجتماعية انحلال وإباحية!!! هذه حريتك التي تدعونا إليها؟!!!

وهذا الكلام حجة عليك، وفيه برهان على فساد تنظير العبيسان، وأن مشاركة الشعب أو رقابته المالية بنفسه أو حكمه بنفسه لنفسه ليس هو أساس الصلاح. قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «بل هو نهج الشيوعية». والناس قبل دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب وبسط الإمام محمد بن سعود ولايته على نجد كانوا يحكمون بأنفسهم كل ناحية من نجد بل كل قرية وكل قبيلة لها أميرها، وكان ذلك من أسباب الظلم والتخلُّف ونهب القوي للضعيف، وأخذ المكوس من الناس، فارتفع بحكم ابن سعود الظلم وأمن الناس وحصل لهم الرخاء.

وأنا أريد أن أضرب ثلاثة أمثلة على نسق ترتيب د. حاكم العبيسان

لتاريخ الأمة الإسلامية يتبين فيها أن حكم الشعب ومشاركته ورقابته وتفويض الأمر له في شؤون الحكم لا يلزم منه ضرورة صلاح المجتمعات ونهضتها، بل قد يكون ذلك سبباً للفوضى والفتنة والتأخر والتخلف وتعطيل الشريعة، فالأساس هو صلاح الناس لا مجرد حكمهم، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

النموذج الأول في عهد الشرع المنزل: النموذج العلوي: الكل يعرف أن الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه خليفة راشد بنص النبي ﷺ ، وهو داخل في الحقبة التي وصفها د. حاكم بالشرع المنزل، وحصل فيها حرية الكلمة كما قال د. حاكم العبيسان حسب فهمه حيث قرر[1] : «لقد كانت هذه السياسة التي سار عليها علي رضي الله عنه تمثل تعاليم الإسلام المنزل بأوضح صورها وأعدلها، حيث ضمن لمخالفيه في الرأي – مع تطرفهم وغلوهم – الحرية العقائدية والفكرية والسياسية والحقوق المالية، فلم يقاتلهم إلا دفعاً لعدوانهم ومنعاً لفسادهم، لا لفساد آرائهم وتطرفها أو معارضتهم له في الرأي لعلمه رضي الله عنه أن الدين الذي جاء بمبدأ: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ، فلم يضق ذرعاً بوجود أديان أخرى في ظل عدل الإسلام، لا يمكن أن يضيق ذرعاً – من باب أولى – بالخلاف في الرأي بين أهل الدين الواحد فيما تأولوا».

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله منتقداً هذا الباطل: «هل رأي الخوارج والشيعة رأي صالح أو ضال»، وقال معلقاً على فرية العبيسان على

(١) الحرية أو الطوفان ص ٦١.

علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «هذا كذب على علي رضي الله عنه، (لا إكراه في الدين) ليس معناه الحرية في الكفر، وليس معنى هذا أن لا تجري عليه الأحكام الرادعة التي تكف شره».

ومع تحفظنا التام على ما خطه قلم العبيسان، خصوصاً فيما يتعلَّق بالأديان الأخرى في جزيرة العرب فدعواه أن لا نضيق ذرعاً بالأديان الأخرى، كلام فاسد فتحقيق التوحيد إيمان لا يقال فيمن حققه «ضاق ذرعاً» بعقائد الشرك، فالنبي ﷺ قال: «**لا يجتمع دينان في جزيرة العرب**»، والنبي ﷺ أقام الحجة على اليهود بالمدينة، والنصارى بنجران واليمن، والحبشة، وأرسل كتبه ورسله لهرقل الروم، وبعد إقامة الحجة لا اعتبار بالرأي المخالف خصوصاً في التوحيد. هذا مع وجوب حفظ العهد لمن دخل جزيرتنا بأماننا، فلا يظلم معاهد في دمه ولا ماله ولا عرضه.

ولكن من باب التنزل مع العبيسان، أقول: الشعب في عهد علي رضي الله عنه حصل على كل شيء كما ذكرت بنفسك، ومع هذا لم يحصل في عهد علي رضي الله عنه ما حصل في عهد من قبله من الفتوحات والنهضة، بل اقتتل الشعب وتهارج الناس وعمّت الفوضى وأريقت الدماء بين أفراد الشعب، وبلغ سوء الحال بمكان أن دعا علي ابن أبي طالب رضي الله عنه على نفسه بالموت.

فكلمة السر في الهرج والمرج الذي وقع في عهد علي رضي الله عنه يلخصه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: «علي رضي الله عنه كانت

رعيته ملتوية عليه».

وهذا يبين للجميع مكانة السمع والطاعة للولاة وأنها أساس تآلف وتعاون الراعي والرعية في النهضة والتنمية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١] : «وخلافة علي رضي الله عنه اختلف فيها أهل القبلة، ولم يكن فيها زيادة قوة للمسلمين، ولا قهر ونقص للكافرين، ولكن هذا لا يقدح في أن علياً كان خليفة راشداً مهدياً، ولكن لم يتمكن كما تمكَّن غيره، **ولا أطاعته الأمة كما أطاعت غيره**، فلم يحصل في زمنه من الخلافة التامة العامة ما حصل في زمن الثلاثة، مع أنه من الخلفاء الراشدين المهديين».

النموذج العباسي: في عهد العباسيين حصل انحراف فيمن يحكم بالشريعة من بعض قضاة العراق بسبب نقص علمهم، وأحكامهم صارت تبعاً لذلك فيها ظلم، فجعل العباسيون من يفصل في خصومات الناس بغير الشرع، وتحاكم الناس إلى هذا وإلى هذا، فإسناد الأمر إلى الشعب لا يلزم منه ضرورة أن يحكموا بما أنزل الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [٢] : «فلما صارت الخلافة في وُلد العباس واحتاجوا إلى سياسة الناس وتقلدهم القضاء من تقلده من فقهاء العراق، لم يكن ما معهم من العلم كافياً في السياسة العادلة: احتاجوا حينئذ

---

(١) منهاج السنة (٤/٤٠٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/٣٩٢ – ٣٩٣).

إلى وضع ولاية المظالم، وجعلوا ولاية حرب غير ولاية شرع، وتعاظم الأمر في كثير من أمصار المسلمين، حتى صار يقال: الشرع والسياسة، وهذا يدعو خصمه إلى الشرع، وهذا يدعو إلى السياسة، سوغ حاكماً أن يحكم بالشرع والآخر بالسياسة. والسبب في ذلك أن الذين انتسبوا إلى الشرع قصروا في معرفة السُّنَّة، فصارت أمور كثيرة إذا حكموا ضيعوا الحقوق وعطلوا الحدود، حتى تسفك الدماء، وتؤخذ الأموال، وتستباح المحرمات، والذين انتسبوا إلى السياسة صاروا يسوسون بنوع من الرأي من غير اعتصام بالكتاب والسُّنَّة، وخيرهم الذي يحكم بلا هوى ويتحرى العدل، وكثير منهم يحكمون بالهوى ويحابون القوي ومن يرشوهم، ونحو ذلك».

فهذا يدلك على أن الشعب قد لا يكون رشيداً فيختار حكم غير الله على حكم الله، مع عدم تبرئة ساحة العلماء الذين قصروا في معرفة الأحكام الشرعية حتى أوقعوا الناس في الحرج. وهو بلا شك دال على أن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، وأن السلطان لو لم يترك الخيار للناس وأجرى فيهم حكم الله فإنه يندفع بذلك هوى الشعب.

النموذج الكويتي: الكويت حكامها وكلوا كثيراً من شؤون حكمهم إلى الشعب في عصرهم الحديث في عهد الشيخ عبدالله السالم رحمه الله، فجلب الشعب دستوراً أحكامه الجنائية والتجارية غير شرعية في كثير من الأمور ، وأمضوا في الناس أحكام الشريعة في الأحوال الشخصية، وشهدت فترات العصر الحديث تذبذباً في العلاقة بين الحاكم والمحكوم في فترات كثيرة مما اضطر ولاتنا في الكويت إلى تعطيل البرلمان – مجلس الأمة –،

وما أن تهدأ النفوس حتى يعود السجال بين الحاكم والمحكوم مرة أخرى مع عودة الحياة البرلمانية، والتجاذب الآن بين الحاكم والمحكوم في ذروته، كما أن كتل وفرق وأحزاب الشعب تتصارع فيما بينها تصارعاً يفوق في كثير من الأحيان صراع المحكوم مع الحاكم.

وبسبب هذا التجاذب تعطلت التنمية وأصيبت البلد بالشلل السياسي، وهذا الصراع استمراره بهذه الصفة آثاره الخطيرة ظاهرة للعيان، فلم تقتصر شرورها على تعطيل التنمية، بل أفضت إلى تدمير النسيج الاجتماعي للبلد، وإفساد ذات البين بين الراعي والرعية، بسبب غياب الشورى، وغياب المناصحة للولاة بالمعروف.

وعند حديثنا عن الديمقراطية في الكويت التي لم تتجاوز أربعين سنة مع ما تخللها من فترات تعطيل وحل المجلس، فلا بد أن نرده إلى مجموع حكم أسرة الصباح وهو ثلاثمائة عام، فثلاثون سنة من الديمقراطية بالنسبة إلى ثلاثمائة عام من الشورى التي عرفت عن آل الصباح كالنقطة بالنسبة للبحر، فالبحر هو تاريخنا وهو من ديننا إن كنتم تعقلون.

وفوق هذا من أعظم أسباب تعطيل التنمية الصدامات المتكررة بين كتل البرلمان مع الحكومة ومع أنفسهم، وطغيان المصالح الخاصة على المصالح العامة.

قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله[1] : «مع الأسف إن الأمة الإسلامية في الوقت الحاضر كل منها ينظر إلى حظوظ نفسه بقطع النظر عما يكون به نصرة الإسلام أو خذلان الإسلام».

(١) تفسير جزء عم ص ٢٣٧.

التجديد شرطه التوحيد

شهوة الوصول للسلطة مهما كان شكل ولون المتحفز للوصول إليها غلب على تنظير د. حاكم العبيسان، فبات يزكي كل دعوة ويراها إصلاحية، وأن وراءها العدل المنتظر، فبعد أن نقلت تزكية العبيسان لثورة الخميني، لا يستغرب صاحب سنة من تزكيته لدعوة حسن البنا، حيث قال[١] : «وقد كانت حركة الشيخ حسن البنا هي امتداد وصدى لهذه الحركة الإصلاحية – محمد رشيد رضا – التي عمت في الشرق كله – وقد وقع حسن البنا فيما وقع فيه الأفغاني من حسن الظن بالسلطة».

فشهوة الوصول للسلطة هي التي جعلت العقيدة مغيبة كأساس ومعيار للإصلاح، فصار المنهج عند العبيسان: الحكم أولاً، والله أعلم إذا وصلوا للحكم هل سيكون للعقيدة شأن في نظامهم.

أما أهل السُّنَّة فالعقيدة أولاً كما بدأ بها النبي ﷺ ، والدعوة البدعية لا تكون إصلاحية أو تجديدية، فإن من شروط التجديد والإصلاح صحة العقيدة[٢] .

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ٢٦٦.

(٢) الاعتصام للشاطبي (١/١٥٧).

وحسن البنا كان يشد الرحال للقبور، ويفوض معاني صفات الله عز وجل، ولا يرى للمسلمين جماعة، فأساس العقيدة فاسد في توحيد العبادة، وتوحيد الأسماء والصفات، ومفارقة الجماعة.

ومفارقة الجماعة في اعتقاد حسن البنا ليس لحكومة مصر، بل هو لكل الحكومات، حتى للدولة السعودية التي تحكم بالشريعة.

قال حسن البنا رحمه الله[١] : «وكلمة لا بد أن نقولها في هذا الموقف هي أن الإخوان المسلمين لم يرو في حكومة من الحكومات من ينهض بهذا العبء، وكلمة ثانية أنه ليس أعم في الخطأ ظن بعض الناس أن الإخوان المسلمين كانوا في أي عهد من عهود دعوتهم مطية لحكومة من الحكومات، أو منفذين لغاية غير غايتهم، أو عاملين على منهاج غير منهاجهم».

وهذا الأساس في انطلاقة دعوة الإخوان المسلمين بمصر وهو في حقيقته منابذة للجماعة، جعله د. حسين بن محسن بن علي جابر رحمه الله أطروحة لرسالته الماجستير في الجامعة الإسلامية – المدينة النبوية، وبإشراف د. محمد أحمد ميرا.

والإخوان المسلمون في الكويت اختاروا هذه الرسالة دون سائر رسائل الماجستير والدكتوراه لدى الجامعة الإسلامية لطباعتها، وصدَّروا طباعة الكتاب بقول المؤلف[٢] : «هدف البحث أن أُبيّن للأمة الإسلامية أن جماعة

(١) الطريق إلى جماعة المسلمين، ص ٣٦١ – ٣٦٢.

(٢) الطريق إلى جماعة المسلمين، ص ١٠، ط. دار الدعوة – الكويت.

المسلمين غير موجودة».

وهذا يدل على أن منهج الإخوان دولي وليس مختصاً بدولة مصر، ويدل على جهودهم الحثيثة في تعميم فكرتهم، واختراق مجتمعاتنا، بل وصلوا إلى مرحلة يفاخرون باختراق الجماعة، قال العشماوي: «إن الإخوان في السعودية قد اختاروا الشيخ مناع القطان مسؤولاً عنهم، والإخوان في إمارات الخليج اختاروا سعد الدين إبراهيم مسؤولاً عنهم»[١].

ثم قال: «الشيخ مناع القطان: هو أحد إخوان المنوفية وقد هاجر، وقيل إنه أول مصري يجرؤ على تجنيد سعوديين في دعوة الإخوان بالسعودية دون استشارة أحد»[٢].

فإن قلت دعوتهم في الخليج هادئة؟؟

أرجو ذلك، لكن هذا يتطلب تفسيراً لأحد دعاتهم الشيخ عبدالله ناصح علوان رحمه الله حيث قال[٣]: «وحين يصل المسلمون إلى مرحلة إيجاد القاعدة الشعبية، وتمتد حركتهم في الجموع الزاخرة من أبناء الأمة الإسلامية وتتغلغل في الشعوب المؤمنة في كل مكان تأتي مرحلة التنفيذ ولحظة الحسم».

---

(١) يعني تقاسموا الخليج.

(٢) التاريخ السري لجماعة الإخوان المسلمين ص ٦٢.

(٣) عقبات في طريق الدعاة (٣٦٨/٢)، بواسطة فكر الإرهاب في السعودية للشيخ د. عبدالسلام السحيمي.

فإن قلت: ده فكر الإخوان أيام زمان الإطاحة بالملك فاروق، وإحنا أولاد النهارده؟!!

الأفضل أن يجيب على هذا السؤال الإخوان أنفسهم، حتى لا يقولوا: (ابن إبراهيم) تجنى علينا!!!

يقول النائب الأول للمرشد العام للإخوان المسلمين الأستاذ محمد حبيب[1]: «ومتى يكون الشعب قادراً على استرداد حقوقه وفرض إرادته والمشاركة في صنع الحياة، عندها سوف نفكر في المنافسة على السلطة، لأن الشعب عندها سوف يختار الناس الذين يتوافقون مع اهتماماتهم، فنحن لسنا مستعجلين، والمسألة ليست سلطة فحسب، ولكنه شعب يجب أن يحصل على حقه في الاختيار».

❁ ❁ ❁

(١) صحيفة الرؤية الكويتية، ٢٠٠٨/٣/٢٣م، ص ٢٨.

نصيحة السلطان برفق

الرفق مع السلطان في نصيحته دلَّ عليه قول النبي ﷺ قال: «**إن الله رفيق يُحبُّ الرفق في الأمر كله**»(١).

فيدخل الولاة في هذا العموم دخولاً أولياً، وذلك لمصلحة انتظام عقد الجماعة.

والمقصود هو نصيحة السلطان لا التشفي منه وتوبيخه والمناوئة له، فإن التوبيخ يهيج دواعي الإصرار على الباطل، والمقصود إنكار المنكر وزواله أو تخفيفه.

قال سفيان الثوري رحمه الله(٢) : «لا يأمر السلطان بالمعروف إلا رجل عالم بما يأمر وينهى، رفيق بما يأمر وينهى، عدل».

وهذا أمر واضح فإن السلطان بشر وإغلاظ القول له قد يغضبه ويكون سبباً لشر آخر فنكون كمن تسبب في زيادة الشر لا تخفيفه، شأن من يسب أب الرجل فيسب أباه.

والعدول من ولاة الأمر من الخلفاء أغضبهم البعض بمخاشنة من القول

---

(١) رواه البخاري (رقم ٦٥٢٨)، ط – مصطفى البغا.

(٢) شرح السُّنَّة (١٠/٥٤).

فأصابتهم طبيعة بني آدم فغضبوا، ولولا تسكين ثائرتهم من بعض من كان حاضراً مجلسهم لتولد من أسلوب المخاشنة وتغليظ القول شر عظيم.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم عُيَيْنةُ بن حصن، فنزل على ابن أخيه الحُرِّ بن قيس، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر رضي الله عنه، وكان القرّاء أصحاب مجالس عمر رضي الله عنه ومشاورته، كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس رضي الله عنهما: فاستأذن الحُرُّ لعيينة، فأذن له عمر رضي الله عنه، فلما دخل عليه، قال: هيْ يا ابن الخطاب، فوالله ما تُعطينا الجزْل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر رضي الله عنه حتى همَّ به، فقال له الحُرُّ: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] . والله ما جاوزها عمر رضي الله عنه حين تلاها عليه، وكان وقَّافاً عند كتاب الله[١] .

فانظر كيف هيّج سوء خطاب عيينة بن حصن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه حتى كاد يقع ما لا يحمد.

قال بعض السلف[٢] : «ما أغضبت أحداً فقبل منك».

وقال العلامة صديق حسن خان[٣] : «إن الرد بالتوبيخ يهتك حجاب

(١) رواه البخاري (رقم ٤٣٦٦).
(٢) اختيار الأولى، ص ٨٤.
(٣) أبجد العلوم (١/١٢٩).

الهيبة، ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف، ويهيج الحرص على الإصرار».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١] : «وإن كان عالماً ولم يكن رفيقاً كان كالطبيب الذي لا رفق فيه، فيُغْلظ على المريض فلا يقبل منه، وكالمؤدّب الغليظ الذي لا يقبل منه الولد، وقد قال تعالى لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤] ».

ومن شروط إنكار المنكر فوق ما ذكره سفيان الثوري رحمه الله هو أن لا يترتب على إنكار المنكر منكر أعظم منه، فإن المقصود إزالة المنكر أو تخفيفه لا أن يخلفه شر منه، فإن الشريعة لا تأت بهذا.

قال ابن القيم رحمه الله[٢] : «إن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم؛ فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر، وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: «لا»، ما أقاموا الصلاة»، وقال من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزعنَّ يداً من طاعته»، ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر على منكر، فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه؛ فقد كان رسول الله ﷺ

(١) منهاج السنة (٥/٢٥٤).
(٢) إعلام الموقعين (٣/١٥ – ١٦).

يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها، بل لما فتح الله مكة وصارت دار إسلام عزم على تغيير البيت وردِّه على قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك مع قدرته عليه خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك لقرب عهدهم بالإسلام وكونهم حديثي عهد بكفر، ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمراء باليد، لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه كما وجد سواء».

وعلى عادته العبيسان لا يقابل بين الأدلة والآثار لأن في ذهنه شيئاً لا بد أن يقرره لذلك جرح ولمز وغمز ابن عمر رضي الله عنهما، وأحمد بن حنبل وغيرهم.

فالعبيسان استدل بقوله ﷺ : «**وأن نقول الحق حيثما كنا، لا نخاف لومة لائم**»، وقوله ﷺ : «**سيد الشهداء حمزة ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله**»[١] .

ولم يذكر ما يقابل ذلك من الأدلة، قال تعالى عن هارون في جوابه لموسى عليه السلام في شأن ما اعتقده موسى تقصيراً من جانب هارون في الإنكار على بني إسرائيل عبادة العجل: ﴿**قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُواْ يَقْتُلُونَنِى**﴾ [الأعراف: ١٥٠] ،

قال الحافظ محمد بن علي الكرجي رحمه الله[٢] في فوائد الآية: «دليل على أن من خاف على نفسه وسعه وجاز له السكوت».

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ٤٦.

(٢) نكت القرآن الدالة على البيان (١/٤٤٤).

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما توافقت فيه الشرائع ولا بد منه لحفظ الشرائع لذلك اتفقت عليه، قال تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨ - ٧٩] .

ومما يدل على توافقه مع شريعتنا حديث حذيفة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ : «**لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، قالوا: وكيف يذل نفسه؟ قال: يحملها ما لا تطيق**»[١] .

قال ابن القيم رحمه الله [٢] : «والعبد إذا عزم على فعل أمر فعليه أن يعلم أولاً هل هو طاعة لله أم لا؟ فإن لم يكن طاعة فلا يفعله إلا أن يكون مباحاً يستعين به على الطاعة، وحينئذ يصير طاعة، فإذا بان له أنه طاعة فلا يقدم عليه حتى ينظر هل هو معان عليه أم لا؟ **فإن لم يكن معاناً عليه فلا يقدم عليه فيذلّ نفسه**، وإن كان معاناً عليه بقي عليه نظر آخر، وهو أن يأتيه من بابه؛ فإن أتاه من غير بابه أضاعه أو فرّط فيه أو أفسد منه شيئاً، فهذه الأمور الثلاثة أصل سعادة العبد وفلاحه».

فالشأن في النصيحة بالمعروف، ولزوم الجماعة، والصبر، هذا هدي نبوي كما أمرنا رسولنا ﷺ : «**من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر**»،

(١) رواه أحمد وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

(٢) إعلام الموقعين، ص ٣٦٣.

وليست نظرية اخترعها السلف كما يفتري ذلك العبيسان على الحسن البصري رحمه الله.

قال الحسن البصري رحمه الله[١] : «والله لو أن الناس إذا ابتلوا من قبل سلطانهم صبروا ما لبثوا أن يرفع الله ذلك عنهم، وذلك أنهم يفزعون إلى السيف فيوكلوا إليه، ووالله ما جاءوا بيوم خير قط، ثم تلا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧]» .

وقال أبو الحارث الصائغ[٢] : « سألت أبا عبدالله أحمد بن حنبل رحمه الله في أمر كان حدث ببغداد، وهمّ قوم بالخروج، فقلت: يا أبا عبدالله، ما تقول في الخروج مع هؤلاء القوم؟ فأنكر ذلك عليهم، وجعل يقول: سبحان الله!

الدماء! الدماء!

لا أرى ذلك، ولا آمر به، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة، يسفك فيها الدماء، ويستباح فيها الأموال، وينتهك فيها المحارم.

أما علمت ما كان الناس فيه (يعني أيام الفتنة)؟!

قلت: والناس اليوم، أليس هم في فتنة يا أبا عبدالله[٣] ؟

---

(١) الشريعة (١/١٥٨ – رقم ٦٦)، إسناده صحيح.

(٢) السنة للخلال (١/١٣٢ – ١٣٣).

(٣) وهذا ما يقوله المحرضون على الخروج في زماننا، فلَيْتَهم يعتبرون بجواب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله.

قال: وإن كان، فإنما هي فتنة خاصة، فإذا وقع السيف عمت الفتنة وانقطعت السُّبُل.

الصبر على هذا، ويسلم لك دينك خير لك.

وقال ابن الجوزي رحمه الله في مخاشنة السلطان بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[١] : «الذي أراه المنع من ذلك، لأن المقصود إزالة المنكر، وحمل السلطان بالانبساط عليه على فعل المنكر أكثر من فعل المنكر الذي قصد إزالته.

وقال الإمام أحمد رحمه الله: لا يتعرض للسلطان فإن سيفه مسلول وعصاه.

فأما ما جرى للسلف من التعرض لأمرائهم فإنهم كانوا يهابون العلماء، فإذا انبسطوا عليهم احتملوهم في الأغلب، ولأحمد من حديث عطية السعدي: «إذا استشاط السلطان، تسلّط الشيطان» » .

فتأمّل قول الإمام أحمد رحمه الله: «لا يتعرض للسلطان فإن سيفه مسلول»، فإنها كلمة صادرة من إمام صبر على أذى ثلاثة خلفاء تناوبوا على أذاه وتعذيبه وإكراهه على القول بخلق القرآن.

فالصبر الذي اعتصم به إمام أهل السنة عظة وعبرة ومنهج نبوي: «**من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر**»، وكتب الله لهذا الصبر فرجاً، وجاء المتوكل بعد المأمون، والمعتصم، والواثق ورفع المحنة، وأعزَّ الله أحمد بن حنبل رحمه الله.

---

(١) الآداب الشرعية (١/١٧٦)، الناشر: مؤسسة قرطبة – القاهرة.

قال ابن القيم رحمه الله في الصبر وعاقبته[1] : «فهو الفارق الأكبر، والترياق الأعظم، ولو لم يكن فيه إلا معية الله مع أهله، فإن الله مع الصابرين، ومحبته لهم، فإن الله يحب الصابرين، ونصره لأهله، فإن النصر مع الصبر، وإنه خير لأهله، ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] ، وإنه سبب الفلاح: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠] » .

❁ ❁ ❁

(١) زاد المعاد (٣٣٣/٤).

فتنة ابن الزبير

استدل العبيسان لمنهجه في الخروج على الولاة بخروج ابن الزبير رضي الله عنه، وابن الزبير رضي الله عنه لا شك أنه اتقى في نفسه من يزيد ، وابن عمر رضي الله عنهما اتقى من يزيد وابن الزبير رضي الله عنهما، وما كان يستشرف للخلافة ولا يتعرَّض لها، لأنه يعلم أن الأمر دونه دماء، وتهييج للفتن. وصيانة الدماء وحفظ بيضة الإسلام، وجماعة المسلمين هو خير للجماعة، فإن السيف متى جرى في أمة محمد ﷺ فإنه لا يُرفع، فقد قال النبي ﷺ: «**إني سألت ربي لأمتي أن لا يُهلكها بسنة بعامة، وأن لا يُسلّط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد، إذا قضيت قضاءً فإنه لا يُرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة بعامَّة، وأن لا أسلِّط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، ويسبي بعضهم بعضاً**»[1] .

فقوم بأسهم بينهم هذا يضعف جانبهم ويطمع فيهم عدوهم، وانحسرت لذلك أو عُدمت فتوحاتهم.

وليتك غلبت جانب الورع الذي سلكه من هو فوق ابن الزبير رضي الله

(١) رواه مسلم من حديث ثوبان رضي الله عنه (رقم ٢٨٨٩).

عنهما علماً وديانة كابن عمر رضي الله عنهما فقد قال له مروان بن الحكم بن أبي العاص: هلمّ نبايعك فإنك سيد العرب، وابن سيدها، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: فكيف أصنع بأهل المشرق؟

قال: نقاتلهم!

فقال ابن عمر رضي الله عنهما: **والله ما يسرني أن العرب دانت لي سبعين عاماً وأنه قُتل في سببي رجل واحد**[١] .

وعبدالله بن الزبير رضي الله عنه شأنه معلوم في العبادة والعلم وشرف النسب فإن أمه أسماء وجده أبو بكر الصديق رضي الله عنه وعمته خديجة، وخالته عائشة، وجدته صفية، إلا أنه معدود من «صغار الصحابة»[٢] . أما ابن عمر رضي الله عنهما فهو من كبار الصحابة. وقد مرَّ ابن عمر رضي الله عنهما بعبدالله بن الزبير رضي الله عنهما وقد قُتل، فقال: «أما والله لقد كنت أنهاك عن هذا»[٣].

وابن الزبير اتقى في نفسه من يزيد ومن مروان وعبدالملك ابن مروان، لكن الأمور لا تقوّم هكذا دون تلمح العواقب، ومن أعظمها انتظام عقد الجماعة، فابن الزبير لم يستقر له حكم وإنما أراد الحكم فقوتل على ذلك، وحكم بعض النواحي مدة محدودة حتى قُتل، فمن لا يعتبر بهذا الشر فبماذا يعتبر؟!!

---

(١) الإشراف في منازل الأشراف، ص ١٠٥.

(٢) سير أعلام النبلاء (٣/٣٦٤).

(٣) رواه مسلم (رقم ٢٥٤٥).

قال الحافظ الذهبي رحمه الله عن ابن الزبير : «ولم يستوسق له الأمر، ومن ثمَّ لم يَعُدَّه بعض العلماء في أمراء المؤمنين، وعَدَّ دولته زمن فرقة»[١] .

ووقعة الحرة وقعت لأن أهل المدينة نزعوا يد الطاعة، قال نافع لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر رضي الله عنهما حشمه وولده، فقال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة، وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني لا أعلم غدراً أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله، ثم ينصب له القتال، وإني لا أعلم أحداً منكم خلعه، ولا تابع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه[٢] .

وخلفاء بني أمية ما استباح أحدٌ منهم الكعبة استخفافاً بحرمتها وإنما قوتل ابن الزبير لأنه تحصّن بالكعبة، والخليفة يرى أن الكعبة لا تعيذ عاصياً نازعاً ليد الطاعة عن إمرته، ولا ينفع الآن أن نقول: ليت ابن الزبير رضي الله عنهما قاتل خارج الحرم حتى لا تستباح الكعبة، فقد جرى بذلك القلم.

فبنو أمية ليسوا ممن يستبيح الكعبة، والذين استباحوا الكعبة معروفون، القرامطة في العصر القديم، وحجاج الثورة الإيرانية التي يمجّدها ابن عبيسان ويصفها بالعدل.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣/٣٦٤).

(٢) رواه البخاري (رقم ٦٧٦٤)، ط. د. مصطفى البغا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١]: «والذين حاصروا ابن الزبير رضي الله عنه لما استجار هو وأصحابه بالمسجد الحرام رموهم بالمنجنيق، حيث لم يقدروا عليهم بدونه، ولما قُتل ابن الزبير دخلوا بعد هذا إلى المسجد الحرام، فطافوا بالكعبة، وحج الحجاج ابن يوسف ذلك العام بالناس، وأمره عبدالملك بن مروان أن لا يخالف ابن عمر رضي الله عنهما في أمر الحج. فلو كان قصدهم بالكعبة شراً لفعلوا ذلك بعد أن تمكنوا منها، كما أنهم لما تمكنوا من ابن الزبير قتلوه».

ومن المفارقات أن معاوية رضي الله عنه أنفذ أول جيش لغزو القسطنطينية وجعل على إمرته ابنه يزيد، وكان تحت إمرته ابن الزبير، وأبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وما خرج أحد منهم عن طاعته.

مع أنه قد طُعن في إمارة من هو خير من يزيد، فهذا شأن الناس لا يسلم لهم أحد، إلا من رحم ربك، فقد بعث رسول الله ﷺ بعثاً، وأَمَّرَ عليهم أسامة بن زيد رضي الله عنه، فطُعن في إمارته، فقال ﷺ : «**إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبله، وأيم الله إن كان لخليقاً للإمرة، وإن كان لمن أحبِّ الناس إليَّ، وإن هذا لمن أحبِّ الناس إليَّ بعده**»[٢] .

(١) منهاج السُّنَّة (٤/٥٨٤).

(٢) رواه البخاري (رقم ٦٧٦٤).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤هـ) وهو يتحدث عن غزوات الخليفة معاوية رضي الله عنه[١] : «غزوة القسطنطينية مع أول جيش غزاها، وكان أميرها يزيد بن معاوية بن أبي سفيان رحمه الله، وذلك سنة ثنتين وخمسين، وكان معهم أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله، فمات هنالك رضي الله عنه وأرضاه».

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في مشاهد ابن الزبير رضي الله عنه[٢] : «وغزو القسطنطينية»، ومعلوم بعد ولاية معاوية رضي الله عنه اشتغل ابن الزبير بقتال خلفاء بني أمية. وحسبك من فضائل غزو القسطنطينية قول النبي ﷺ : «**أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له**»[٣] .

وعهد يزيد لا يخلو من منكرات، لكن الشأن في معالجة المنكرات بإحسان، وأن لا يخلف المنكر منكر أعظم منه تُراق فيه الدماء وتستباح فيه الحرمات وتنقطع فيه السُّبُل، وينفرط فيه عقد الجماعة، وتتشرذم فيه الأمة وتضعف شوكتها وتذهب قوتها ويطمع فيها عدوها.

قال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله[٤] : «وأما أهل الحق وهم أهل السُّنَّة،

---

(١) البداية والنهاية (٩/٢١٧).

(٢) سير أعلام النبلاء (٣/٣٦٤).

(٣) رواه البخاري (رقم ٢٩٢٤).

(٤) فتح البر بترتب تمهيد ابن عبد البر (١/١١١).

فقالوا: هذا هو الاختيار: أن يكون الإمام فاضلاً عدلاً محسناً، فإن لم يكن، فالصبر على طاعة الجائرين من الأئمة أولى من الخروج عليه، لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف، ولأن ذلك يحمل على هراق الدماء، وشن الغارات، والفساد في الأرض، وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه، والأصول تشهد والعقل والدين أن أعظم المكروهين أولاهما بالترك».

وهذا كله يدل على صواب ما قاله ابن مسعود رضي الله عنه: «ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] : «فيتفق أن بعض الولاة يظلم باستئثار، فلا تصبر النفوس على ظلمه، ولا يمكنها دفع ظلمه إلا بما هو أعظم فساداً منه، ولكن لأجل محبة الإنسان لأخذ حقه ودفع الظلم عنه، **لا ينظر للفساد العام الذي يتولد عن فعله**».

❁ ❁ ❁

(١) الإبانة لابن بطة.

(٢) منهاج السُّنَّة (٤/٥٣٨ – ٥٣٩).

جاهلية حرورية

الأنفة من طاعة الأمراء بالمعروف هو دين الجاهلية وحمية الحرورية، وهذا هو الطوفان الذي يدعو إليه العبيسان في كتابه، ليعيش الناس في فوضى لا سراة لهم، كل واحد أمير نفسه.

قال الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله مبيناً أحوال أهل الجاهلية وما هم عليه من الضلال المبين[١] : «إن مخالفة ولي الأمر، وعدم الانقياد له – عندهم فضيلة –، وبعضهم يراه ديناً، فخالفهم النبي ﷺ في ذلك، وأمرهم بالصبر على جور الولاة والسمع والطاعة، وغلَّظ في ذلك، وأبدى وأعاد.

وهذه الثلاث هي التي ورد فيها ما في الصحيح عنه ﷺ : «**يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأن تناصحوه من ولَّاه الله أمركم**».

وروى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبراً، مات ميتة جاهلية**».

---

(١) مسائل الجاهلية، ص ٥٩ – ٦٠.

وروى أيضاً عن جنادة بن أبي أمية قال: دخلنا على عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وهو مريض، فقلنا: أصلحك الله، حدِّث بحديث ينفعك الله به سمعته من رسول الله ﷺ، قال: «**دعانا النبي ﷺ فبايعنا، فكان فيما أخذ علينا: أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويُسْرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بَواحاً عندكم من الله فيه برهان**».

والأحاديث الصحيحة في هذا الباب كثيرة، ولم يقع خلل في دين الناس أو دنياهم إلا من الإخلال بهذه الوصية.

وقال أيضاً الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب رحمه الله عن أهل الجاهلية[1] : «ويرون السمع والطاعة مهانة ورذالة».

وكذلك الخوارج دينهم الخروج عن طاعة الولاة كما نعتهم النبي ﷺ بقوله: «**يمرقون من الدين**».

قال الحافظ البغوي رحمه الله[2] : «أي يخرجون من الدين، أي: من طاعة الأئمة، **والدين**: **الطاعة**، وهذا نعت الخوارج الذين لا يدينون للأئمة، ويستعرضون الناس بالسيف».

---

(١) مسائل الجاهلية، ص ٧٥.

(٢) شرح السُّنَّة (٢٢٦/١٠).

فالصبر على جور الأئمة هو عقيدة عامة السلف، وليست نظرية انفرد بها الحسن البصري رحمه الله كما افترى عليه حاكم العبيسان.

قال إسماعيل بن يحيى المزني رحمه الله (ت: ٢٦٤هـ)[١] : «والطاعة لأولي الأمر فيما كان عند الله عز وجل مرضياً، واجتناب ما كان عند الله مسخطاً».

وقال الحافظ أبو بكر الإسماعيلي رحمه الله (ت: ٣٧١ هـ) في شأن حقوق الولاة[٢] ذاكراً إجماع أئمة الحديث: «ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والعطف إلى العدل، ولا يرون الخروج بالسيف عليهم».

وقال أبو محمد الحسن بن علي البربهاري رحمه الله[٣] : «ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجي، وقد شق عصا المسلمين، وخالف الآثار، وميتته جاهلية».

وقال أبو عثمان الصابوني رحمه الله (ت: ٤٤٩هـ)[٤] وهو يحكي ما اتفق عليه السلف: «ولا يرون الخروج عليهم بالسيف، وإن رأوا منهم العدول عن العدل إلى الجور والحيف».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٥] : «**إن ما أمر به النبي ﷺ من**

---

(١) شرح السُّنَّة، (ص ٨٦ – ٨٧ – رقم ١٥).

(٢) شرح اعتقاد أئمة الحديث، ص ٤٧١ .

(٣) شرح السُّنَّة، (ص ٧٦ – رقم ٣٣).

(٤) عقيدة السلف، ص ٢٩٤.

(٥) منهاج السُّنَّة (٥٣١/٤).

الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد».

الاحتجاج بخروج الحسين رضي الله عنه

أبدى العبيسان وأعاد بالاستدلال بحادثة الحسين بن علي رضي الله عنهما على الخروج على الولاة، حيث قال العبيسان[١]: «وأما الحسين بن علي فجاءته كتب أهل العراق سراً تدعوه إلى القدوم عليهم، وأرسلوا إليه ببيعتهم له، فخرج إليهم من مكة»، وليس في حادثة الحسين رضي الله عنهما حجة، وبيان ذلك:

الأول : أن الحسين بن علي رضي الله عنهما نفسه كان متردداً في الخروج، قال محمد بن الحنفية رحمه الله وهو من سادات آل البيت واصفاً حال الحسين[٢] : «فأقام الحسين على ما هو عليه من الهموم، وقدّم مرة يريد أن يسير إليهم، ومرة يجمع الإقامة».

الثاني : أن آخر الأمرين من أمر الحسين لزوم الجماعة، والرغبة عن الخروج، وكان واجب العبيسان أن يحتج بآخر الأمرين من أمر الحسين بن علي رضي الله عنهما، فالحسين رضي الله عنه لما وصل العراق قادماً من

(١) الطوفان ص ١١٥، ص ١١٧.

(٢) البداية والنهاية (١١/٤٩٩ – ٥٠٠).

الحجاز ورأى انصراف الناس عنه، طلب الرجوع إلى وطنه، أو الذهاب إلى الثغر، أو إتيان يزيد، فأبى عليه الظالم عبيد الله ابن زياد وجنده فقتلوه، فمات شهيداً رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[١] : «إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل، ولكن كتب إلى ابن زياد أن يمنعه من ولاية العراق، والحسين رضي الله عنه كان يظن أن أهل العراق ينصرونه ويوفون له بما كتبوا إليه، فأرسل إليهم ابن عمّه مسلم بن عقيل، فلما قتلوا مسلماً وغدروا به وبايعوا ابن زياد، أراد الرجوع فأدركته السرية الظالمة، فطلب أن يذهب إلى يزيد، أو يذهب إلى الثغر، أو يرجع إلى بلده، فلم يمكّنوه من شيء من ذلك حتى يستأسر لهم فامتنع، فقاتلوه حتى قتل شهيداً مظلوماً رضي الله عنه، ولما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك، وظهر البكاء في داره، ولم يسب له حريماً أصلاً، بل أكرم أهل بيته، وأجازهم حتى ردهم إلى بلدهم».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن آخر أمر الحسين[٢]: «**فإنه رضي الله عنه لم يفرّق الجماعة، ولم يُقتل إلا وهو طالب للرجوع إلى بلده، أو إلى الثغر، أو إلى يزيد، داخلاً في الجماعة، معرضاً عن تفريق الأمة**».

فآخر الأمرين من أمر الحسين رضي الله عنه لزوم الجماعة، واعتقاد

(١) منهاج السُّنَّة (٤/٤٧٢).

(٢) منهاج السُّنَّة (٤/٥٨٦).

ولاية يزيد، لأنه أراد أن يذهب إلى ثغر من الثغور، ومعلوم أن الرباط في الثغور إنما كان يقيمه السلطان.

وبهذا يتبين أنه لا يصح أصلاً الاستدلال بما وقع للحسين رضي الله عنه على الخروج على الولاة، لأن آخر الأمرين من أمر الحسين ترك الخروج على يزيد.

الثالث: كراهية الصحابة وآل البيت لخروج الحسين، وذلك لأنهم أكبر منه سناً، فإنهم كانوا كباراً لما صحبوا النبي ﷺ وكان الحسين غلاماً، فهم أعلم من الحسين قطعاً، ولهم من التجارب والخبرة مع أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه وما حصل له في ولايته ما ليس للحسين رضي الله عنه، لذلك تفرسوا في خروجه الشر على الحسين رضي الله عنه وعلى الأمة الإسلامية، فنصحوه طلباً لحفظ دمه، فأبى وخرج إلى العراق ليقضي الله أمراً كان مفعولاً.

فهذا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما لما بلغه أن الحسين بن علي رضي الله عنهما قد توجه للعراق أدركه بعد مسيرة ثلاث ليال، وقال له: «إنكم بضعة من رسول الله ﷺ، والله لا يليها أحد منكم أبداً، وما صرفها الله عنكم إلا للذي هو خير لكم، فأبى أن يرجع الحسين رضي الله عنه، فاعتنقه ابن عمر رضي الله عنهما وبكى، وقال: أستودعك الله من قتيل»[1] .

وهذا الصحابي عبدالله بن عباس رضي الله عنهما من سادات آل البيت

(١) البداية والنهاية (١١/٤٩٧).

الكرام لا يشك أحد في حبه ونصرته للحسين رضي الله عنهما، قال للحسين: «إن أهل العراق قوم غدر فلا تغترن بهم، فلما رآه مصراً، قال له: فإن كنت ولا بد سائراً، فلا تسر بنسائك وصبيتك، فوالله إني لخائف أن تُقتل كما قُتل عثمان رضي الله عنه، ونساؤه وولده ينظرون إليه»[١] .

ووقع الأمر كما تفرسه ابن عباس رضي الله عنهما، وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: غلبني الحسين بن علي رضي الله عنهما على الخروج، وقد قلت له: اتّق الله في نفسك وإلزم بيتك، ولا تخرج على إمامك[٢] .

وكتَبَتْ إليه عمرة بنت عبدالرحمن رضي الله عنها تُعظِّم عليه ما يريد أن يصنع، وتأمره بالطاعة ولزوم الجماعة، وتُخبره أنه إنما يساق إلى مصرعه[٣] .

وقال جابر بن عبدالله رضي الله عنهما: «كلمتُ حسيناً فقلت: اتّق الله، ولا تضرب الناس بعضهم ببعض، فوالله ما حُمدتم ما صنعتم، فعصاني»[٤] .

وقال عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما: «عجَّل حسين قدره، عجَّل حسين قدره، والله لو أدركته ما كان ليخرج إلا أن يغلبني»[٥] .

---

(١) البداية والنهاية (١١/٤٩٦).

(٢) البداية والنهاية (١١/٥٠٣).

(٣) البداية والنهاية (١١/٥٠٣).

(٤) البداية والنهاية (١١/٥٠٣).

(٥) البداية والنهاية (١١/٤٩٧).

قال القاضي أبو بكر ابن العربي رحمه الله (ت: ٥٤٣هـ)[١] : «ذكر المؤرخون أن كتب أهل الكوفة وردت على الحسين رضي الله عنه، وأنه أرسل مسلم بن عقيل ابن عمه إليهم ليأخذ عليهم البيعة وينظر هو في أتباعه، فنهاه ابن عباس رضي الله عنهما، وأعلمه أنهم خذلوا أباه وأخاه، وأشار عليه ابن الزبير بالخروج[٢] ، فخرج، فلم يبلغ الكوفة إلا ومسلم بن عقيل قد قُتل، وأسلمه من كان استدعاه، ويكفيك بهذا عظة لمن اتّعظ، فتمادى واستمر غضباً للدين وقياماً بالحق.

ولكنه رضي الله عنه لم يقبل نصيحة أهل زمانه ابن عباس رضي الله عنهما، وعدل عن رأي شيخ الصحابة ابن عمر رضي الله عنهما، وطلب الابتداء في الانتهاء، والاستقامة من أهل الاعوجاج، ونضارة الشبيبة في هشيم المشيخة، ليس حوله مثله، ولا له من الأنصار ما يرعى حقه، ولا من يبذل نفسه دونه، فأردنا أن نطهر الأرض من خمر يزيد[٣]، فأرقنا دم الحسين[٤]، فجاءتنا مصيبة لا يجبرها سرور الدهر، وما خرج إليه أحد إلا بتأويل، ولا قاتلوه إلا بما سمعوا من جده المهيمن على الرسل، المخبر

(١) العواصم من القواصم، ص ٣٣٧ – ٣٣٩.

(٢) هناك رواية أخرى أشار فيها ابن الزبير على الحسين بعدم الخروج سيأتي ذكرها.

(٣) نسبة شرب الخمر ليزيد نفاها عنه سادات آل البيت الذين ليس لهم مصلحة في تزكية يزيد، فقد مشى عبدالله بن مطيع إلى ابن الحنفية، فأرادوه على خلع يزيد فأبى، فقال ابن مطيع: إنه يشرب الخمر، ويترك الصلاة ويتعدى حكم الكتاب، قال: ما رأيت منه ما تذكر، وقد أقمت عنده، فرأيته مواظباً للصلاة، متحرياً للخير، يسألُ عن الفقه. سير أعلام النبلاء (٤/٤٠).

(٤) الحسين خرج إلى العراق لأن أهل الكوفة طلبوه ليولوه أمرهم ويبايعوه.

بفساد الحال، المحذر عن الدخول في الفتن، وأقواله في ذلك كثيرة منها: ما روى مسلم عن زياد بن علاقة عن عرفجة بن شريح قوله ﷺ: «**إنها ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان**»، فما خرج الناس إلا بهذا وأمثاله.

ولو أن عظيمها وابن عظيمها، وشريفها وابن شريفها، الحسين يسعه بيته، أو ضيعته، أو إبله، ولو جاء الخلق يطلبونه ليقوم بالحق وفي جملتهم ابن عباس وابن عمر لم يلتفت إليهم، وحضره ما أنذر به النبي ﷺ ، وما قال في أخيه، ورأى أنها قد خرجت عن أخيه، ومعه جيوش الأرض، وكبار الخلق يطلبونه، فكيف ترجع إليه بأوباش الكوفة وكبار الصحابة ينهونه، وينأون عنه؟».

❁ ❁ ❁

الإرهاب والتهويل لتبرير الخروج

لقد مارس العبيسان أعتى أنواع الظلم والإرهاب الفكري وهو يدعو للعدل، وسعى في الأخذ بيد القارئ إلى مذهبه بخلع الولاة، ونظريته هو بمفهومه هو للشرع المؤول ليجد القارئ نفسه بسبب وطأة هذا الاختطاف البدعي ينتحل مذهب العبيسان لا مذهب السلف الصالح.

قال العبيسان[1] : «لقد غابت المفاهيم التي تمثل مبادئ الخطاب السياسي الشرعي المنزل، وشاع مفهوم: (اسمع وأطع وإن أخذ مالك وضرب ظهرك)،...، فلم ينقض القرن الرابع حتى ادُّعي الإجماع على هذا المفهوم الجديد، ورمي كل من خالفه بالابتداع؟! دون تقديم تفسير صحيح كيف يكون أصلاً من أصول الاعتقاد والسنة ما لم يسمع به الزبير وطلحة، وهما من العشرة المبشرين بالجنة والسابقين إلى الإسلام؟

وكيف يخفى هذا الأصل على عائشة أم المؤمنين وأفقه نساء العالمين؟ وكيف لا يعرفه الحسين بن علي، وعبدالله بن الزبير، وعبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهم؟ وأين أهل المدينة من أبناء الصحابة الذين أجمعوا على الخروج على يزيد عن هذا الأصل؟».

---

(١) الطوفان ص ١٨١ – ١٨٢.

والجواب على هذا من وجوه:

١ - أن عائشة رضي الله عنها ندمت على ذهابها يوم الجمل، مع أنها قصدت إصلاح ذات البين.

قالت عائشة رضي الله عنها لابن عمر رضي الله عنهما: «ما منعك أن تنهاني عن مسيري؟ قال: رأيت رجلاً قد استولى عليك، وظننت أنك لن تخالفيه، يعني ابن الزبير»[(١)].

٢ - أن عائشة رضي الله عنها ما مضت في المضادة لعلي رضي الله عنه أو المعارضة السياسية كما يحلو للعبيسان تسميته.

٣ - عائشة رضي الله عنها قبل ذهابها للصلح كانت توصي بلزوم الجماعة وتثني على علي رضي الله عنه خيراً، وقد سألها عبدالله ابن بديل بن ورقاء الخزاعي بعدما قُتل عثمان رضي الله عنه، وقال لها: ما تأمرين؟ قالت: إلزم علياً؟[(٢)] .

٤ - أن غيرها من أمهات المؤمنين مذهبهن لزوم بيوتهن ومحاذرة الفتن، قالت أم سلمة رضي الله عنها: «لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي ﷺ»[(٣)] .

يعني حتى توافي ربها ليجمعها بزوجها رسول الله ﷺ.

٥ - عائشة رضي الله عنها أنكر عليها عمّار رضي الله عنه، وقال: «والله إنها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة، ولكنَّ الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢١١/٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة بإسناد جوّده ابن حجر في الفتح (٥٧/١٣).

(٣) فتح الباري (١٠٨/٧).

إياه تطيعون أم هي»[١] .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٢] : «قيل الضمير لعلي رضي الله عنه، لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه لله، والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه».

٦ - ابن عمر رضي الله عنهما كان كارهاً ذهاب عائشة رضي الله عنها يوم الجمل.

٧ - عائشة ما نزعت يداً من طاعة، وإنما قصدت إصلاح ذات البين.

٨ - النبي ﷺ حذَّرها حال حياته من هذا المسير، ولكن لم ينفع حذر من قدر، قال قيس بن أبي حازم: لما أقبلت عائشة رضي الله عنها فنزلت بعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب، فقالت: أي ماء هذا؟ قالوا: الحوأب[٣] – بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة ثم موحدة – قالت: ما أظنني إلا راجعة، فقال لها بعض من كان معها: بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم، فقالت: إن النبي ﷺ قال لنا ذات يوم: «**كيف بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب**»[٤] .

٩ - علي رضي الله عنه خلافته راشدة بنص النبي ﷺ ، وتلك فتنة، والسلف يحذرون من الفتن، والعبيسان بضد منهجهم يقول: معارضة سياسية!!

---

(١) رواه البخاري (رقم ٧١٠٠).

(٢) فتح الباري (١٠٨/٧).

(٣) الحوأب: من مياه العرب على طريق البصرة.

(٤) رواه أحمد والبزار وصححه الحاكم وسنده على شرط الصحيح.
فتح الباري (٥٥/١٣).

١٠- أن عائشة رضي الله عنها كانت تنصح من يستنصحها بالتورع عن دم صاحبه، قال محمد بن طلحة المعروف بالسَّجَّاد لعائشة رضي الله عنها: مريني بأمرك يا أُمّاه، فقالت: آمرك أن تكون كخير ابني آدم[١] .

١١- أن فتنة الجمل لم يحضرها إلا اليسير جداً من الصحابة: طلحة، والزبير، وعلي، وعمار، والحسن والحسين، وسهل بن حنيف، رضي الله عنهم. أما جملة الصحابة وعامتهم فما حضروها، والحكم لعامة الصحابة.

قال محمد بن سيرين رحمه الله[٢] : «هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ عشرات ألوف، فلم يحضرها منهم مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين».

١٢- الصياغة التحريشية التي انتهجها العبيسان ضد خيار خلق الله صحابة رسول الله ﷺ، ما هي إلا تنفيسات للغيظ الكامن في قلبه ضد ولاتنا، ولا يسلك هذا التحريض إلا من نقص حظه من توقير الصحابة.

قال شهاب بن خراش رحمه الله[٣] : «أدركت من أدركت من صدر هذه الأمة، وهم يقولون: اذكروا مجلس أصحاب رسول الله ﷺ ما تأتلف عليه القلوب، ولا تذكروا الذي شجر بينهم فتحرشوا عليهم الناس».

فقولك: «كيف يكون أصلاً من أصول الاعتقاد والسُّنَّة ما لم يسمع به الزبير، وطلحة، وهما من العشرة المبشرين بالجنة»، ليتك ما تفوهت بهذا، فعلي بن أبي طالب رضي الله عنه خليفة راشد بنص النبي ﷺ،

(١) البداية والنهاية (١٠/٤٦٦).

(٢) البداية والنهاية (١٠/٤٧٤).

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/٢٨٥).

وما كان ظالماً حاشاه، وهو مع إخوانه طلحة والزبير رضي الله عنهم في الجنة، هذه فتنة غُلبوا عليها، وجرى بها القلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1] : «وأما الحرب التي كانت بين طلحة والزبير، وبين علي فكان كل واحد منهما يقاتل عن نفسه ظاناً أنه يدفع صول غيره عليه، لم يكن لعلي رضي الله عنه غرض في قتالهم، ولا لهم غرض في قتاله، بل كانوا قبل قدوم علي رضي الله عنه يطلبون قتلة عثمان رضي الله عنه، وكان للقتلة من قبائلهم من يدفع عنهم، فلم يتمكنوا منهم، فلما قدم علي رضي الله عنه وعرَّفوه مقصودهم، عرَّفهم أن هذا أيضاً رأيه، لكن لا يتمكن حتى ينتظم الأمر، فلما علم بعض القتلة ذلك، حمل على أحد العسكرين، فظن الآخرون أنهم بدأوا بالقتال، **فوقع القتال بقصد أهل الفتنة، لا بقصد السابقين الأولين**».

فبهذا يتبين أن الشأن كل الشأن في انتظام عقد الجماعة، أما الفتن فلا يحصل بها انتصاف الحقوق ورد المظالم، بل يزيد بسببها الشر.

١٣- أما الاستدلال بخروج القراء على يزيد، فخروجهم لم يكن هو الصواب ولم تحصل به المصلحة بنص النبي ﷺ، وهذا كما استدل أهل السُّنَّة بحديث سفينة رضي الله عنه بتزكية خلافة الأربعة الأخيار: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم، لأن النبي ﷺ قال: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله ملكه من يشاء**»، قال سفينة

(١) منهاج السنة (٦/٣٣٩).

رضي الله عنه، لسعيد بن جُهْمَان: فخذ سنتي أبي بكر، وعشراً عمر، واثني عشرة عثمان، وستاً علي رضي الله عنهم[١] .

كذلك النبي ﷺ ذكر الاثنا عشر خليفة، ثم يكون الهرج، فكل من لم تحصل له ولاية فخروجه لا يكون ممدوحاً، وإن كان هو في نفسه أصلح من الخليفة، فانتظام عقد الجماعة مصلحته أرجح، لتحقن دماء المسلمين، وتأمن السُّبُل، ولا تكون فتنة عامة، فالفتنة الخاصة يصبر عليها، أما العامة فلا، وهذا ما لم يستوعبه أو لا يريد أن يستوعبه العبيسان!!

قال الحافظ البيهقي رحمه الله[٢] : «ومعقول لكل من خوطب بما روينا عن النبي ﷺ في اثني عشر خليفة – وفي بعض الروايات اثني عشر أميراً، أنه أراد خلفاء أو أمراء تكون لهم ولاية وعدّة وقوة وسلطة، والناس يطيعونهم ويجري حكمهم عليهم.

فأما أناس لم تقم لهم راية، ولم تجر لهم على الناس ولاية وإن كانوا يستحقون الإمارة بما كان لهم من حق القرابة والكفاية، فلا يتناولهم الخبر، إذ لا يجوز أن يكون المُخبَر بخلاف الخبر، والله أعلم».

ويدخل في ذلك دخولاً أولياً فتنة ابن الأشعث التي أبدى في الاستدلال بها العبيسان وأعاد.

---

(١) رواه أبو داود (رقم ٤٦٤٦، ٤٦٤٧)، والترمذي (رقم ٢٢٢٦) وحسنه، وصححه الإمام أحمد كما نقله عنه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (رقم ١١٥).

(٢) دلائل النبوة (٥٢٣/٦).

وقد مضى الكلام على فتنة الحسين رضي الله عنه، ويزيد ص١٨٦، ١٩٦.

١٤- دعوى العبيسان إجماع أهل المدينة الخروج على يزيد ليس له أساس من الصحة، فقد سبق بيان معارضة ابن عمر رضي الله عنهما لذلك، وكذلك سادات أهل البيت بالمدينة كانوا كابن عمر رضي الله عنهما ملازمين للجماعة مقرين بولاية يزيد، قال أبو جعفر الباقر رحمه الله: «لم يخرج أحدٌ من آل أبي طالب ولا من بني عبد المطلب أيام الحرة»[١].

ولنا عظة بما وقع في عهد المأمون، فإنه اجتهد لتولية آل البيت واختيار الأصلح، فهاجت الفتن واضطربت الأمور.

فقد ولى المأمون علي الرضا، وهو من سادات آل البيت، فأنكرته العباسية، ونقضوا بيعته، وبايعوا لعمه إبراهيم بن المهدي، قال ابن خلدون رحمه الله (ت: ٨٠٨ هـ) [٢]: «وظهر من الهرج والخلاف وانقطاع السُّبُل، وتعدد الثوار والخوارج ما كاد أن يصطلم الأمر حتى بادر المأمون من خراسان إلى بغداد، ورد أمرهم لمعاهده».

❁ ❁ ❁

(١) البداية والنهاية (١١/٦٥٤).

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ١٦٦.

السمع والطاعة فقط لعمر بن عبدالعزيز

نقل د. حاكم العبيسان أن الإمام مالكاً رحمه الله سُئِلَ عن القتال مع الخلفاء ضد من خرج عليهم، فقال: إن كان الخليفة كعمر ابن عبدالعزيز رحمه الله فقاتل معه، وإن كان كمثل هؤلاء الظلمة، فلا تقاتل معهم[١] .

فهنا نجد أن العبيسان التقط هذا الأثر معزولاً عن آثار سائر أئمة السلف التي يوجبون بها الجهاد مع أئمة الجور، وهذا باب اشتبه على حاكم العبيسان، ومفهومه أن لا طاعة لحاكم بعد الخلفاء الراشدين، لامتناع وجود عمر بن عبدالعزيز رحمه الله إلا في زمن المهدي لأن النبي ﷺ قال: «**لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه**»[٢] ، طبعاً لا بد للناس من تنفيسات. والإجماع العملي للأمة الإسلامية طوال ١٢٠٠ عام من السمع والطاعة لولاة أمرهم بالمعروف يبطل فهم العبيسان، وحركات الخروج محصورة تكلمنا على ما فيها، وما هي إلا نقطة في بحر لزوم الجماعة والسمع للولاة والطاعة وإن وقع منهم تغيّر.

---

(١) الطوفان ص ١٥٦.

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٠٦٨).

ومن أين لنا أن نأتي في هذا الزمان بمثل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله؟!! وهؤلاء الذين يدعون لهذا المذهب كالعبيسان ومن على منهجه، لا نعرف أحداً منهم يسير بسيرة عمر بن عبدالعزيز رحمه الله حتى يحصر هؤلاء الطاعة فيمن هو في عدل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله!!

فهذا هو الممتنع غاية الامتناع إما عدل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله وإلا فوضى كل واحد أمير نفسه!!!

فما أشبه قول العبيسان بعقيدة الرافضة يعطلون الدين والدنيا لانتفاء العدول حتى يخرج المهدي المنتظر!!!

وقول العبيسان هذا مضاد تماماً للهدي النبوي حيث أخبرنا النبي ﷺ بتغير الولاة، ووقوع المنكرات منهم، ومع هذا أمرنا بالصبر عليهم وطاعتهم بالمعروف، حيث قال ﷺ : «**من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر**».

❁ ❁ ❁

فتيا الإمام مالك رحمه اللّه

استدل العبيسان في تنظيره لعقيدة الخروج بفتيا الإمام مالك رحمه الله لمحمد بن عبدالله بن الحسن ذي النفس الزكية سنة ١٤٥هـ ضد أبي جعفر المنصور العباسي، فقال[١] : «عندما خرج محمد ابن عبدالله بن الحسن ذو النفس الزكية سنة ١٤٥هـ على أبي جعفر المنصور العباسي، وكان قد خرج في المدينة، فاستفتى أهلها مالك ابن أنس في الخروج معه، مع أنهم سبق لهم أن بايعوا أبا جعفر المنصور، فقال مالك: إنما بايعتم مكرهين، وليس على مكره يمين[٢] ، فأسرع الناس إلى محمد، ولزم مالك بيته».

فهنا أقول وبالله التوفيق أنه تعارض قول مالك مع فعله، فلزومه بيته دليل مجانبته الفتنة وتحرزه من الدماء، فنرجح فعله على قوله لأنه موافق

(١) الطوفان ص ٢٨.

(٢) وفي المسألة أقوال أخرى لأصحاب مالك، يذكرون أن محنته مع الولاة في طلاق المكره، انظر الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكي (١/١٣٠)، ونقل محققه أن الفضيل بن زياد قال: سألت أحمد ابن حنبل عن ضرب مالك، فقال: ضربه بعض الولاة في طلاق المكره، وكان لا يجيزه. وعزاه لتهذيب التهذيب (١٠/٩).

لمذهب الجماعة.

ناهيك أن العبيسان في كتابه نفسه نقل أن الراجح عن الإمام مالك ترك الخروج، قال يحيى: «والصواب في العتبية: ألا يعان فيها بشيء ولا يخرج فيها»[١].

وقال الإمام مالك رحمه الله أيضاً: «الخروج من طاعتهم سبب إلى سفك الدماء والفتنة»[٢].

والاستدلال بخروج محمد بن عبدالله بن حسن ذي النفس الزكية المشهور بالمهدي على أبي جعفر المنصور لا علاقة له بما يقرره د. حاكم العبيسان الذي يرى الخروج إذا جنف السلطان، فالرغبة في الحكم لدى محمد بن عبدالله بن الحسن كانت موجودة في نفسه ويتحدث بها قبل أن يحكم أبو جعفر المنصور، قال عبدالله بن أبي عبيدة: استخلف المنصور، فلم يكن له هم إلا طلب محمد والمسألة عنه، فدعا بني هاشم واحداً واحداً، يخلو به ويسأله فيقول: يا أمير المؤمنين، قد عرف أنك قد عرفته يطلب هذا الشأن قبل اليوم، فهو يخافك، وهو الآن لا يريد لك خلافاً[٣] .

وأما حسن بن زيد بن حسن فأخبره بأمره، وقال: لا آمن أن يخرج[٤].

---

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٧٠.

(٢) النوادر والزيادات (١/١٩٣)، باختصار.

(٣) سير أعلام النبلاء (٦/٢١٠).

(٤) سير أعلام النبلاء (٦/٢١١).

وإذا كنا تحدثنا عن تربص العباسيين بحكم بني أمية، فبنوا العباس أنفسهم تربص بعضهم بحكم بعض، قال أبو جعفر المنصور[١] : «إن بني عمنا قد أبوا إلا كيداً لنا».

❁ ❁ ❁

(١) سير أعلام النبلاء (٦/٢١١).

محاجة الوفد المصري
لعثمان رضي اللّه عنه والجواب عنه

ذكر العبيسان ما جرى بين وفد مصر وعثمان رضي الله عنه، وأنهم وفدوا إلى عثمان رضي الله عنه وشرطوا عليه أن يرد كل منفي، ويعطي كل محروم، وأن يعمل بكتاب الله وسُنَّة نبيه ﷺ في العامة، كما ذكر الواسطة بينهما جابر بن عبدالله رضي الله عنهما[١] .

وهذا مما نعلم أن عثمان رضي الله عنه إنما يتألفهم لمصلحة انتظام عقد الجماعة، ولا يشك عاقل أن عثمان رضي الله عنه ذا النورين الذي تستحي منه الملائكة أقوم بكتاب الله من أولئك المصريين حدثاء عهد بإسلام، ومن لا يفهم ما وقع بهذا الفهم فهو مجتريء على خليفة راشد، والجرأة على مخالفيه أولى وأحرى.

وسيرة عثمان رضي الله عنه في الولاية كلها حميدة، قال الحسن: «عمل عثمان رضي الله عنه اثنتي عشرة سنة ما ينكرون من إمارته شيئاً»[٢].

وفوق هذا فخلافته ممدوحة بنص النبي ﷺ «**خلافة النبوة ثلاثون سنة**».

---

(١) الطوفان ص ٤٣.

(٢) تاريخ الإسلام، سيرة الخلفاء الراشدين ص ٤٧٧ - ٤٧٨.

وما ينقم الناس مما يقع من بعض نوابه فإن كثيراً منهم هم ممن ولاهم عمر رضي الله عنه قبله، وعمر رضي الله عنه من أعظم الناس فراسة بالرجال ، وما سلك فجاً إلا وسلك الشيطان فجاً آخر.

وكل أحد يعرف أن النبي ﷺ كان يُقطع بعض أصحابه وليس كلهم حسب ما تقتضيه المصلحة، وإجابة عثمان رضي الله عنه للوفد المصري تألفاً لهم ، لأنه إذا كان يجوز تألف البغاة، فغيرهم من باب أولى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1] : «فقد تكون المصلحة أحياناً هي التألف بالمال والمسالمة والمعاهدة».

وكعادته العبيسان لم يقابل هذه القصة بنظيراتها مما وقع للخلفاء الراشدين مع أهل مصر خصوصاً.

فقد وفد عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما من مصر إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال له: إن ناساً لقوني بمصر، فقالوا: إنا نرى أشياء في كتاب الله أُمر أن يعمل بها، فلا يُعمل بها، فأحبّوا أن يلقوك في ذلك.

قال: اجمعهم لي، قال: فجمعتهم له، فأخذ أدناهم رجلاً، فقال: أنشدك بالله وبحق الإسلام عليك! أقرأت القرآن كله؟

قال: نعم.

قال: فهل أحصيته في نفسك؟

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٤٤٢).

قال: اللهم لا!

ولو قال: نعم، لخصمه.

قال: فهل أحصيته في بصرك؟ فهل أحصيته في لفظك؟ هل أحصيته في أثرك؟

ثم تتبعهم حتى أتى على آخرهم، فقال: ثكلت عمر أمّه، أتكلفونه أن يقيم الناس على كتاب الله، قد علم ربنا أن ستكون لنا سيئات، قال: وتلا: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] .

ثم قال: هل علم أهل المدينة – أو قال: هل علم أحد بما قدمتم؟ قالوا: لا، قال: لو علموا لوعظتهم بكم»[(١)].

وفقه عمر رضي الله عنه هذا صاغه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقال عن الولاة[(٢)] : «**ونحن لا نقول: إنهم كانوا سالمين من المظالم والذنوب، كما لا نقول: إن أكثر المسلمين كانوا سالمين من ذلك**، لكن نقول: وجود الظلم والمعاصي من بعض المسلمين وولاة أمورهم وعامتهم، لا يمنع أن يشارك فيما يعمله من طاعة الله.

وأهل السنة لا يأمرون بموافقة ولاة الأمور إلا في طاعة الله لا في معصيته، ولا ضرر على من وافق رجلاً في طاعة الله إذا انفرد ذلك عنه

(١) رواه الطبري في جامع البيان (٢٩/٥)، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: إسناد صحيح ومتن حسن.

(٢) منهاج السُّنَّة (١١٣/٤ – ١١٤).

بمعصية لم يشركه فيها، كما أن الرجل إذا حج مع الناس، فوقف معهم وطاف، لم يضره كون بعض الحجاج له مظالم وذنوب ينفرد بها، وكذلك إذا شهد مع الناس الجمعة والجماعة ومجالس العلم وغزا معهم، لم يضره أن يكون بعض المشاركين له في ذلك له ذنوب يختص بها، فولاة الأمور بمنزلة غيرهم، يُشاركون فيما يفعلونه من طاعة الله، ولا يُشاركون فيما يفعلونه من معصية الله».

وهذا ما حاج به معاوية رضي الله عنه المسور بن مخرمة رضي الله عنه، فإنه لما أتى معاوية رضي الله عنه، وخلا به، وطلب منه أن يخبره بجميع ما ينقمه عليه، فذكر له المسور جميع ما ينقمه عليه، فقال: ومع هذا يا مسور ألك سيئات؟ قال: نعم. قال: أترجو أن يغفرها الله؟ قال: نعم، قال: فما يجعلك أرجى لرحمة الله مني؟ وإني مع ذلك والله ما خُيّرت بين الله وبين غيره إلا اخترت الله على غيره، والله لما أليه من الجهاد وإقامة الحدود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أفضل من عملك، **وأنا على دين يقبل من أهله الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات، فما جعلك أرجى لرحمة الله مني؟**

قال المسور بن مخرمة فخصمني[1] .

فهذا دين الله وشرعه، لا نبرر الخطأ، ولا نقول للمنكر معروفاً، ولا ننقل الناس من منكر إلى منكر أعظم، بل نقول كما قال النبي : «**استقيموا ولن تحصوا**»[2] .

---

(١) منهاج السُّنَّة (٤/٣٨٥ – ٣٨٦).

(٢) رواه أحمد (٥/٢٧٧، ٢٨٢)، وابن ماجة (رقم ٢٧٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

د. حاكم العبيسان اضطرب عنده معيار النقد، ولم يعد يُفرّق بين مجموع الصحابة، وآحادهم، ناهيك عن استدلاله بالفتن ليستخلص منها مذهباً ممسوخاً يجمع أنواع البِدَع والأهواء التي لم تجتمع إلا في منهجه ، ومن اغترَّ به من الجهلة ، أو ممن في أساس فكر حزبهم الوثوب على السلطة.

أو عاقل يستدل بالفتن ؟!

أو عاقل يستدل بفتن ندم عليها أصحابها؟

انظروا إلى تنظيره العجيب، حيث يقول عن المعارضين والناقمين على عثمان رضي الله عنه: «لقد كانت المعارضة في هذا الطور معارضة سياسية سلمية، ترفع شعار الإصلاح»[١] .

ثم قال[٢] : «طالبوا بخلع الخليفة، وأصروا على ذلك».

ثم استخلص نتيجة عجيبة في موضوع خلع عثمان رضي الله عنه حيث قال: «مما يدل على مشروعية مثل هذا الطلب»[٣] .

---

(١) الطوفان ص ٥١.

(٢) الطوفان ص ٥١.

(٣) الطوفان ص ٥١.

ثم أخذ يبين وجه ذلك من جهة الصناعة الأصولية، وهو إقرار عثمان لهم وحاشاه حيث قال[١] : «وليست العبرة بتصرفات المعارضين، وليسوا قدوة، ولا أسوة، وإنما القدوة والأسوة في تعامل الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه معهم وعدم استباحة قتالهم، أو اضطهادهم، لعلمه بأنه لا يحل له ذلك لمجرد معارضتهم له، ومطالبتهم بإصلاح ما يرونه يحتاج إلى الإصلاح».

وقد مهَّد لتنظيره هذا ليضفي الشرعية على المطالبة بخلع عثمان رضي الله عنه بانضمام ستة من الصحابة[٢] إلى المطالبين بخلع عثمان[٣]، وانضمام محمد بن أبي بكر إليهم[٤] .

وهذا انحراف آخر في أصول الاستدلال عند العبيسان، فكل عاقل يلتفت عن ستة إلى السواد الأعظم من الصحابة الذي هو كالإجماع، وقد حكى إجماعهم عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه إذ قال: «ولم أرهم يعدلون بعثمان رضي الله عنه»[٥] .

وهذه الفتنة بعينها أن تلتفت عن عامة الصحابة إلى ستة، وعثمان رضي

---

(١) الطوفان ص ٥٢.

(٢) ذكرهم العبيسان: عبدالرحمن البلوي، وعمرو الخزاعي، وعدي بن حاتم، وجندب الغامدي، وجندب الأزدي، وعروة البارقي.

(٣) الطوفان، حاشية رقم (١)، ص ٥٠.

(٤) الطوفان ص ٥١.

(٥) رواه البخاري (رقم ٧٢٠٧).

الله عنه سيرته محمودة بنص الوحي الذي ما حكّمه العبيسان، واتبع هواه بغير هدى من الله.

فإن النبي ﷺ امتدح في حديث سفينة خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة، ووصفها بأنها خلافة نبوة[١] ، فمن يُقدم قول غيره على قول النبي ﷺ وإجماع الصحابة إلا مجازف؟

عثمان رضي الله عنه تستحي منه الملائكة، أفلا اتقيت الله فيه!!!

فالستة من الصحابة لا شيء بالنسبة لمجموع الصحابة الذين حكى إجماعهم عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه.

وأما محمد بن أبي بكر رضي الله عنه، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] : «ومحمد بن أبي بكر إنما وُلِدَ عام حجة الوداع بذي الحليفة، فأمر النبي ﷺ أمه أسماء بنت عميس رضي الله عنها أن تغتسل للإحرام وهي نفساء، وصار ذلك سنة، ولم يُدرك من حياة النبي ﷺ إلا خمس ليال من ذي القعدة، وشهر ذي الحجة، والمحرم، وصفر، وأوائل شهر ربيع الأول، **ولا يبلغ ذلك أربعة أشهر**. ومات أبوه أبو بكر رضي الله عنه وعمره أقل من ثلاث سنين، ولم يكن له صحبة مع النبي ﷺ، ولا قرب منزلة من أبيه، إلا كما يكون لمثله من الأطفال، وتزوج عليّ بعد أبي بكر رضي الله عنه بأمه

(١) سبق تخريجه ص

(٢) منهاج السُّنَّة (٤/٣٧٤ – ٣٧٥).

أسماء بنت عميس رضي الله عنها، فكان ربيب علي، وكان اختصاصه بعلي لهذا السبب، ويقال: إنه أتى فجلده عثمان عليه، فبقي في نفسه على عثمان رضي الله عنه، لما كان في نفسه من تشرّفه بأبيه أبي بكر، فلما قام أهل الفتنة على عثمان، قالوا: إنه كان معهم، وإنه دخل عليه وأخذ بلحيته، وأن عثمان رضي الله عنه قال له: لقد أخذت مأخذاً عظيماً ما كان أبوك ليأخذه[1]، ويقال: إنه رجع لما قال له ذلك، وأن الذي قتل عثمان كان غيره».

فإذا كان عامة الصحابة راضين بحكم عثمان رضي الله عنه فلا عبرة بالستة الذين ذكرهم العبيسان، وحكم عثمان رضي الله عنه عدل وخلافته خلافة نبوة بنص الوحي، فمن هم الخارجون على عثمان رضي الله عنه؟ الخارجون على عثمان أهل شر.

فعثمان رضي الله عنه خليفة راشد تستحي منه الملائكة، زكى النبي ﷺ خلافته ووصفها بأنها خلافة نبوة، ومع هذا أرادوا خلعه وقتلوه، وهذا يدل على أن الناس لا يرضيهم شيء.

(١) يعني دينه يحجزه عن ذلك.

حاكم العبيسان عند كل أثر يلتقطه يبادر بقذفه مستدلاً به، مقطوعاً عن الأدلة الشرعية من الكتاب والسُّنَّة، وبعيداً عن مقابلته بسائر الآثار عن صاحب الأثر نفسه، ناهيك عن سائر الخلفاء الراشدين، ومجموع الصحابة.

من ذلك ما التقطه من كلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه لما ولي الخلافة، وما فرّع عليه من استنباطات خطيرة.

قال العبيسان[1] : «فعقد الإمامة كغيره من العقود التي يمكن فسخها، وهذا ما كان واضحاً في المرحلة الأولى من مراحل الخطاب السياسي، كما قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة الصحيحة: (أيها الناس إني ولّيت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت [وفي رواية: فإن زغت] فقوموني، أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم)».

وهكذا يهلك العبيسان عند أدنى أثر أو نص متشابه، لأنه لا يرده إلى محكمه، ولأنه يعتقد ثم يستدل فيأتي بالفتن والشرور والطوفان.

---

(١) الطوفان ص ٢٨.

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ﴾ [آل عمران: ٧] .

وإذا كان المتشابه من القرآن والسُّنَّة يُرَدّ إلى محكمه، فما بالك بالآثار التي يجب تأملها في ضوء القرآن والسُّنَّة.

قال البغوي رحمه الله[١] : «إذا وجدنا حديثاً لا يوافق ظاهره الكتاب يهتدى إلى وجه محمله، فإن السنة بيان الكتاب، ولا تخالفه».

فقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «إن أخطأت فقوموني» قاله تواضعاً، وإلا فهو يقوّمهم لا العكس، لأن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن.

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «ومعنى (فقوموني) أي بيّنوا لي الصواب، وانصحوا لي، وليس معناه اعزلوني واخرجوا عليَّ».

نعم هو يقوّمهم لأنه أتقى منهم، فهو أول من آمن بالنبي ﷺ إذ كذَّبه الناس، ولولا خلّة الرحمن لاتخذه نبينا ﷺ خليلاً، وهو الوحيد الذي هاجر معه، وهو الذي قال عنه نبينا ﷺ : «**إن أمن الناس عليَّ في صحبتي أبو بكر الصديق**» [٢] .

---

(١) شرح السنة (١٠/١٢١).

(٢) رواه البخاري.

نعم هو بشر ليس بمعصوم، لكن الكل متحقق أنه خيرهم، وأنه هو الذي يقوّمهم، قال عمر رضي الله عنه: «لو وزن إيمان أبي بكر رضي الله عنه بالأمة لرجح إيمان أبي بكر رضي الله عنه»[١] .

كان الواجب على العبيسان أن يحمل كلام الصدّيق رضي الله عنه عل المعهود من خطاب الشرع وأدلته والمعلوم من سيرة أبي بكر رضي الله عنه، أو يستوضح معاني كلام أبي بكر رضي الله عنه بسؤال العلماء.

فقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «إن أخطأت فقوموني» واضح في أنه خرج مخرج التواضع، ويدل لذلك قوله: «وليت عليكم ولست بخيركم»، وهو والصحابة كلهم يعرفون أنه خيرهم، ولذلك استخلفه النبي ﷺ في الصلاة، وهذا يعرفه الكفار قبل المؤمنين، فأبو سفيان في غزوة أُحُد لما ظن وفاة النبي ﷺ ، قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟!!

فالمسلمون والكفّار، والثقلان: الإنس والجان كلهم يعرف أن أبا بكر رضي الله عنه خير الناس بعد النبي ﷺ ، فما للرواية الأخرى التي أبرزها العبيسان (أقيلوني) من وجه إلا التواضع، وإلا فمن يتقدّم بين يدي ابن أبي قحافة؟

ومن يصلح للحكم إذا لم يصلح له ابن أبي قحافة؟

ومن يُصبر عليه إذا لم يُصبر على ابن أبي قحافة؟

---

(١) رواه إسحاق بن راهوية في مسنده، وصححه ابن حجر في تخريج الكشاف، كما أشار إلى ذلك د. محمد البراك في تحقيقه لرموز الكنوز (٣١٣/١)، حاشية (٢).

ما للقطبية هكذا يتعاملون؟!!

وانظر إلى إنصاف آل البيت المطهّر في فهمهم لمراد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال الحسن بن علي رضي الله عنهما: «كان يعلم أنه خيرهم، ولكن المؤمن يهضم نفسه»[١] .

أثر أبي بكر رضي الله عنه، وكذلك ما يُذكر عن سلمان رضي الله عنه أنه قال لعمر رضي الله عنه: «نقوّمك بحد السيف» هذا إنما يُراد به حملهم على حرف الشريعة بالنصيحة في كل صغير وكبير، لا يُراد به إراقة دم الخليفة إذا جنف أو أخطأ، وهذا معلوم لمن يرد المتشابه إلى المحكم حيث أمر النبي ﷺ بالصبر على الولاة إذا أخطأوا.

ومن عجائب هذا «الطوفان»، اجتزاء العبيسان الجملة الواحدة من كلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه، حيث أخذ منها فقط: «إن أخطأت فقوموني» بفهمه المنحرف، والتفت عن تمام عبارته الدالة على اختصاص ولي الأمر بإقامة الحدود في قول أبي بكرٍ رضي الله عنه: «الضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوي منكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله شارحًا عبارة أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه[٢]: «وأما قوله: «إن استقمت فأعينوني، وإن زغت فقوّموني»،

---

(١) رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز (١٥٤/٥).

(٢) منهاج السنة (٢٧٢/٨).

فهذا من كمال عدله وتقواه، وواجب على كل إمام أن يقتدي به في ذلك، وواجب على الرعيّة أن تعامل الأئمة بذلك، فإن استقام الإمام أعانوه على طاعة الله تعالى ، وإن زاغ وأخطأ بيَّنوا له الصواب ودلّوه عليه، وإن تعمّد ظلمًا منعوه منه بحسب الإمكان، فإذا كان منقادًا للحق، كأبي بكر رضي الله عنه فلا عذر لهم في ترك ذلك، وإن كان لا يمكن دفع الظلم إلا بما هو أعظم فسادًا منه، لم يدافعوا الشر القليل بالشر الكثير».

❁ ❁ ❁

أخطر ما في منهج حاكم العبيسان هو التقاطه بعض الآثار وإبرازها وصياغتها على وجه يغرر بمن لا يعرف ما يقابلها من أضعافها من الآثار بل وإجماع الأمة، ويقدمه للناشئة على أنه اعتقاد أهل السنة والجماعة.

من ذلك التقاطه ما نقله المعلمي عن أبي حنيفة من دعوته للخروج على بني العباس، حيث نقل عنه أنه قال: «كان أبو حنيفة يستحب أو يوجب الخروج على خلفاء بني العباس»[1].

كذلك احتجاجه بأثر ضعيف عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «إذا جنف السلطان فاقتلوه»، والتفت عن أحاديث الصحيحين الكثيرة الصريحة الآمرة بالصبر على الولاة لو جاروا. وعن أمر عمر رضي الله عنه نفسه بالصبر على الولاة وإن جاروا. وهذا المنهج لو ارتسمه طالب علم لأفضى به إلى زعزعة أصول الإيمان وقواعد الإسلام.

مثال ذلك رأي ابن مسعود رضي الله عنه في المعوذتين، فإنه كان لا يكتبها في مصحفه ولا يقرأ بهما، يتأوَّل أنها دعاء وليستا قرآن، قال زر بن حبيش سألت أبي بن كعب رضي الله عنه عن المعوذتين، فقلت: يا أبا المنذر

(١) الطوفان ص ١٨٤.

إن أخاك ابن مسعود رضي الله عنه يحك المعوذتين من المصحف، فقال إني سألت رسول الله ﷺ ، فقال: قيل لي: «قل»، فقلت[١] .

فلو جاءنا مجنون وقال: المعوذتان ليستا من القرآن، هل نقول: الحرية أو الطوفان، أو حرية الكلمة ضمان.

لا، بل نرد الأمر إلى الجماعة، وهذا شأن الراسخين في العلم.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤ هـ)[٢] : «لعله قد رجع عن قوله ذلك إلى قول الجماعة، فإن الصحابة رضي الله عنهم أثبتوهما في المصاحف الأئمة ونفذوها إلى سائر الآفاق كذلك».

فانظر إلى رسوخ ابن كثير رحمه الله، حيث ردَّ الأمر إلى السواد الأعظم من الصحابة.

قال الدارمي رحمه الله[٣] : «إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء، ويتعلَّق بزلاتهم، والذي يؤم الحق في نفسه، يتبع المشهور من قول جماعتهم، وينقلب مع جمهورهم، فهما آيتان بيِّنتان يستدل بهما على اتباع الرجل وابتداعه».

فرأي أبي حنيفة رحمه الله في الخروج على الولاة أنكره عليه العلماء،

---

(١) رواه البخاري (رقم ٤٩٧٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم، ص ١٥١٧.

(٣) الرد على الجهمية، ص ٦٨.

ومن أولئك عبدالله ابن الإمام أحمد بن حنبل في كتاب السنة وساق جملة كثيرة من ردود أعيان علماء أهل السُّنَّة عليه، وعلماء الأمصار مجمعون على عدم الخروج على الولاة، وحكى إجماعهم الحافظان أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، والإمام البخاري رحمهم الله، كما سبق ذكره[١].

وثبت عن أبي حنيفة أيضاً محاذرة إفساد الجماعة، فقد ذهب بعض المبغضين لأبي حنيفة إلى الوالي أبي جعفر المنصور وحرش بينهما، وقال المحرش للوالي: أبو حنيفة يبغض جدك ابن عباس رضي الله عنهما، ويقول: إن الاستثناء المنفصل- يعني المتأخر - لا يصح، فقال أبو حنيفة: يا أمير المؤمنين هذا الرجل يريد أن يفسد عليك دولتك، فقال: وكيف ذلك؟ قال: لأن الاستثناء المنفصل لو صح لجاز لكل من بايعك عام أول أن يستثني الآن، أو بعده مدة استثناء تحل به البيعة من عنقه، ثم يخرج عليك! فضحك المنصور، وقال له: إلزم مقالتك[٢].

وكذلك ما التقطه العبيسان من أثر ضعيف عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «إذا جنف السلطان فاقتله»، فكما أنه ضعيف الإسناد، للانقطاع بين موسى بن عقبة وعمر رضي الله عنه، فيه رواة مبهمون، وفيه نكارة في متنه فهو مخالف لأحاديث الصحيحين بالصبر على جور الولاة، وهو مخالف لما قاله عمر رضي الله عنه نفسه حيث قال لسويد بن غفلة: «لا أدري لعلَّك أن تُخلَّف بعدي فأطع الإمام، وإن أُمِّر عليك عبد حبشي

(١) انظر ص ١٢٠ - ١٢٣.

(٢) التحبير شرح التحرير (٦/٢٥٦٥).

مجدّع، وإن ظلمك فاصبر، وإن حرمك فاصبر»[١].

وهو أيضاً مخالف لأحاديث النبي ﷺ الكثيرة التي في الصحيحين حيث قال: «**من رأى من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات فميتة جاهلية**»[٢]، وقال: «**إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله كيف تأمر من أدرك منَّا ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم**»[٣].

ومع الإبهام والانقطاع في إسناد أثر عمر رضي الله عنه «إذا جنف السلطان فاقتلوه»، ونكارة متنه لمخالفته الأحاديث المرفوعة في الصحيحين، ومخالفته للثابت عن عمر رضي الله عنه نفسه، فقد أنكره الصحابي طلحة رضي الله عنه.

قال والدنا العلامة محمد الصالح العثيمين رحمه الله[٤] «كثير من الناس اليوم تجدهم يعتمدون على ظاهر الإسناد ويصححون الحديث بناءً على ظاهره، ولا ينظرون إلى الأحاديث الصحيحة التي تعتبر في السنة كالجبال، وهذه المسألة أنا دائماً أحذركم منها، وأقول: إن مثل هذه الأحاديث التي ليست في الكتب المعروفة[٥] المتلقاة عند أهل العلم، إذا وردت ولو بسند

---

(١) انظر ص ١٤٠، ١٤١. (٢، ٣) انظر تخريجه ص ١١٨.

(٤) شرح مقدمة التفسير لابن تيمية، ص ٩٠، ط. د. عبدالله الطيار.

(٥) لله در ابن عثيمين رحمه الله من عالم جهبذ، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله: «ونجد كثيراً ممن ينتسب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغريبة، وبمثل مسند البزار، ومعاجم الطبراني، أو أفراد الدارقطني وهي مجمع الغرائب والمناكير». شرح علل الترمذي (١/٤٠٩).

ظاهره الصحة وهي تعارض الأحاديث الواضحة البيِّنة[1] المتلقاة بالقبول، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يعتمد عليها، فكما أننا لا نعتمد على ظاهر الإسناد – لا تصحيحاً ولا تضعيفاً – فإننا يجب أن نحيل هذه المسائل إلى القواعد العامة في الشريعة والأحاديث التي تعتبر جبالاً راسية».

❁ ❁ ❁

(١) قال أبو داود رحمه الله ممتدحاً سننه «الأحاديث التي وضعتها في كتاب (السنن) أكثرها مشاهير». رسالته لأهل مكة في وصف سننه، ص ٢٩.

الاختلاف مضادة لدعوة المرسلين

د. حاكم العبيسان يريدها حرية عقدية ومنهجية وفكرية لكل أصناف وألوان وأنواع وأشكال الضلالات والأهواء حتى المتناهي في خطره على عقيدة الأمة وأمنها ودينها كالمنافقين والخوارج.

وحينئذ ما قيمة إرسال الرسل وإنزال الكتب؟!!!

فالله عزَّ وجل ما أرسل الرسل وأنزل الكتب إلا ليأتلف الناس على هدى الوحي، قال تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣] .

فلو أن حاكم العبيسان تدبَّر قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ لما جنح به الخيال إلى ورطات هذا التنظير المضاد لدعوة المرسلين تماماً، والخلاف ذمّه الله، والعبيسان يمدحه،

فمن يُتّبع؟!!

وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِي ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِۖ ﴾ [النحل: ٦٤].

قال ابن القيم رحمه الله[١] : «إن الله سبحانه ذمَّ الاختلاف في كتابه، ونهى عن التفرق والتنازع، فقال: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ ﴾ [الشورى: ١٣] ، وقال: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ ﴾ [آل عمران: ١٠٥] ، وقال: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ ﴾ [الأنفال: ٤٦] ، وقال: ﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ زُبُرٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥٣] .والزُبُر: الكتب، أي كل فرقة صنفوا كتباً أخذوا بها وعملوا بها ودعوا إليها دون كتب الآخرين كما هو الواقع سواء، وقال: ﴿ يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ ﴾ [آل عمران: ١٠٦] ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف، وتسود وجوه أهل الفرقة والاختلاف.

وقال النبي ﷺ : «**لا تختلفوا فتختلف قلوبكم**»، وقال: «**اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا**»[٢]، وكان التنازع والاختلاف أشدَّ

(١) إعلام الموقعين (١/٢٥٨ – ٢٥٩).

(٢) رواه البخاري من حديث جندب بن عبدالله رضي الله عنه (رقم ٥٠٦٠).

شيء على رسول الله ﷺ، وكان إذا رأى من الصحابة اختلافاً يسيراً في فهم النصوص يظهر في وجهه حتى كأنما فقيء فيه حب الرُّمَّان، ويقول: «**أبهذا أمرتم؟**».

ولم يكن أحد بعده أشدَّ عليه الاختلاف من عمر رضي الله عنه، وأمّا الصدّيق رضي الله عنه فصان الله خلافته عن الاختلاف المستقر في حكم واحد من أحكام الدين، وأما خلافة عمر رضي الله عنه فتنازع الصحابة تنازعاً يسيراً في قليل من المسائل جداً، وأقر بعضهم بعضاً على اجتهاده من غير ذمّ ولا طعن، فلما كانت خلافة عثمان رضي الله عنه اختلفوا في مسائل يسيرة صحب الاختلاف فيها بعض الكلام واللوم، كما لام عليٌّ عثمان رضي الله عنه في أمر المتعة[1] وغيرها، ولامه عمّار بن ياسر وعائشة رضي الله عنها في بعض مسائل قسمة الأموال والولايات، فلما أفضت الخلافة إلى علي رضي الله عنه صار الاختلاف إلى السيف.

والمقصود أن الاختلاف مناف لما بعث الله به رسوله؛ قال عمر رضي الله عنه: «لا تختلفوا، فإنكم إن اختلفتم كان من بعدكم أشدَّ اختلافاً» .

وقال الشاطبي رحمه الله[2] : «إن المبتدع معاند للشرع وشاق له، لأن الشارع قد عيّن لمطالب العبد طرقاً خاصة على وجوه خاصة، وقصر الخلق

(١) متعة الحج.

(٢) الاعتصام (١/٦٥).

عليها بالأمر والنهي، والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها، وأن الشر في تعدّيها إلى غيرها، لأن الله يعلم ونحن لا نعلم، وأنه إنما أرسل الرسول ﷺ رحمة للعالمين، فالمبتدع رادٌّ لهذا كله، فإنه يزعم أن ثمَّ طرقاً أُخَر، وليس ما حصره الشارع بمحصور، ولا ما عيَّنه بمتعين، وأن الشارع يعلم ونحن أيضاً نعلم، بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع أنه علم ما لم يعلمه الشارع، وهذا إن كان مقصوداً للمبتدع، فهو كفر بالشريعة، وإن كان غير مقصود، فهو ضلال مبين».

❁ ❁ ❁

ما أهون الكلمة على العبيسان، التي أطلق بسببها بدعته الكبرى وأصل أصوله في «طوفانه» ليحمل الأمة على فتح الباب على مصراعيه لكل ضال وناعق يتكلم بما شاء، ويهذي بما شاء، ويهرف بما شاء، ولو بآراء المنافقين، وكلمات الخوارج المارقين.

وكل عاقل يعرف أن الشرور مباديها كلمة، قال الشاعر:

كل الحوادث مبداها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر

قال الصفدي رحمه الله: «ورب كلمة أدنت أجلاً، وقطعت دولا»[١].

والخروج كما أنه يكون بالسيف، فإنه يكون بالكلام أيضاً، وفساد الكلام أحياناً أعظم من فساد السنان، ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[٢] : «ما يفسده اللسان من الأديان أضعاف ما تفسده اليد، كما أن ما يصلحه اللسان من الأديان أضعاف ما تصلحه اليد».

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول

(١) الغيث المسجم (٢/ ٤٣٠).

(٢) الصارم المسلول (٢/ ٧٣٥) بواسطة حراسة الفضيلة، ص ١٤٩ – الطبعة التاسعة.

الله ﷺ [١]: «**إنها ستكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها في النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف**».

وقال النبي ﷺ [٢] : «**وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً تهوي بهم في جهنم سبعين خريفاً**». ويقول عليه الصلاة والسلام: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت**»[٣].

هذا كلام النبوة، هذا كلام الوحي، هذا الكلام المعصوم، هذا الكلام الذي تصلح به شؤون الناس الدينية والدنيوية، وبإزاءه كلام الضلالة، ومبعث الشرور، حرية الكلمة، ولو كانت عقيدة المنافقين والخوارج المارقين. ما تحذلق متحذلق ينتسب إلى السلفية بمثل هذا التنظير الشيطاني.

وشيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله علَّق على قول الرجل للنبي ﷺ: «**إعدل**» [٤] ، وقوله: «**هذه قسمة ما أريد بها وجه الله**» [٥] ، بقوله[٦]: «وهذا أكبر دليل على أن الخروج على الإمام يكون بالسيف، ويكون بالقول والكلام، لأن هذا لم يأخذ السيف على الرسول ﷺ، لكنه

---

(١) رواه أبو داود (رقم ٤٢٦٥)، وأحمد (رقم ٦٩٨٠) وصححه العلامة أحمد شاكر.

(٢) رواه البخاري (رقم ٦١٣٣)، ط. مصطفى البغا.

(٣) رواه البخاري (رقم ٦١٣٦)، ومسلم (رقم ١٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (رقم ٣٦١٠)، ومسلم (رقم ١٠٦٤)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٥) رواه مسلم (رقم ١٠٦٢) من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٦) الشرح والتعليق على «رفع الأساطين عن الاتصال بالسلاطين»، ص ١٠ قسم التعليق، بخط اليد.

أنكر عليه، وما يوجد في كتب بعض أهل السنة من الخروج على الإمام هو الخروج بالسيف، فمرادهم بذلك الخروج النهائي الأكبر، كما ذكر النبي ﷺ: «**الزنا يكون بالعين، يكون بالأذن، يكون باليد، يكون بالرِّجل، لكن الزنا الأعظم الذي هو زنا حقيقة هو زنا الفرج**»، ولذلك قال: «**الفرج يصدقه أو يكذبه**» (١).

فهذه العبارة من بعض العلماء، هذا مراده، ونحن نعلم علم اليقين بمقتضى طبيعة الحال، أنه لا يمكن خروج بالسيف إلا وقد سبقه خروج باللسان والقول.

الناس لا يمكن أن يأخذوا سيوفهم يحاربون الإمام بدون شيء يثيرهم وهو الكلام، فيكون الخروج على الأئمة بالكلام خروجاً حقيقياً، دلَّت على تحريمه السُّنَّة ودلَّ عليه الواقع.

وأما الواقع فإننا نعلم علم اليقين أن الخروج بالسيف فرع عن الخروج باللسان والقول، لأن الناس لن يخرجوا على الإمام بمجرد أخذ السيف، لا بد أن يكون هناك توطئة، تمهيد، قدح في الأئمة، وستر لمحاسنهم، ثم تمتليء القلوب غيظاً وحقداً، وحينئذ البلاء».

وهذا واضح بيّن لمن تدبَّر النصوص وتجرَّد من مضلات الهوى، فإن النبي ﷺ حذَّر من مفارقة الجماعة قيد «شبر»، لأن الفتن هكذا تبدأ بكلمة ثم يتسارع الغوغائيون إليها وينزلق أهل الشر في الهرج والمرج.

---

(١) رواه البخاري (رقم ٦٦١٢)، ومسلم (رقم ٢٦٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال أبو محمد الحسن بن علي البربهاري رحمه الله (ت: ٣٢٩هـ)[١] : «واحذر صغار المحدثات، فإن صغير البدع يعود حتى يصير كبيراً، وكذلك كل بدعة أُحدثت في هذه الأمة، كان أولها صغيراً يشبه الحق فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت ديناً يُدان بها، فخالف الصراط المستقيم».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [٢] : «فإن البدع لا تزال تخرج من صغير إلى كبير حتى تخرجه إلى الإلحاد».

وهكذا وقعت الفتنة الكبرى وقتل عثمان رضي الله عنه، كتموا حسناته وساروا في الناس بالتهييج عليه حتى قتلوه وهو خير منهم جميعاً، وهكذا شأن الفتن.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: [٣] «والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السفهاء».

فعليك بالسُّنَّة فإن النبي ﷺ حذَّر من مفارقة الجماعة ولو بشبر، ومعيار الصحابة كمقياس النبي ﷺ ، قال عبدالله بن عكيم الجهني رضي الله عنه[٤]: «لا أعين على دم خليفة أبداً بعد عثمان رضي الله عنه، فقيل له: يا أبا معبد! أوأعنت عليه؟ قال: كنت أعُدُّ ذكر مساويه عوناً على دمه».

---

(١) شرح السُّنَّة (ص ٦٦ – رقم ٧).

(٢) الفتاوى (٣٠٦/٢٢).

(٣) منهاج السُّنَّة (٣٤٣/٤).

(٤) سير أعلام النبلاء (٣/ ٥١٢).

طوفان العبيسان جاء بما يضاد الدين ودعوة المرسلين، فكتابه كله يدعو إلى نزع يد الطاعة لوقوع التغير في الولاة.

وهذا القول تصوره كاف في رده، والتزامه يفضي إلى أن تتجرّد الدولة عن أسباب القوة، فلا جماعة بلا طاعة، فحينئذ تتعطّل مصالح الدولة والرعية لأنه لا طاعة، وبمثل هذا الحال ماذا عسى أن يكون عطاء الدولة والرعية؟

لا شيء.

فالدولة أو المملكة أو الإمارة كلها تتعطل بسبب هذا التنظير، ومستقر في نفوس مملكة الحشرات فضلاً عن البشر ضرورتهم وحاجتهم لانتظام عقد الجماعة لمصلحة البشر والحشرات.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه [١] : «لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة».

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه [٢] : «لا إسلام إلا بطاعة، ولا خير إلا

(١) ترتيب التمهيد.

(٢) ترتيب التمهيد (١/١٣٩).

في الجماعة، والنصح لله وللخليفة وللمؤمنين عامة».

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه [١] : «إن الإسلام ثلاث أثافي: الإيمان، والصلاة، والجماعة، فلا تقبل الصلاة إلا بالإيمان، ومن آمن صلى وجامع، ومن فارق الجماعة قيد شبر، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه».

وقال الأوزاعي رحمه الله [٢] : «كان يقال: خمس كان عليها أصحاب محمد والتابعون لهم بإحسان: لزوم الجماعة، واتباع السُّنَّة ، وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله [٣] ».

قال تعالى في شأن النحل: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٦٨ – ٦٩] .

قال ابن القيم رحمه الله في شأن النحل [٤] : «ومن عجيب شأنها أن لها أميراً يسمى اليعسوب لا يتم لها رواح ولا إياب ولا عمل ولا مرعى إلا به، فهي مؤتمرة لأمره سامعة له مطيعة، وله عليها تكليف وأمر ونهي، وهي رعية له منقادة لأمره، متبعة لرأيه، يدبرها كما يدبر الملك أمر رعيته حتى

(١) ترتيب التمهيد (١/١٣١).
(٢) ترتيب التمهيد (١/١٣١).
(٣) الجهاد بشروطه ومنها القدرة وإذن ولي الأمر.
(٤) مفتاح دار السعادة (١/٢٤٨ – ٢٤٩).

إنها إذا آوت إلى بيوتها وقف على باب البيت، فلا يدع واحدة تزاحم الأخرى، ولا تتقدم عليها في العبور، بل تعبر بيوتها واحدة بعد واحدة بغير تزاحم ولا تصادم ولا تراكم كما يفعل الأمير إذا انتهى بعسكره إلى معبر ضيق لا يجوزه إلا واحد واحد، ومن تدبر أحوالها وسياساتها وهدايتها واجتماع شملها وانتظام أمرها وتدبير ملكها، وتفويض كل عمل إلى واحد منها يتعجّب منها كل العجب، ويعلم أن هذا ليس في مقدورها، ولا هو من ذاتها، فإن هذه أعمال محكمة متقنة في غاية الإحكام والإتقان، فإذا نظرت إلى العامل رأيته من أضعف خلق الله وأجهله بنفسه وبحاله، وأعجزه عن القيام بمصلحته فضلاً عما يصدر عنه من الأمور العجيبة.

ومن عجيب أمرها أن فيها أميرين لا يجتمعان في بيت واحد ولا يتأمران على جمع واحد، بل إذا اجتمع منها جندان وأميران قتلوا أحد الأميرين وقطعوه، واتفقوا على الأمير الواحد من غير معاداة بينهم، ولا أذى من بعضهم لبعض ، بل يصيرون يداً واحدة وجسداً واحداً».

ولأهمية هذه المسألة ووضوحها جاءت نصوصها واضحة صريحة في الدلالة على هذا الأمر، قال النبي ﷺ : «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني**» (١) .

كما أنها جاءت صريحة في طاعته بالمعروف، فعن ابن عمر رضي الله

(١) رواه البخاري (رقم ٧١٣٧)، ومسلم (رقم ١٨٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عنهما عن النبي ﷺ قال: «**السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»(١) ، قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «يعني لا طاعة في المعصية، لكن يطاع فيما ليس بمعصية، لأن ولايته باقية».

وجاءت صريحة بوجوب لزوم الجماعة وعدم نزع يد الطاعة عن الأمير ولو وقع منه تغيّر، فلا تتابعه في غير المعروف، لكن لا تشق عصا المسلمين، بل تلزم إمرته، وتؤدي حقوقه التي له عليك.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ : «**من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت، إلا مات ميتة جاهلية**» (٢) .

وأخبر النبي ﷺ بأنه سيقع تغير في أحوال الولاة عن عهد النبوة والخلفاء الراشدين، وقال بوضوح: «**سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها**»، يعني استئثار بالأموال، وأمور منكرة، ومع هذا قال آمراً أمراً شرعياً – وليس كونياً –: «**تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الحق الذي لكم**»(٣).

قال الإمام محمد بن عبدالوهاب في الأصول الأربعة (٤) : «إن من تمام

---

(١) رواه البخاري (رقم ٧١٤٤)، ومسلم (رقم ١٨٣٩).

(٢) رواه البخاري (رقم ٧١٤٣).

(٣) رواه البخاري رقم (٧٠٥٢) من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٤) الأصول الأربعة، ص ٣٤ – ٣٦.

الاجتماع السمع والطاعة لمن تأمَّر علينا ولو كان عبداً حبشياً.

فبيَّن النبي ﷺ هذا بياناً شائعاً ذائعاً بكل وجه من أنواع البيان شرعاً وقدراً.

ثم صار هذا الأصل لا يُعرف عند أكثر من يدَّعي العلم فكيف العمل به؟».

وقال العلامة الوالد صالح الفوزان حفظه الله [1] : «صار هذا الأصل لا يُعرف عند كثير ممن يدعي العلم، فيجهلون مسألة السمع والطاعة وما لها من فضل وما لها من أهمية، فكيف بالعوام وهم أشد جهلاً في هذا؟ فصار الشجاع الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر عندهم والذي لا تأخذه في الله لومة لائم، عندهم هو الذي يخرج على إمام المسلمين، ويخلع يد الطاعة، وينادي بالثورة على الحكام المسلمين بمجرد حصول خطأ منهم، أو معصية لا تصل إلى حد الكفر. وصار حديث المجالس والندوات والمحاضرات في تتبع عثرات الولاة وتفخيمها والنفخ فيها، حتى يؤول الأمر إلى تفرُّق الكلمة، وتنفير الرعية من طاعة ولي الأمر حتى يختلَّ الأمن وتسفك الدماء، ويؤول الأمر إلى فساد أشد من الفساد الذي يحصل من الصبر على طاعة ولي الأمر الفاسق والظالم الذي عندهم لم يصدر منه كفر بواح عندهم عليه من الله سلطان».

والعجيب الغريب أن الأحزاب الدعوية التي ليس لها أي ولاية لا شرعية، ولا قدرية، تدعو الناس لطاعتها، ونزع يد الطاعة من ولاتنا!!

---

(١) سلسلة شرح الرسائل ، ص ٣٦ - ٣٧.

أما القدرية فواضح فولاتنا هم الأمراء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [١] : «الإمامة عندهم – أهل السنة – تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً.

ولهذا قال أئمة السلف: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمروا بمعصية الله، فالإمامة ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير ملكاً بذلك».

والأحزاب الدعوية ليس لها أي ولاية شرعية، فالجماعة كما قال الطبري رحمه الله: «الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره» [٢] .

والعجيب أن هؤلاء الذين ليست لهم إمارة شرعية ولا قدرية يأمرون الناس بطاعتهم على نهج ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ﴾[الصافات: ١٠٢].

فإذا كان العبيسان يأمرنا أن ننزع يد الطاعة من ولاة أمرنا، ولا يرى

(١) منهاج السُّنَّة (٥٢٧/١).

(٢) فتح الباري (٧/١٣).

شرعية ولاية العهد، والإخوان المسلمون يريدون من الناس أن يسمعوا ويطيعوا لهم فقد تم مرادهم، وصار الأمر كما تقول العامة «أخذنا أخذة الضحى».

قال د. يوسف القرضاوي وهو يتحدث عن جماعة الإخوان المسلمين منتقداً ضعف عنايتهم بالعلم الشرعي [1] : «وربما رد بعض الناس ذلك إلى عيب في الجماعة، هو: ضعف الاهتمام بالجانب الثقافي أو العلمي أو الفكري فيها، حتى شيخنا البهي الخولي عندما وجهنا في «كتيبة الذبيح» كان أكبر همه التوجيه الروحي والسلوكي، وهو مهم ولا شك، ولم يكن همه التكوين العلمي أو الثقافي، ولذا لم يوجهنا إلى أي كتاب نقرؤه، أو يكلفنا بأي شيء علمي نقوم به.

كانت الفكرة المسيطرة: أن يدربنا على «السمع والطاعة»، فعلينا أن نقول لقادتنا ما قال إسماعيل لأبيه: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ﴾، **فهو يريد جنوداً مطيعين، أكثر مما يريد دعاة مثقفين**».

طبعاً يشير الدكتور الشيخ القرضاوي إلى قوله تعالى عن إبراهيم عليه السلام : ﴿يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢] .

❁ ❁ ❁

(١) ابن القرية (٣١٨/١).

تنظير العبيسان مضاد تماماً لدعوة ابن عبدالوهاب والسلف

امتدح العبيسان دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، ووصفها بأنها إصلاحية وتجديدية، إلا أنه عاد وشن الهجوم عليها لأنها تتنافى وتنظيره للشرع المؤول، فقال[1] : «لقد عاد الخطاب السياسي الشرعي بعد قيام الدولة الإسلامية الجديدة في نجد إلى مفاهيم الخطاب السياسي المؤول، كما تقرر في كتب الأحكام السلطانية، كمشروعية العهد بالأمر إلى الأبناء كما كان عليه الحال في عصر بني أمية وبني العباس، دون جعل الأمر شورى بين المسلمين كما كان عليه الحال في عصر الخلفاء الراشدين.

كما لم يتم بحث هذه القضايا التي هي من المفاهيم السلفية التي أجمع عليها الصحابة، وهي مما حثَّ النبي ﷺ على لزومه في حديث: «**عليكم بسنتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين**»، وإنما المقصود سننهم في أمور الخلافة وسياسة شؤون الأمة على وفق ما جاء في الكتاب والسُّنَّة.

ولو نجح الشيخ في إحياء هذه المفاهيم لكان للدعوة صدى أكبر وأثر أبلغ في تغيير واقع العالم الإسلامي، ولكانت نموذجاً راشدياً يقتدى به

(١) الطوفان ص ٢٥٢.

ويقتفى أثره».

الله المستعان يا ابن عبيسان حتى الإمام محمد بن عبدالوهاب ألحقته بـ «الشرع المؤول»!!!

ابن عبدالوهاب «شرع مؤول»، وثورة الخميني «عدل واستقرار وحرية»[1] !!!

أحسن الله عزاءنا في عقيدتك!!!!!

سكر التنظير وشهوة الحكم أغلقت عليه رشده وعدله فجنف في حكمه، ومع هذا لن نعمل معه ما يأمرنا أن نعمله مع ولاتنا «إذا جنف السلطان فاقتلوه»، بل نصبر عليه لعل الله يهديه.

ماذا أصابك؟!!

أي عدل عند الخميني والشيعة وهم يكفرون الصحابة ويقولون بنقص القرآن وتحريفه؟!!!

أين العدل، وهم يهدمون مساجد أهل السنة ويضطهدون دعوتهم، وحقوقهم إما معدومة أو مهمشة.

أما رأي ابن عبدالوهاب رحمه الله في أمور الخلافة فهو على سنة الصحابة كما بيَّنا في مبحث ولاية العهد.

ومضادة ابن عبيسان لدعوة الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب والسلف لم تقتصر على أمور الخلافة، بل هي مضادة تماماً لأصول دعوة

---

(١) الطوفان ص ٢٥٢.

أهل السُّنَّة ودعوة ابن عبدالوهاب رحمه الله، ولو كلّف ابن عبيسان نفسه مجرّد قراءة الأصول الستة للإمام لتبين مباشرةً مضادته لدعوة الإمام ابن عبدالوهاب، ولا بأس من إيرادها هنا مختصرة، فمن ذلك:

الأصل الأول: التوحيد، وهذا ألغاه ابن عبيسان من حكمه على الثورة الإيرانية.

الأصل الثاني: الأمر بالاجتماع في الدين والنهي عن التفرق، وابن عبيسان يريدها تعددية لكل الفرق لأقصى درجات الضلال، كالمنافقين والخوارج.

فأصل الأصول عند ابن عبيسان إباحة الفرق باسم الحرية.

الأصل الثالث: من تمام الاجتماع السمع والطاعة لمن تأمَّر علينا ولو كان عبداً حبشياً، وابن عبيسان لا سمع ولا طاعة إلا لمن هو في مثل عدل عمر بن عبدالعزيز.

الأصل الرابع: بيان العلم والعلماء والفقه والفقهاء، وبيان من تشبَّه بهم وليس منهم، وابن عبيسان ممن لم يقدر العلماء حق قدرهم فطعن في الحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم، وهم أئمة هدى أجمع المسلمون على إمامتهم، بينما ابن عبيسان يراهم ممن يبرر الواقع للولاة.

الأصل الخامس: بيان الله سبحانه لأولياء الله وتفريقه بينهم وبين المتشبيهن بهم من أعداء الله والمنافقين والفجّار.

وابن عبيسان يمجّد أعداء الصحابة كأئمة الثورة الإيرانية ويصفهم بالعدل، ويوجب علينا السماح للمنافقين والخوارج بإقامة أحزابهم ورياتهم.

الأصل السادس: رد الشبهة التي وضعها الشيطان في ترك القرآن والسُّنَّة، واتباع الآراء والأهواء المتفرقة المختلفة، وهي أن القرآن والسُّنَّة لا يعرفهما إلا المجتهد المطلق [١] .

وطبعاً هذه ليست لمن يرى أن أئمة الثورة الإيرانية «عدول» أوفر حظ ونصيب!!!

❁ ❁ ❁

(١) الأصول الستة، ص ١٧ – ٤٧.

نقض تأسيس العبيسان في الحرية والحزبية

أتى العبيسان بأصول مخترعة مبتدعة تضاد الشريعة في جميع مواردها، ولم يكلف نفسه أن يبحث وينظر هل له سلف فيما اخترع؟!!

يقول العبيسان منظراً لأسباب نهضة الأمة وإصلاحها زعم وبئس ما زعم [١] : «كما له الحق في الانتماء إلى أي حزب أو جماعة شاء».

وقال في حرية الرأي والكلمة والاعتقاد [٢] : «للإنسان الحرية في أن يؤمن أو يكفر».

وقال [٣] : «فالانتماء إلى الجماعات الفكرية والسياسية جائز من باب أولى، ولهذا السبب لم يعترض عثمان ولا علي رضي الله عنهما على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية كالخوراج».

مفتون العبيسان بالخوارج بالحيل، وحريص على أن يكون لهم حزب وكيان وراية!!!

حرقوصي المنهج!!!

---

(١) الطوفان ص ٩٣.

(٢) الطوفان ص ٩٢.

(٣) الطوفان ص ٩٣.

ويرى العبيسان أن أوضح صور العدالة حرية الكلمة والرأي فجنح بخياله كثيراً ومال ميلة عظيمة، فقال مبتدعاً [١] : «النبي ﷺ لم يتعرض للمنافقين الذين معه في المدينة، فغيرهم أولى».

فغير المنافقين من باب أولى قياس شيطاني ما أنزل الله به من سلطان، وصبيان طلبة العلم يعرفون أن النبي ﷺ ترك قتال المنافقين درءًا للمفسدة حتى لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه، والعبيسان يقول: غيرهم من باب أولى!!!

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «بل أمره الله بجهادهم، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التحريم: ٩]، ومجاهدة المنافقين ببيان نفاقهم ودحض حججهم حتى يفتضحوا».

ثم قال أيضاً مشبهاً موقف النبي ﷺ مع المنافقين بموقف علي رضي الله عنه مع الخوارج: «لقد كانت هذه السياسة التي سار عليها علي رضي الله عنه تمثل تعاليم الإسلام المنزل بأوضح صورها وأعدلها، حيث ضمن لمخالفيه في الرأي – مع تطرفهم وغلوهم – الحرية العقائدية والفكرية والسياسية والحقوق المالية» [٢] .

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «هذا من الكذب على علي رضي الله عنه لأنه لم يترك لهم الحرية بل قاتلهم حتى قضى عليهم، وقول

(١) الطوفان ص ٦١.

(٢) الطوفان ص ٦١.

العبيسان: «له الحرية أن يؤمن أو يكفر»، استناداً إلى قوله تعالى: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ خطأ، فهذا من باب التهديد وليس من باب التخيير، ولهذا قال بعدها ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ [الكهف: ٢٩]، الآية، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠].

وكلام العبيسان كله من الضلال والهوى والفساد في الاستدلال، وكله مضاد لأدلة الشريعة في آحادها وكلياتها، ومناف لمقصود إنزال الكتب وإرسال الرسل، ليستضيء الناس بنور الوحي ويحاذروا ضلال الأهواء.

قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، فالله يتوعَّد المخالفين للحق والهدى والوحي وسبيل الصحابة بالوعيد الشديد، فأي زجر وتحريم ونهي أعظم من هذا حتى يقول ابن عبيسان اجعلوا لأهل الفرقة والشقاق حزب وراية وغاية واتركوا لهم حرية الكلمة!!!

يدعو العبيسان لحرية الكلمة، والله يقول: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]، فلا خير في غير الكلام الرشيد، والعبيسان يرى الصلاح والنهضة في إطلاق العنان لكل قول غير رشيد، ولو لأقوال الخوارج والمنافقين.

والله عزَّ وجل يأمرنا بسداد القول، وهو متضمن التحذير من كل قول ضال مبتدع غير سديد ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ

لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١] ، فكل قول غير سديد فليس من تقوى الله، وما كان كذلك فلا يكون صلاحاً ولا إصلاحاً، بل الفساد والغي والضلال.

فتأمل جواب الشرط ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ ، فهو دال بوضوح على أنه لا صلاح مع الأقوال الغير سديدة.

والله عزَّ وجل يقول: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: ٣٢] ، وهو يريد أن يجعل للضلالات أحزاباً ورايات.

والنبي ﷺ يقول: «**إيّاكم ومضلات الهوى**»، والعبيسان يريد صيانة مضلات الهوى وأن يكون لها كيان ودعوة.

والنبي ﷺ قال محذراً من الأهواء والبدع والضلالات: «**كلها في النار**»، والعبيسان يرى ما يؤول إلى النار أساساً في التجديد والنهضة والإصلاح إتباعاً لقاعدته حرية الكلمة.

قال مطرف بن عبدالله رحمه الله [١] : «لو كانت هذه الأهواء كلها هوى واحداً لقال القائل الحق فيه، فلما تشعبت واختلفت عرف كل ذي عقل أن الحق لا يتفرق».

وقال العلامة الشاطبي رحمه الله [٢] : «إن قوله عليه الصلاة والسلام:

---

(١) أصول السنة (١/١٦٩ – رقم ٣١٢).

(٢) الاعتصام (٢/٢٤٩).

«**إلا واحدة**»، قد أعطى بنصه أن الحق واحد لا يختلف، إذ لو كان للحق فرق أيضاً، لم يقل: «**إلا واحدة**» ».

والله عزَّ وجل يقول: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣] ، والعبيسان يقول: تفرقوا، ولتتعدد الآراء والأحزاب.

والله عزَّ وجل يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] ، فالاختلاف ليس من دين الله ولا شرعه، والعبيسان يقول التعددية والاختلاف من الدين ولو برأي الخوارج والمنافقين.

قال ابن القيم رحمه الله [١] : «فقد أخبر سبحانه أن الاختلاف ليس من عنده، وما لم يكن من عنده فليس بالصواب».

والله عزَّ وجل يحذرنا من طرائق الضالين أهل الخلاف والعبيسان يدعونا إليه، ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥] .

قال المزني رحمه الله [٢] : «فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمّه»، والعبيسان يدعو لتعددية الاعتقادات والآراء.

والله عزَّ وجل بيَّن لنا أن الرحمة في الاتفاق والهلكة في الاختلاف،

---

(١) مختصر الصواعق بواسطة فقه النوازل للعلامة بكر أبو زيد رحمه الله، ص ١٧٦.

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٩١٠/٢).

والعبيسان يرى الرحمة والنهضة في الاختلاف، فرحمة الله خير من رحمة أهل البدع: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨ – ١١٩] .

قال الإمام مالك رحمه الله [١] : «الذين رحمهم الله لم يختلفوا».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [٢] : «فأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون، وأهل الرحمة هم أتباع الأنبياء قولاً وفعلاً، وهم أهل القرآن والحديث من هذه الأمة، فمن خالفهم في شيء، فاته من الرحمة بقدر ذلك».

فأي رحمة أو صلاح أو رشد في البدع، وفي رأي الخوارج والمنافقين؟!!

والنبي ﷺ يقول [٣] : «**الجماعة رحمة والفرقة عذاب**».

والعبيسان يقول: لا تتعرضوا لمن يفرق جماعتكم ببدعهم وضلالهم ولو كانوا خوارج ومنافقين.

والنبي ﷺ يقول: «**كل بدعة ضلالة**»، والعبيسان يريد أن يضاد الشريعة في كل مواردها، ويرخص لكل ضلالة ليكون لها حزب وراية وغاية.

الشرع نهى عن الكلام الصحيح إذا كان يفضي إلى توهم معنى باطل ﴿لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] ، والعبيسان يريد للكلمة المتمحضة في الضلال أن يكون لها رأي وحزب وحرية وكيان.

---

(١) إحكام الأحكام لابن حزم (٦٦/٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٥/٤).

(٣) رواه أحمد (٢٧٨/٤، ٣٧٥) ، وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

الشارع نهى عن استعمال الكلمة المستعملة في عرف الغير صيانة لما شرعه الله لنا من الألفاظ الشرعية، والعبيسان يريد حرية الكلمة.

قال النبي ﷺ : «**لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب، وتقول الأعراب هي العشاء بالعتمة**»(١) .

قال التوربشتي رحمه الله (٢) : «المعنى لا تطلقوا هذا الاسم على ما هو متداول بينهم فيغلب مصطلحه على الاسم الذي شرعته لكم».

الله عزَّ وجل حذَّرنا من جدال أهل الباطل: ﴿وَجَٰدَلُواْ بِٱلۡبَٰطِلِ لِيُدۡحِضُواْ بِهِ ٱلۡحَقَّ﴾ [غافر: ٥] ، والعبيسان يدعو لحرية الكلمة مهما كانت ولو باعتقاد الخوارج.

النبي ﷺ يحذّر من الكلمة الضالة ودعاتها، ويقول عنهم: «**دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه**» (٣) ، والعبيسان يريد صيانة وحماية من يقذف خلق الله في النار بدعوى حرية الكلمة والتعددية.

فدعوة العبيسان في حقيقتها «جهنمية»، والعياذ بالله.

الله عزَّ وجل يحذرنا من التحزب والتفرق، قال تعالى: ﴿فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ زُبُرٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣] ، وقال تعالى: ﴿وَلَا

(١) رواه البخاري (رقم ٥٦٣).

(٢) فتح الباري (٢/٤٤).

(٣) رواه البخاري (رقم ٧٠٨٤)، ومسلم (رقم ٤٧٨٤).

تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: ٣١ - ٣٢].

فالشيء المذموم في الشريعة ممدوح في منهج العبيسان، ولاحظ أيها القارئ شهوة الحكم التي استحكمت من تنظيره حتى رخّص بحرية البدع والكفر والنفاق والخروج على الولاة، ولم يرَ شيئاً من ذلك من (المبدل) ولم أقل الشرع المبدّل، لكن الحكم والسلطة هي التي فقط تستحق توصيف (الشرع المؤول)، و(الشرع المبدّل) في اصطلاحه الخاص.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ فَٱخْتُلِفَ فِيهِ ۚ ﴾ [هود: ١١٠].

قال العلامة محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله [١] : «منهم المذموم وهم الذين أقدموا على إدخال الاختلاف، ومنهم المحمود وهم المنكرون على المبدّلين كما قال تعالى: ﴿ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٦٦]».

وما لنا وللحزبية والتعددية التي يدعوا إليها العبيسان ولو حزب المنافقين، والله منَّ علينا بنعمة الإسلام، قال تعالى: ﴿مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [الحج: ٧٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [٢] : «كل ما خرج عن دعوى الإسلام والقرآن من نسب، أو بلد، أو جنس، أو مذهب، أو طريقة فهو من

(١) التحرير والتنوير (١٢/١٧٠).

(٢) بواسطة حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١١٧.

عزاء الجاهلية».

وقال العلامة بكر بن عبدالله أبو زيد رحمه الله [١] : «أهل الإسلام ليس لهم سمة سوى الإسلام، ولا رسم سوى القرآن والسُّنَّة، وهذا أصل الملّة الحنيفية التي دعا إليها شيخ الأنبياء أبونا إبراهيم عليه السلام، ومن بعده من أنبياء الله ورسله إلى خاتمهم نبينا ورسولنا محمد ﷺ ».

وقال العلامة بكر أبو زيد رحمه الله [٢] : «أما التعدد للأحزاب فإنه قد انضاف إلى الإجماع على منعه كلمة الحزبيين أنفسهم».

وقال[٣] : «ففي الوقت الذي بدأ المسلمون يتخلصون من العصبية المذهبية الفروعية، أخذت الأحزاب تنفخ في التعصب من وجه آخر هو أشد تأثيراً وأثراً».

وقال أيضاً رحمه الله مبيناً شرور الأحزاب [٤] : «الأحزاب في ظاهرها وسائل منظمة للعمل الإسلامي، تحقيقاً للغاية التي من أجلها خُلق الإنسان: العبودية لله سبحانه، والدعوة إليها، لكنها تحولت في الغالب إلى تشكُّل غريب في جسم الأمة، إلى غايات، إلى مراكز احتكار للعمل الإسلامي، بحكم ما تصدره من أحكام على الجماعات الأخرى. إلى غاية تقوية للسلطة الشخصية

(١) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٠٥.
(٢) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٣٦.
(٣) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٤٥.
(٤) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٤٩ - ١٥٠.

بشاهد ما يبدو من صراع عليها، وجمع للأموال، واحتلال لمراكز النفوذ».

وما ذكره العلامة بكر أبو زيد رحمه الله الكل يشاهده الآن واقعاً.

فما يدعو إليه العبيسان هو في حقيقته انشطار الأمة وتفرقها.

قال العلامة بكر بن عبدالله أبو زيد رحمه الله [١] : «هذه الجماعات متعددة، بل الجماعة في نفسها متعددة إلى جماعات غالباً، والتعدد دليل على الاختلاف، وتعدد التعدد دليل على ضراوة الخلاف، والاختلاف نتيجة حتمية لاضطراب الأصول التي تنفرد بها كل جماعة، وتدعو إليها، وتقيم جماعتها عليها، وهذا يناقض قاعدة الشرع المطردة من أن (الحق واحد لا يتعدد) ، وكل واحدة تقيم حرب التشكيك بما لدى الأخرى، مدعية أن ما لديها هو الحق، وما لدى الأخرى هو الباطل كلّاً أو بعضاً».

فالتعدد في الإسلام هو تعدد الزوجات، أما تعدد الأحزاب والفرق فهذا كله من البدع.

ود. حاكم العبيسان أراد التعدد في كل شيء حتى مع عقيدة الكفر، حيث قال [٢] : «للإنسان الحرية في أن يؤمن أو لا يؤمن: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ﴾ [الكهف: ٢٩] ».

وهكذا ذهل عن قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ

(١) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٤٢.

(٢) الطوفان ص ٩٢.

بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤].

فإذا كان العبيسان جعلها تعددية في التوحيد، فإذاً ما معنى (لا إله إلا الله)؟!!!!

وقوله تعالى: ﴿فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [الكهف: ٢٩] ، هذا تهديد ووعيد وتحذير من الكفر بدليل ما جاء بعدها من الوعيد على الكفر، فالدليل ضده وعليه لا معه.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤ هـ) [(١)]: «هذا من باب التهديد والوعيد الشديد».

وهكذا ضل في فهمه للآية، لأنه يرى أن مئات العلماء لا يفهمون، فاستغنى عنهم، فانفرد بفهمه الخاص.

وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] ، ليس فيه إقرار للكفر فإن هذا ينافي حقيقة لا إله إلا الله، وإنما معناه أنكم مختصون بدينكم لا نشرككم فيه[(٢)]، فهو براءة من دينهم ولزوم لدين التوحيد.

❁ ❁ ❁

(١) تفسير القرآن العظيم (٥/ ١٥٤).
(٢) بدائع الفوائد (١/ ٢٤٨ – ٢٤٩).

العلماء وسائل للفهم عن اللّه ورسوله

د. حاكم العبيسان يعرف أنه مفارق للجماعة وخارج عن إجماعهم[١] في جملة من المسائل التي قررها في «طوفانه»، خصوصاً فيما يتعلق بالخروج على الولاة، فلم يكن له بدٌّ من الالتفاف على فهم العلماء للنصوص الشرعية، لذلك بادر بالطعن في فهم العلماء، ونصح بالخروج على فهم العلماء والالتفات عنه، كما نصح بالخروج على الولاة على حد سواء.

يقول د. حاكم العبيسان [٢] : «واعلم أن ما توصلت إليه سيثير سخط كثير من الناس، إذ ليس من السهل هز عقائد الناس ونسف مفاهيمهم التي نشأوا عليها حتى غدت هي الدين ذاته في نظرهم، بينما هي في واقع الأمر ثقافة مجتمعات توارثتها على مر الأجيال، صاغت الدين وأحكامه وفق حاجاتها ومصالحها وقيمها، فآلت أمورها إلى ما آلت إليه، لا بسبب الدين

(١) لذلك أتى بالعجائب في دفع الإجماعات في نحورها، فإنه لما ساق كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الإجماع على تحريم الخروج على الولاة في كتابه «منهاج السنة»، اعترض عليه العبيسان بقوله: «لم يذكره في الواسطية»، انظروا إلى ما تفتق عنه ذهنه!!!. وهل يلزم ذلك؟!

(٢) الطوفان ص ٩.

بل بسبب انحرافها في الدين عن مبادئه وغاياته ومقاصده بالتأويل الفاسد والتحريف الكاسد، حتى لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم مع كون القرآن ما زال غضاً طرياً كما نزل، **إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم مئات العلماء وشروحهم وتأويلهم**، حتى لا يكاد المسلم اليوم يقرأ آية من كتاب الله مهما كانت صريحة قطعية في دلالتها حتى يراجع عشرات الكتب لينظر ماذا فهم منها الآخرون، وهذا هو الفرق بين الصحابة رضي الله عنهم الذين كان القرآن والرسول ﷺ هما اللذين يحددان لهم الطريق، فانخلعوا من ثقافة مجتمعهم وقيمه ومصالحه، وقطعوا كل علاقة تربطهم بهذه الثقافة، والمسلمين[1] اليوم الذين لم يعد القرآن ولا السُّنَّة هما الذين[2] يحددان لهم معالم الطريق، بل المفسرون والشراح والعلماء، الأموات منهم والأحياء، مع اختلاف عصورهم وفهومهم وثقافاتهم؟!!».

وهذا التنظير هو الذي أودى بالعبيسان إلى الهاوية، ففضلاً عن مطالبته بأن يهجم الشباب على نصوص القرآن والسُّنَّة مباشرة ويستنبطوا منها الأحكام ويستخلصوا منها معالم طريقهم بخاصة أنفسهم، فإنه زاد عليه شراً بجرح وثلب خيار علماء المسلمين، والطعن في دينهم وفهومهم لأنها تتعارض وما في داخله من شهوة تداول السلطة، وتتعارض مع ثقافته بقطف الرؤوس لتغيير المنكر.

---

(١) صوابه «والمسلمون».

(٢) اللذان.

لذلك كلما اصطدم بكلام أئمة السلف ولزمته الحجة فيه، مال على أئمة السلف جرحاً وطعناً وغمزاً ولمزاً واتهاماً في النية حتى لم يسلم لنا أحد من خيار أئمة السلف، الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم، والناس شهداء الله في الأرض.

فالحسن البصري رحمه الله عند العبيسان صاحب نظريات لم يتابع عليها، والإمام أحمد بن حنبل رحمه الله يبرر الواقع للولاة.

يعني: ليس فيه أحد يفهم إلا أنت؟!!!!

ما أشبهك بذلك الخارجي الذي طاف بالكعبة مع صاحبه، واختص نفسه بالإسلام دونهم.

ووالله ما أحراك بعموم قول النبي ﷺ : «**من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة**... ولا يتحاشى من مؤمنها... **فليس مني ولست منه**»[1] .

فوالله ما تحاشيت من خيار عباد الله المؤمنين الحسن البصري، أحمد بن حنبل، وابن القيم رحمهم الله.

فلم يسلم من طعون قلمك أحد من أئمة الإسلام الأعلام. ومعلوم لدى العامة والخاصة أن من جرح أولئك الأخيار فهو بالجرح أولى.

ولن تجني الأمة الإسلامية إلا الشر ولم يسلم لنا من جرح العبيسان أحد من علمائنا، ليرفع العبيسان عقيرته بالتنظير لمنهج الخوارج!!!

---

(١) رواه مسلم (رقم ٤٧٨٦).

وتلك والله المصيبة أن يدعونا إلى فهم النصوص بخاصة أنفسنا، وهل ضل الخوارج إلا بذلك، فإنهم كفَّروا علي بن أبي طالب رضي الله عنه بفهمهم بخاصة أنفسهم لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

فالحبر الجهبذ ترجمان القرآن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما ما بادرهم بالرد على شبهتهم مباشرة، وإنما بيَّن لهم من أين جاءهم الضلال، وأنهم أُتوا من هجومهم على نصوص القرآن وفهمها بخاصة أنفسهم، فدمغهم بقوله: «لقد أتيتكم من عند صهر رسول الله ﷺ والسابقين الأولين وهم الذين نزل عليهم القرآن وهم أعلم بتأويله».

وهل يملك أكثر الناس اليوم الآلة التي تمكنهم من الرجوع إلى نصوص الكتاب والسُّنَّة وفهمها بخاصة أنفسهم، فالناس اليوم ليسوا كالصحابة الذين نزل عليهم القرآن والذين هم أهل فصاحة وبيان ومعرفة تامة بلغة العرب، ومع هذا أشكل على بعضهم فهم بعض النصوص فرفع الإشكال عنهم النبي ﷺ فالناس اليوم ليسوا كعرب جرهم بحيث يهجم أحدهم على نصوص الكتاب والسُّنَّة ويفهمها بخاصة نفسه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [1]: «فإن الله قد أنزل كتابه باللسان العربي، وجعل رسوله مُبلّغاً عن الكتاب والحكمة بلسانه العربي،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ص ١٦٢.

وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به، لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان، وصارت معرفته من الدين».

وقال الشاطبي رحمه الله [١] : «فإذا فرضنا مبتدئاً في فهم العربية، فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطاً فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة، فكان فهمه فيهما حجة، كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة.

فمن لم يبلغ شأوهم فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله فيها مقبولاً».

وأخبث من ذلك رمى العبيسان علماء السلف بالتأويل حيث قال: «لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم مع كون القرآن ما زال غضاً طرياً كما نزل، إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم مئات العلماء وشروحهم **وتأويلهم**».

وهذا طبعاً لا يقصد به بشر المريسي وابن أبي دؤاد وأساطين أهل التأويل، لأنه ليس لهم ذكر في كتابه أبداً، وإنما عنى معاوية رضي الله عنه، والحسن البصري، وأحمد بن حنبل وابن القيم رحمهم الله.

وانظر إلى جرأته على علماء الأمة الإسلامية، لم يقل: خمسة، ولا عشرة، ولا مائة، بل مئات!!!

---

(١) الموافقات (٤/١١٥).

نعم مئات، المهم أن يمضي في غرور تنظيره.

قال أبو عثمان النيسابوري رحمه الله [١] : «من أمَّر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمَّرَ الهوى على نفسه، نطق بالبدعة».

وقال بعضهم [٢] : «ما ترك بعضهم شيئاً من السُّنَّة إلا لكبر في نفسه».

قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله معلّقاً [٣] : «والأمر كما قال، فإنه إذا لم يكن متبعاً للأمر الذي جاء به الرسول ﷺ ، كان يعمل بإرادة نفسه، فيكون متبعاً لهواه، بغير هدي من الله، وهذا غش النفس، وهو من الكِبر».

يقول د. حاكم العبيسان [٤] : «لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصحابة – رضي الله عنهم – مع كون القرآن ما زال غضاً طرياً كما نزل، إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم مئات العلماء وشروحهم وتأويلهم».

هكذا يغرر بك العبيسان لتلتفت عن الاستعانة بفهم العلماء، وشرحهم لمعاني كلام الله ورسوله، لتكون صيداً سهلاً بعد ذلك لعقيدة الخروج ونزع الطاعة ومفارقة الجماعة، وتعدد الآراء ولو آراء المنافقين والخوارج.

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «هذا تضليل لجميع الأمة مخالف لقول الرسول ﷺ : «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى**». وهو يتمشى

(١) شرح الطحاوية (٢/٧٤٢).
(٢) شرح الطحاوية (٢/٧٤٢).
(٣) شرح الطحاوية (٢/٧٤٢).
(٤) الطوفان ص ٩.

مع منهج القطبيين الذين يكفرون عموم الأمة[١]، إلا من سار على منهجهم كما صرح به سيد قطب في كتبه».

فدين الله وسط، لا نهدر تراث أمتنا الإسلامية، ودينها الذي ورّثه لنا الخلف عن السلف، كما لا ندعي العصمة لأحد ولا نقلده في كل ما يقول، بل نلزم عقيدة مجموع السلف.

فأفهام العلماء وسائل للفهم عن الله ورسوله، قال العلامة محمد ابن إسماعيل الصنعاني رحمه الله [٢] : «وفرقٌ بين تقليد العالم في جميع ما قاله، وبين الاستعانة بفهمه، فإن الأول يأخذ بقوله من غير نظر في دليل من كتاب ولا سنة، والاستعانة بفهمه وهو الثاني بمنزلة الدليل في الطريق، والخرِّيت الماهر لابن السبيل، فهو دليل إلى دليل».

وقال العلامة عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ رحمه الله [٣]: «أقوال أهل العلم تُذكر وتورد في المعارضات والالتباس، والعلم بها من أسباب الفهم عن الله ورسوله».

---

(١) قال د. يوسف القرضاوي: كتب سيد قطب تنضح بتكفير المجتمع، وقالت زينب الغزالي: الإخوان كفروا آبائهم وأمهاتهم، وأخبرت سيد قطب بآثار فكره على الحزب، وقال العشماوي إن سيد قطب قال له: المسلمون اليوم هم أهل كتاب!!! وقال علي عشماوي: فمن أراد أن يلحق بنا فهو مسلم، ومن وقف ضدنا فقد حكم على نفسه بالكفر. انظر لحن الحركة لمقيده ص ٧–١٣، و٣٠.

(٢) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، ص ١٠٥ – ١٠٦.

(٣) الدرر السنية (٩٣/٤).

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله [١] : «من ألغى أقوال العلماء وهدر مقالات أئمة الهدى ومصابيح الدجى، ولم يستعن بنور فهمهم ولا استعان بعلومهم، أو بعد ما استفاد منهم لم يشكرهم على ذلك، فهذا قد حُرم خيراً كثيراً».

❁ ❁ ❁

(١) توضيح الكافية الشافية، ص ١٥٣.

قاعدة في التعامل
مع آثار السلف وروايات الأئمة

هنا تنبيه مهم جدير بالتأمل، وهو وجوب النظر في الآثار الواردة عن السلف في ضوء كليات الشريعة من الكتاب والسُّنَّة، لأن الآثار متأخرة الرتبة عن الكتاب والسُّنَّة، والكتاب والسُّنَّة حاكمان على الآثار لا العكس.

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله [1] : «إنما على الناس إتباع الآثار عن رسول الله ﷺ إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفاً، فإن اختلف نُظر في الكتاب، فأي قولهم كان أشبه بالكتاب أُخذ به، وبقول رسول الله ﷺ أُخذ به، فإذا لم يأت عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحاب النبي ﷺ نُظر في قول التابعين، فأي قولهم كان أشبه بالكتاب والسُّنَّة أُخذ به، وتُرك ما أحدث الناس بعدهم».

كما أن الآثار يجب مقابلة بعضها ببعض مع تأملها في ضوء كليات الشريعة، ومن لم يفعل ذلك اضطربت عليه الأمور، وصار يعارض الكليات بقضايا الأعيان.

---

(١) بدائع الفوائد (١٤٢٨/٤).

قال الشاطبي رحمه الله [١] : «إذا ثبتت قاعدة أو مطلقة فلا تؤثر فيها معارضة قضايا الأعيان ولا حكايات الأحوال، والدليل على ذلك أمور:

(**أحدها**): أن القاعدة مقطوع بها بالفرض، لأنا إنما نتكلم في الأصول الكلية القطعية، وقضايا الأعيان مظنونة أو متوهمة، والمظنون لا يقف للقطعي ولا يعارضه.

(**والثاني**): أن القاعدة غير محتملة، لاستنادها إلى الأدلة القطعية، وقضايا الأعيان محتملة، لإمكان أن تكون على غير ظاهرها، أو على ظاهرها، وهي مقتطعة ومستثناة من ذلك الأصل، فلا يمكن – والحالة هذه – إبطال كلية القاعدة بما هذا شأنه.

و(**الثالث**): أن قضايا الأعيان جزئية، والقواعد المطردة كليات، ولا تنهض الجزئيات أن تنقض الكليات».

وأنت إذا تأمَّلت منهج العبيسان في «طوفانه» وجدته يعارض الكليات بآثار ضعيفة، ويعارض الكليات بقضايا أعيان، وأحياناً أخرى يسب أصحاب الآثار كالحسن البصري وأحمد بن حنبل.

ولنضرب لذلك مثلاً تتضح به الأمور، من ذلك ما يروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال: من استعمل فاجراً وهو يعلم أنه فاجر، فهو فاجر مثله [٢] .

---

(١) الموافقات (٣/٢٦٠ – ٢٦٢).

(٢) أخبار القضاة (١/٦٩).

فهذا الأثر لا بد أن نتأمَّله في ضوء الآثار الأخرى، ولا نأخذه على ظاهره، فإن حذيفة رضي الله عنه قال لعمر رضي الله عنه: إنك لتستعمل الرجل الفاجر؟

فقال: أستعمله لأستعين بقوته ثم أكون بعد قفاه [١] .

قال ابن عبد البر رحمه الله: «يريد: أستقصي عليه، وأعرف ما يعمل به» [٢] .

وكذلك قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: ألا تستعمل أهل بدر؟ قال: أدنسهم بالولاية [٣] !

وهذا الأثر إذا أخذ مع الأثر الأول فلا نولي فاجراً خشية فجوره، ولا صالحاً حتى لا يتغير صلاحه، فمن نولي؟

ولكن لو تثبتنا قليلاً ولم نجازف بالتقاط أثر واحد دون مقابلته مع سائر الآثار، ودون أخذه مقطوعاً عن أدلة الكتاب والسُّنَّة وكليات الشرع فإننا سنجد ما يضبط الأمور بتوازن تام وفق المعهود من الشرع، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد استعمل قوماً من أهل بدر ومن العشرة المبشرين بالجنة، قال ابن عبد البر رحمه الله[٤]: «إنه قد استعمل منهم قوماً منهم سعد رضي الله عنه، ومحمد بن مسلمة رضي الله عنه».

---

(١) الاستذكار (٩/١٩١).

(٢) الاستذكار (٩/١٩١).

(٣) الاستذكار (٩/١٩٠).

(٤) الاستذكار (٩/١٩٠ - ١٩١).

وكذلك الشأن بالنسبة للروايات، ما كل ما يُنقل عن إمام من الأئمة يعتبر رواية عنه، فالواجب التثبت منها وفق المعهود من عقيدته وفقهه.

وهذا كله مما بيَّنه أصحاب الأئمة، الذين خبروا إمامهم وعرفوا مروياته والمحامل التي خرج عليها كلامهم، قال أبو بكر الخلال رحمه الله (ت: ٣١١هـ) عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله [١] : «... إنما أخرجت هذه الأحاديث عن هؤلاء النفر لأبين مذهب أبي عبدالله وغلط حنبل، ولأن بعض من يظن أنه يقلّد مذهب أبي عبدالله أو تعلّقهم بقول واحد، ولا يعلمون قول أبي عبدالله من قبل غير ذلك الواحد، وأبو عبدالله يحتاج من يقلّد مذهبه أن يعرفه من رواية جماعة، لأنه ربما روى عنه المسألة الواحدة جماعة حتى يصبح قوله فيها العشرة ونحوهم، لأنه ربّما يسأله عن المسألة الواحدة جماعة حتى يقول: لا أدري، وإنما يعني: لا أدري ما أختار، ويسأل عن تلك بعينها، فيجيب بالاختلاف لمن قال: لا ونعم، ولا ينفذ له قول، ويسأل عن تلك المسألة أيضاً في وقت آخر، فيحتج لمن قال: لا ولا ينفذ قوله، ويسأل عن تلك المسألة أيضاً، فيحتج للجميع ويعلّق مذهبه، ويسأل عن تلك أيضاً في وقت، فيجيب بمذهبه من غير احتجاج للمسألة إذا كان قد تبيّن له الأمر فيها.

ويسأل عن تلك أيضاً، ويحتج عليه، ويسأل عن مذهبه وعن الشيء

(١) الجامع للخلال (١/٢١٤ – ٢١٥).

ذهب إليه، فيجيبهم فيصبح مذهبه في تلك المسألة في ذلك الوقت.

وفي مسائله رحمه الله مسائل يحتاج الرجل أن يتفهمها ولا يعجل، وهو قد قال: ربما بقيت في المسألة – ذكر بعضهم عنه عشرين سنة – يعني: حتى يصح له ما يختار فيها، وذكر بعضهم عنه العشر سنين إلى الثلاث سنين، وإنما بيّنت هذا كله في هذا الموضوع – أعني: لمن يقلد من مذهب أبي عبدالله شيئاً – أن لا يعجل وأن يستثبت».

ومن باب تتميم الفائدة فيما يتعلق بالاستدلال بأقوال الأئمة، هو وجوب ملاحظة ما يقع من أجوبة بعض الأئمة في مقام المدافعة مما يخالف المعهود من كلامهم، فإن سوق بعض البدع قام على ذلك.

قال العلامة عبدالقادر بن بدران الدمشقي رحمه الله في شأن ما التقطه أهل البدع من كلام أبي الحسن الأشعري رحمه الله[1] : «ولما كان خصومه من الدهاء والفطنة بدرجة لا تنكر، وكان لهم في دولتهم مكانة، ولم يطيقوا مدافعة الإمام، عمدوا من بعده إلى كتبه، فالتقطوا منها ما قاله في مقام المدافعة، ولم تكن من عقيدته مما يقرب من نحلتهم، ودونوا ذلك وجعلوه مذهباً منسوباً إليه».

وصدق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذ قال[2]: «إن للخصومات قحماً وإن الشيطان يحضرها».

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

---

(١) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص ٤٩٥.

(٢) منهاج السُّنَّة (١٦٩/٦).

الكذب على العلامة الألباني رحمه اللّه، والنقل المبدل

تنوعت أساليب العبيسان في رد الأحاديث وتعطيل معانيها وسب السلف والطعن في نياتهم لأن في ذهنه فكرة الخروج على الحكام، وفي قلبه شهوة تداول السلطة، والله أعلم بما يكتمون.

فلذلك استمر في مسلسل شروره ليطرح كل دليل يقف في طريق أحلام وصوله للسلطة أو لمن يحب، فمال إلى الكذب على العلامة الألباني رحمه الله في تصحيحه لحديث حذيفة «إسمع وأطع وإن جلد ظهرك وأخذ مالك»، حيث قال [1] : «وكذلك جاءت هذه الزيادة في رواية سبيع بن خالد أو خالد بن خالد اليشكري كما عند أبي داود، ح رقم (٤٢٤٤) إلا أن سبيعاً هذا قال عنه الحافظ: (مقبول) فلا يقبل منه مثل هذا التفرُّد في حديث مشهور عن حذيفة. كما أن الراوي عنه مجهول، وقد قال الألباني عن هذه الرواية في السلسلة الصحيحة ٤/٤٠٠: (إسناد ضعيف)».

فالله المستعان من هذا البهتان على إمام الحديث في عصرنا هذا.

---

(١) الطوفان ص ١٨١ – حاشية رقم (٤).

فالعبيسان يعلم ما للألباني رحمه الله من القبول عند أهل السنة عموماً والسلفيين خصوصاً، ليغرر بالشباب ومن لا يتحقق من كلامه فيظنون أن الإمام الألباني ضعّفه!!!

وهذا كله يدل على إفلاسه من الحجة على مذهب الخوارج، وتعسفه ولدّده في رد أحاديث أهل السُّنَّة الآمرة بالصبر على جور الولاة.

وإليك كلام العلامة الألباني حيث صحح الحديث نفسه رقم (٤٢٤٤) في المجلد نفسه والصفحة تماماً حيث زعم العبيسان كذباً وزوراً أن الألباني ضعَّفه.

قال العلامة المحدّث الألباني رحمه الله [١] : «قلت: تابعه نصر ابن عاصم الليثي عن خالد به نحوه، وفيه:

«فإن كان لله يومئذ في الأرض خليفة جلد ظهرك، وأخذ مالك، فالزمه».

أخرجه أبو داود (٤٢٤٤ و٤٢٤٥) وأحمد.

قلت: **وهذا إسناد حسن**، فإنَّ من دون خالد ثقات رجال مسلم».

❁ ❁ ❁

(١) السلسلة الصحيحة (٤/٤٠٠).

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، سُبيع وهو ابن خالد اليشكري ، روى عنه جماعة من الثقات ، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٨٢/١) ، ووثقه العجلي أيضاً كما في « التهذيب » ، ولم أره في « ترتيب ثقات العجلي » للحافظ الهيثمي . وقال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » . يعني عند المتابعة .

وصخر بن بدر العجلي ، مجهول ، قال الذهبي :

« ما روى عنه سوى أبي التياح الضبعي » .

قلت : لكن تابعه نصر بن عاصم الليثي عن خالد به نحوه وفيه :

« فإن كان لله يومئذ في الأرض خليفة جَلَدَ ظهرك ، وأخذ مالك ، فالزمه » .

أخرجه أبو داود (٤٢٤٤و٤٢٤٥) وأحمد .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ فإنَّ من دون خالد ثقات رجال مسلم ، فهو أصح من رواية صخر بن بدر التي فيها «خليفة الله » ، فإن هذه الإضافة استنكرها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، ولو صحت عن رسول الله ﷺ ، لم نَعْبَأْ باستنكاره .

ولطرف الحديث الأخير طريق أخرى عن عبد الرحمن بن قرط عن حذيفة بن اليمان بلفظ :

« تكون فتن ، على أبوابها دعاةٌ إلى النار ، فَأَنْ تموتَ وأنتَ عاضٌ على جِذْلِ شجرة ، خير لك من أن تتبع أحداً منهم » .

أخرجه ابن ماجه (٣٩٨١) .

لكن ابن قرط هذا مجهول .

الألباني يقول: حسن، والعبيسان يكذب عليه ويقول إنه قال: إسناد ضعيف.

وهذا يدلك على أن العبيسان بنى مذهبه وتنظيره على الكذب والتضليل، فهل ننتظر من هذه الأشكال العدل إذا «حكموا»، وأنى لهم ذلك!!!!

وأخبث من ذلك وهو ينظر لتصحيح الألباني للحديث في أول سياقه للحديث، وفيه «**فالزمه وإن نهك جسمك، وأخذ مالك**»، ويجده كذلك مصححاً في رواية أبي داود (٤٢٤٤ و٤٢٤٥) وأحمد، ثم يقول مستهزءًا بالسُّنَّة، وبمقتضى الحديث[1] : «لقد غابت المفاهيم التي تمثل مبادئ الخطاب السياسي الشرعي المنزّل، وشاع مفهوم: (اسمع وأطع وإن أخذ مالك وضُرب ظهرك)، وحُمِّل هذا اللفظ ما لا يحتمل، بل صار بعد ذلك أصلاً من أصول الاعتقاد، بل هو السنة والإجماع، ومن خالفه رمي بالابتداع؟!».

فما أقبح تهويشه بعد كذبه الصراح، صحيح إن الهوى يورد صاحبه الموارد، وبئس ما انتهى إليه تنظيره من كذب على العلماء وسبهم ورد لأحاديث المصطفى عليه الصلاة والسلام.

وحديث حذيفة رضي الله عنه رواه مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس، قال: قلت: كيف أصنع؟ يا

(١) الطوفان ص ١٨١.

رسول الله! إن أدركت ذلك؟ قال: «**تسمع وتطيع للأمير، وإن ضُرب ظهرك، وأُخذ مالك، فاسمع وأطع**»، ضعّفه العبيسان مستدلاً بكلام الدارقطني بأنه من رواية أبي سلام ممطور الحبشي عن حذيفة وأنه لم يسمع منه، وأنه ليس للحديث متابعة صحيحة في زعمه [١] ، ونقلنا تصحيح العلامة الألباني رحمه الله الذي كذب عليه العبيسان وقلب حكمه إلى (ضعيف)، مع أنه لا يوجد تشابه بين (صحيح)، و(ضعيف) حتى نعتذر له بأنه مقارب له.

وأما دعوى ضعفه وعدم وجود متابعة له صحيحة، فغير صحيح، قال فضيلة العلامة ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله [٢] : «المتن صحيح في غاية الصحة من غير هذا الطريق، إذ قد روي عن حذيفة من طريقين صحيحين:

١ – من طريق أبي إدريس الخولاني.

٢ – من طريق سبيع بن خالد اليشكري».

وقال النووي أيضاً رحمه الله [٣] : «المتن صحيح متصل بالطريق الأول، وإنما أتى مسلم بهذا متابعة كما ترى».

ومن غرائب الأمور في «طوفان» العبيسان وهي كثيرة أنه ضعَّف حديث

---

(١) الطوفان ص ١٨١ – حاشية رقم (٤).

(٢) بين الإمامين مسلم والدارقطني، ص ٤٥٨.

(٣) شرح صحيح مسلم (٢٣٧/١٢) بواسطة بين الإمامين مسلم والدارقطني، ص ٤٥٧.

حذيفة رضي الله عنه بتتبع الدارقطني، ولم يكلف نفسه أن ينظر في تتبع الدارقطني لأثر عمرو بن العاص رضي الله عنه في ذكر خصال الروم : «وأمنعهم من ظلم الملوك» (١)، فإن الدارقطني أعله بالانقطاع.

قال الدارقطني رحمه الله (٢) : «وأخرج مسلم عن حرملة عن ابن وهب عن أبي شريح عن عبد الكريم بن الحارث أن المستورد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**تقوم الساعة والروم أكثر الناس**». عبد الكريم لم يدرك المستورد، ولا أدركه أبوه الحارث بن زيد، والحديث مرسل»(٣).

فمال بال تتبع الدارقطني هنا لم يبرزه وكتمه؟!!

ومعلوم أن منع الظلم جاء بشريعتنا، وصفة إنكار المنكر جاءت في شريعتنا مفصلة كما سبق بيانه، فلا نأخذ صفته من فارس ولا روم، فإنكار المنكر بالمعروف، لا هرقلية، ولا كسروية.

قال ابن عمر رضي الله عنهما: «إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه»(٤).

---

(١) الطوفان ص ١٦٨، حاشية رقم (١).

(٢) بين الإمامين مسلم والدارقطني، ص ٦٢١.

(٣) انظر جواب العلامة المدخلي حفظه الله عن اعتراض الدارقطني، ص ٦٢١ – ٦٢٢.

(٤) رواه الخلال في السُّنَّة (٣٨٦/١) بإسناد صحيح.

وليته تدبر في أحوال الروم، فإنه يتبين له فساد حكم الشعب أحياناً إذا وُكِّل الأمر إليهم، فإن هرقل أراد الإسلام في أول الأمر لما تحقق من صحة دلائل نبوة نبينا محمد ﷺ ، فأخافه شعبه ومنعوه، فاختار الكفر، ولم يقل «دمي دون ديني».

وكذلك مما يحذر من ضلال حكم الشعب للشعب أيضاً ما وقع من تولية فارس لابنة كسرى، عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل، لما بلغ النبي ﷺ أن فارس ملَّكوا ابنة كسرى، قال: «**لن يفلح قوم ولَّوْا أمرهم امرأة**» (١) .

وواضح من تضعيفه لحديث حذيفة رضي الله عنه أنه يريد أنه لا يحتمل مثل هذا من الإمام لعدم قيام الدليل عليه عنده (٢) .

ومع أن حديث حذيفة صحيح، ولو قُدّر جدلاً عدم صحته، فالأحاديث الصحيحة الكثيرة التي رواها البخاري ومسلم دالة على التفريق بين الحاكم والمحكوم في المعاملة، وأن حال الحاكم ليس كسائر الناس، وهذا واضح في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها**»، قالوا: يا رسول الله ! كيف تأمر من أدرك منَّا ذلك؟

---

(١) رواه البخاري (رقم ٦٦٨٦).

(٢) الطوفان ص ٩٧.

قال: «**تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم**»[١] .

وقال سلمة بن يزيد الجعفي رضي الله عنه: يا نبي الله! أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ قال عليه الصلاة والسلام: «**اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حُملوا وعليكم ما حملتم**» [٢] .

قال الحافظ النووي رحمه الله [٣] : «هذا من معجزات النبوة، وقد وقع هذا الإخبار متكرراً ، ووجد مخبره متكرراً، وفيه الحث على السمع والطاعة، وإن كان المتولي ظالماً عسوفاً، فيعطى حقه من الطاعة ولا يخرج عليه، ولا يخلع، بل يتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه، ودفع شره، وإصلاحه».

❁ ❁ ❁

(١) رواه البخاري (رقم ٧٠٥٢)، ومسلم (رقم ٤٧٧٥).

(٢) رواه مسلم (رقم ٤٧٨٢).

(٣) شرح صحيح مسلم (٢٣٢/١٢)، ط. دار الكتب العلمية.

حديث لا طاعة لمن لم يطع الله منكر

كل عاقل يُرجح أحاديث الصحيحين على ما خالفها، وذلك لأن الشيخين اشترطا أعلى درجات الصحة، وفوق هذا وهو الأقوى إجماع الأمة على تلقي أحاديث الصحيحين بالقبول، فهو تصحيح وإجماع.

قال الحافظ ابن دقيق العيد رحمه الله [1] : «تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي محتجين به، وهذه درجة عالية لما فيه من الزيادة على الأول – ألفاظ المزكين – وهو إطباق جمهور الأمة أو كلهم على تسمية الكتابين بالصحيحين، والرجوع إلى حكم الشيخين، وهذا معنى لم يحصل لغير من خُرِّج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذُكر فيهما».

فلنبدأ أولاً بما أطبقت الأمة على تصحيحه ثم نتأمّل ما سواه في ضوء ما أجمعت الأمة على تصحيحه.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : «**من رأى من**

(١) الاقتراح، ص ٢٨٢ – ٢٨٤.

أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات فميتة جاهلية» (١) .

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله! كيف تأمر من أدرك منَّا ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم**» (٢) .

وطبعاً هذه الأحاديث لنفرة هوى العبيسان منها لم يعول عليها ولم يرفع لها رأساً!!! والتفت عنها إلى أحاديث ضعيفة ومنكرة.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله منتقداً هذا المنهج(٣): «فجمعوا الطرق والروايات الضعيفة والشاذة والمنكرة والغريبة، وعامتها موقوفات رفعها من ليس بحافظ أو من هو ضعيف لا يحتج به، أو مرسلات وصلها من لا يحتج به..، والعجب ممن يُعلِّل الأحاديث الصحيحة المخرجة في «الصحيح» بعلل لا تساوي شيئاً، إنما هي تعنت محض، ثم يحتج بمثل هذه الغرائب الشاذة المنكرة، ويزعم أنها صحيحة لا علة لها».

فقد احتج العبيسان بحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً: «ستكون عليكم أمراء يأمرونكم بما تعرفون، ويعملون ما تنكرون، فليس لأولئك عليكم طاعة» (٤) .

---

(١) رواه البخاري (رقم ٧٠٥٤)، ومسلم (رقم ١٨٤٩).

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٠٥٢)، ومسلم (رقم ١٨٤٣).

(٣) فتح الباري (٦/٤٠٦ – ٤٠٧).

(٤) الطوفان ص ٧٠.

ومخالفة هذا الحديث لأحاديث الصحيحين التي ذكرت بعضها ظاهرة، ومع هذا فقد وقع في تدليسات عظيمة، منها:

١ – قال العبيسان: «وصححه الحاكم على شرط الشيخين» [١] ، وهكذا سكت ولم يتبعه بحكم الذهبي الذي لخَّص مستدرك الحاكم، مع أن الكل يتثبت من حكم الحاكم بمطالعة حكم الذهبي لما هو معلوم من تساهل الحاكم.

وإذا عُرف السبب بطل العجب، والعجائب في هذا «الطوفان» كثيرة، قال الذهبي رحمه الله راداً على الحاكم تصحيحه [٢] : «قلت: تفرَّد به عبدالله بن واقد، وهو ضعيف».

وكذلك استدرك المناوي تصحيحه، وقال: «وبه يعلم أن رمز المصنف لحسنه غير حسن».

٢ – قال العبيسان [٣] : «وصححه الألباني في الصحيحة رقم (٥٩٠)»، وهذا تدليس آخر أشد من الأول، فإن الألباني ما ذكر تصحيحه جزماً، وإنما استخارة، ولأجل ذلك أورده في السلسلة الضعيفة، فكتم العبيسان هذا (!!)

قال العلامة الألباني رحمه الله [٤] : «ولذلك أوردتها في «السلسلة الأخرى» رقم (١٣٥٣)».

---

(١) الطوفان ص ٧٠.

(٢) تلخيص المستدرك (٣/٣٥٦).

(٣) الطوفان ص ٧٠، حاشية رقم (١).

(٤) السلسلة الصحيحة (٢/١٣٩).

وذكر العلامة الألباني للحديث في السلسلة الضعيفة هو أقعد من جهة نقد الحديث سنداً ومتناً، فإن طرقه ضعيفة وفيها اضطراب تدل على ضعفه من أصله، ومضادة الطرق بعضها لبعض فلا يصلح مثلها أن يقوي بعضها بعضاً، بل تعارضها دال على ضعفها، وقد نبَّه على ذلك العلامة الألباني رحمه الله نفسه، حيث قال في تعارض بعض طرقه [١]: «ومع ذلك، فقد اختلفوا عليه في إسناده، فمنهم من قال: «عن أبيه»، ومنهم من لم يقل، فهو علّة الحديث، والله أعلم».

كذلك احتج العبيسان بحديث ابن عباس رضي الله عنهما: قال: قال النبي ﷺ: «**سيكون أمراء تعرفون وتنكرون، فمن نابذهم نجا، ومن اعتزلهم سلم، ومن خالطهم هلك**» [٢] .

وهذا الحديث رواه الطبراني وغيره ولا يتوجه تصحيحه لمخالفته ما في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «**ستكون أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع، قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلَّوا**».

فهل يعارض ما رواه مسلم بما رواه الطبراني؟!!!

وانظر إلى جواب النبي ﷺ لما قيل له: أفلا نقاتلهم؟ وقد ذُكر له تغير أحوال الرواة، فقال عليه الصلاة والسلام: «**لا، ما صلَّوا**»، أما العبيسان فقد

---

(١) السلسلة الضعيفة (٥٢٩/٣).

(٢) الطوفان ص ٧٠.

قال والعياذ بالله: «المنابذة هنا المقاومة والتصدي للانحراف» [١] ، وهكذا لم يستطع حتى تأمله في ضوء ما في الصحيح: «**من فارق الجماعة قيد شبر فمات فميتة جاهلية**»

ومن المناسب هنا جداً أن أذكر استدلال ثلاثة أئمة من كبار أئمة الإسلام بالأحاديث الصحيحة في معاملة الولاة، وعدم شق عصا المسلمين لتغير أحوال الولاة.

سئل الأوزاعي عن تفسير حديث حذيفة رضي الله عنه حين سأل رسول الله ﷺ عن الشر الذي يكون بعد ذلك الخير، قال الأوزاعي: هي الردة التي كانت بعد وفاة رسول الله ﷺ .

وقال الأوزاعي رحمه الله: وفي مسألة حذيفة رضي الله عنه: فهل بعد ذلك الشر من خير، قال: نعم، وفيه دخن، قال الأوزاعي، فالخير: الجماعة، وفي ولاتهم من تعرف سيرته، وفيهم من تنكر سيرته، **فلم يأذن رسول الله ﷺ في قتالهم ما صلوا الصلاة** [٢] .

وقال الحسن بن الربيع: قال ابن المبارك في حديث ثوبان عن النبي ﷺ : «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم**»، يفسره حديث أم سلمة: «**لا تقتلوهم ما صلوا**» رواه مسلم [٣] .

---

(١) الطوفان ص ٧٠.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي (٦/٤٩١).

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/٤٠٥).

وقال الإمام أحمد رحمه الله في حديث ثوبان مرفوعاً: «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم**»: «ليس بصحيح، هو منكر» [١] ، وقال: «الأحاديث خلاف هذا» [٢] .

كذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «**سيكون عليكم أمراء، يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، ويُحدثون البدع**، قال ابن مسعود رضي الله عنه: فكيف أصنع؟ **قال: تسألني يا ابن أم عبد كيف تصنع؟ لا طاعة لمن عصى الله**» رواه ابن ماجة والبيهقي، فهذا مخالف لما في صحيح مسلم.

عن عبادة بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**وضرب بفخذي: كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها، قال: ما تأمر، قال: صل الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة**» [٣] .

قال النووي رحمه الله [٤] : «فيه الحث على موافقة الأمراء في غير معصية لئلا تتفرق الكلمة، وتقع الفتنة».

❁ ❁ ❁

(١) السُّنَّة للخلال (١/١٢٨).
(٢) السُّنَّة للخلال (١/١٢٧).
(٣) رواه مسلم (رقم ١٤٦٥).
(٤) شرح صحيح مسلم (٥/١٤٨).

الاستدلال
بشعر المتنبي في سب الولاة

العبيسان أقام البراهين على نفسه باتّباعه للهوى، وتنظيره لا علاقة له بالانتصار لشرع الله، وإنما غيظ امتلأ به قلبه فأراد أن يلبسه لحاء الشريعة.

العبيسان كل من يشفي غيظه من الولاة فلا يجد أدنى حرج بالاستدلال به، فأين الشرع المنزل؟!!

فالعبيسان انتقى سب المتنبي ليشفي غيظه من الولاة، وليكون لسب المتنبي قبولاً في قلوب قراء طوفانه مجّده بين يدي الاستهلال بسبه وشتمه.

فقال مزكياً المتنبي، وطبعاً وهو في سياق تنظيره عن أسباب نهضة الأمة الإسلامية [1] : «وقد أدرك هذه المشكلة الشعراء، وكان **أصدقهم تعبيراً عن واقع الشعوب** وما حل بها من جهل في الدين، وتفريط في الدنيا: أبو الطيب المتنبي».

ليتك ذكرت أن المتنبي إنما كان يسب الفاطميين وولاة الشيعة، باستثناء سيف الدولة الشيعي، فإنه كان يمدحه .

---

(١) الطوفان ص ١٨٦.

المتنبي ليس من شعراء ولا دعاة الإصلاح، وهو القائل:

والظلم من شيم النفوس فإن تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم

فمن كان هذا شأنه فأيُّ إصلاح وعدل يرجى منه؟!!

ولذلك بكَّته العلماء السابقون، قال الحافظ ابن عبدالبر: «هذه أخلاق الفسّاق، ومن لم يتأدب بأدب القرآن»[١].

المتنبي ذُكر أنه ادعى النبوة، لذلك خافه الملوك، قال ابن العماد الحنبلي رحمه الله [٢] : «وكان كافور الإخشيدي يقول لما هجاه: من ادعى النبوة أما يدعي الملك».

قال النووي رحمه الله [٣]: «قيل إنما قيل له المتنبي لأنه قال:

أنا في أمة تداركها غريب كصالح في ثمود»

وقال القاضي أبو الحسن الهاشمي [٤] : «وقد كان المتنبي لما خرج إلى كلب وأقام فيهم ادعى أنه علوي حسني، ثم ادعى بعد ذلك النبوة، ثم عاد يدعي أنه علوي، إلى أن أشهد عليه بالشام بالكذب في الدعوتين، وحبس دهراً طويلاً، وأشرف على القتل، ثم استتيب وأشهد عليه بالتوبة وأطلق».

---

(١) بهجة المجالس (١/٣٦٦).

(٢) شذرات الذهب (٣/١٤).

(٣) تهذيب الأسماء واللغات (٢/٢٨٥).

(٤) تاريخ بغداد (٤/١٠٤).

وقال ابن خالويه النحوي للمتنبي يوماً في مجلس سيف الدولة[١]: «لولا أن الآخر جاهل لما رضي أن يدعي بالمتنبي، لأن متنبي معناه كاذب، ومن رضي أن يدعى بالكذب فهو جاهل!

فقال له: أنا لست أرضى أن أدعى بهذا، وإنما يدعوني به من يريد الغض مني، ولست أقدر على الامتناع».

وقيل: إذا كُلم المتنبي في دعواه النبوة، أنكره وجحده [٢] ، وقال التنوخي عن أبيه أنه قال: فأما أنا فإني سألته بالأهواز في سنة أربع وخمسين وثلاثمائة عند اجتيازه بالأهواز إلى فارس عن معنى المتنبي، لأني أردت أن أسمع منه، هل تنبأ أم لا؟ فأجابني بجواب مغالط لي، وهو أن قال: هذا شيء كان في الحداثة أوجبته الصبوة ، فاستحييت أن أستقصي عليه، وأمسكت» [٣] .

وقال عنه الحافظ الذهبي رحمه الله [٤] : «وكان معجباً بنفسه، كثير البأو والتّيه، فمقت لذلك».

والعبيسان انتقى من شعر المتنبي ما يروي غليل غيظه على الولاة، ولا أظنه سيشفي عليله، لأن حنقه على الولاة لن ينتهي إلا إذا حصل له مراده من تداول السلطة، وأنى له ذلك!!!

---

(١) تاريخ بغداد (٤/١٠٤).

(٢) تاريخ بغداد (٤/١٠٤).

(٣) تاريخ بغداد (٤/١٠٥).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٦/٢٠١).

ومما انتقاه من شعر المتنبي [١] :

أرانب غير أنهم ملوك مفتحة عيونهم نيام

وعلى عادة العبيسان من عدم مقابلة أقوال من يستدل بهم لم يتحقق أن المتنبي هو الأرنب حقاً وصدقاً، فإنه لما عرض له فاتك بن أبي جهل ليقتله هرب، فقال له غلامه: لا يتحدث عنك بفرار، وأنت القائل:

الخيل والليل والبيداء تعرفني والطعن والضرب والقرطاس والقلم

فكّرّ راجعاً فقُتل [٢] .

حتى ثباته لقتال عدوه رياء وسمعة، فأظن العبيسان الآن عرف من الأرنب!!!

❁ ❁ ❁

(١) الطوفان ص ١٨٦.

(٢) شذرات الذهب (١٤/٣).

العلمانية الفرنسية
أفضل من دعوة الإمام
محمد بن عبدالوهاب حضارياً

كل مسلم يزن الأمور بميزان الشرع، ويكون عادلاً منصفاً وغير متبع لهواه فإنه يعرف الفرق بين المسلمين والكافرين، وإذا كتب الله له رؤية بلاد الكفر وزيارتها عرف فضل المسلمين وديارهم.

فالمسلمون على ما فص وسببه ضعف أخذهم بالكتاب والسُّنَّة الذي لو أخذوا بهما بقوة كما أمرهم الله ﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيۡنَٰكُم بِقُوَّةٖ﴾ [البقرة: ٦٣] لسبقوا الدنيا كلها كما كان في السابق، وعلى الرغم من تقصيرهم هذا فإن ديارهم وأحوالهم خير من ديار الكفر من كل جهة، إلا ما سبقونا به من الصناعة.

فالتوحيد لا يقوم له الشرك، والأذان الذي نسمعه كل يوم خمس مرات وإقام الصلاة وسائر شعائر الإسلام، وصلاح الناس وديانتهم وتقواهم وعاداتهم الجميلة، ومكارم أخلاقهم، لا تمكن مقارنتها بعلمانية الغرب، ومجرد مقارنتها بالغرب هضم لقدر المسلمين:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

وهذا ما يعرفه كل مسلم سوي الخلقة والفطرة، أما مفاضلة ومقارنة العبيسان العلمانية الفرنسية الكافرة بدعوة الإمام محمد ابن عبدالوهاب وإدعاءه أن العلمانية الفرنسية الكافرة أكثر أثراً سياسياً وفكرياً وحضارياً واجتماعياً، فتلك مصيبة كبرى لا تصدر إلا من مفتون بالغرب، أو من لا يعرف ماذا يكتب، غرضه فقط سبك الألفاظ وصياغتها على وجه تجذب القاريء دون تحقق من معنى ما كتب.

يقول العبيسان[1]: «قامت دولة الإمام محمد بن عبدالوهاب – في آخر هذه المرحلة – ونجحت نجاحاً كبيراً في إصلاح عقائد المسلمين وتجديد معالم الدين، إلا أنها **فشلت** في العودة إلى ما كان عليه الخلفاء الراشدون في باب الإمامة وسياسة الأمة، حيث التزمت بالخطاب السياسي المؤول – كما جاء في كتب الأحكام السلطانية – التزاماً منها بالمذهب الحنبلي – فجاءت على نمط الدولة الأموية أو العباسية».

ما فشلت دعوة الإمام ابن عبدالوهاب رحمه الله، دعوتك وتنظيرك وهرطقتك هي الفاشلة.

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «وقولك: دولة الإمام محمد بن عبدالوهاب، اتهام للشيخ بأنه يريد الحكم، وهو إنما يريد تجديد الدين والحكم لأهله. لكن طلب منهم النصرة له ليقوم بمهمته، فكان له ما أراد والحمد لله، نتيجة لنصحه وإخلاصه».

ثم يقول العبيسان مقارناً دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله

---

(١) الطوفان ص ١٨٩.

بالثورة الفرنسية العلمانية [١] : « لو قامت هذه الحركة الإصلاحية – دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب – بتجديد الخطاب السياسي...» إلى أن قال [٢] : «والاقتباس من الأمم الأخرى ما فيه صلاح شؤونها كما فعل عمر رضي الله عنه: لكان قيام هذه الحركة هو بداية عصر النهضة الإسلامية الجديدة، ولكانت نهضة شمولية لجميع مجالات الحياة، غير أن ذلك لم يحدث، **فلم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان لمثيلاتها من الحركات الاجتماعية الكبرى في العالم في تلك الفترة كالثورة الفرنسية في أوروبا**».

دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله لم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان لمثيلاتها من الحركات الاجتماعية الكبرى في العالم في تلك الفترة كالثورة الفرنسية في أوروبا!!!

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «هذا نكران للواقع فأول ما بدأ به الشيخ دعوة الولاة، فاتصل بالأمير محمد بن سعود ودعاه، فاستجاب له وأعانه على مهمته، وقامت دولة التوحيد على يد الإمامين: محمد بن عبدالوهاب، ومحمد بن سعود رحمهما الله».

نحن لا نريد لديارنا ودعوتنا ما للعلمانية الفرنسية من أثر سياسي وفكري وحضاري واجتماعي ، وهل دخل علينا النقص إلا من هذا؟!!

قال النبي ﷺ : «**لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى إذا**

---

(١) الطوفان ص ٩٠.

(٢) الطوفان ص ٩٠.

دخلوا جحر ضب دخلتموه». متفق عليه.

أتدري ما «الحركة الاجتماعية» للثورة الفرنسية والأوروبية؟!! هي العلمانية، والإباحية، والاختلاط، والربا، والقمار، وفصل الدين عن الشؤون الاجتماعية، ونواحي الحياة،.....، يعني «الحرية» التي هي خروج عن نور الوحي إلى داعي الهوى.

هذه الحرية أو الطوفان!!!

هذا الطوفان والطوفان!!!

وش الفكر الحضاري والأثر السياسي؟!!

الشورى خير من الديمقراطية.

التدين بتعاليم الإسلام في نواحي الحياة كلها الذي قامت عليه دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله وفق قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ – ١٦٣] ، كما أنه هو مقتضى الشرع فهو أفضل أثراً سياسياً وحضارياً وفكرياً من الحركات الاجتماعية الأوروبية.

❁ ❁ ❁

الشناعة على المذهب الحنبلي

يقول العبيسان معللاً فشل دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في العودة إلى ما كان عليه الخلفاء الراشدون في باب الإمامة والسياسة بحسب زعمه[١]: «حيث التزمت بالخطاب السياسي المؤول كما جاء في كتب الأحكام السلطانية – التزاماً منها بالمذهب الحنبلي – فجاءت على نمط الدولة الأموية أو العباسية».

أولاً: أنت كما لم يعجبك مذهب أحمد بن حنبل رحمه الله والأحكام السلطانية الحنبلية، كذلك لم تعجبك الأحكام السلطانية للماوردي لمجرد أنه نقل إجماع العلماء على شرعية ولاية العهد، مع أنه نقله سائر العلماء من قبل ومن بعد، بل لا يعجبك إلا نفسك، فمئات من علماء المسلمين نسفتهم نسفاً، وحملت عليهم، وحذّرت من قراءة كتبهم، حيث قلت[٢]: «لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم مع كون القرآن ما زال غضاً طرياً كما نزل، إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم **مئات** العلماء وشروحهم وتأويلهم».

مذهب الإمام أحمد رحمه الله من أجلّ المذاهب، وأحمد ابن حنبل

---

(١) الطوفان ص ١٨٩.

(٢) الطوفان ص ٩.

تلميذ الشافعي كما أنه أفاده في علم الحديث وغيره، والشافعي تلميذ مالك، وهكذا الأئمة المشهورون بتحري الحق نحبهم ونوقرهم، وأحمد بن حنبل رحمه الله تحرى الحق غايته، ومذهبه من أنقى المذاهب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وهو يتحدث عن المفاضلة بين التابعين الذين أخذوا العلم عن الصحابة، وأخذ أحمد الراجح من علم التابعين[(١)]: «سعيد بن المسيب أفقه الناس في البيوع، كما كان يقال: عطاء أفقه الناس في المناسك، وإبراهيم أفقههم في الصلاة، والحسن أجمع لذلك كله. ولهذا وافق أحمد كلَّ واحد من التابعين في أغلب ما فُضِّل فيه لمن استقرأ ذلك في أجوبته».

فالإمام أحمد بن حنبل أخذ مذهبه مما صح من كل المذاهب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[(٢)]: «وكذلك الإمام أحمد رحمه الله وإن كان أجداده بصريين فإنه تفقه على طريقة أهل الحديث غير متقيد بالبصريين، ولا غيرهم».

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «لكنهم لا يعجبون العبيسان لأنهم ليسوا على رأيه الثوري».

❁ ❁ ❁

(١) القواعد النورانية (٢/٣٢٠)، ط. مكتبة الرشد، باختصار يسير جداً.

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/٣٦٢).

جمال الدين الأفغاني ليس مجدداً

امتدح العبيسان جمال الدين الأفغاني في «طوفانه»، وهناك نوع تشابه ما بين جمال الدين الأفغاني والعبيسان، فالأفغاني يثني على حركات التحرر والثورات الأوروبية، وكذلك العبيسان.

قال العبيسان[١]: «وقد كان سبب خوض أوروبا وتطورها وخروجها مما هي فيه هو الحركات الثورية التي تصدت لطغيان السلطة حتى استقام أمرهم في شؤونهم الدنيوية، وكذا كل من سار على هذا الطريق في مقاومة طغيان السلطة، وتحرير الشعوب من الاستبداد والظلم حصل لهم من التطور وصلاح الأحوال وظهور العدل فيما بينهم والتناصف، ما لم يقع مثله عند الشعوب الأخرى».

وفي المقابل يقول جمال الدين الأفغاني: «إنه لا بد للمسلمين من حركة تجديد ديني، لأننا إذا نظرنا إلى النهضة الأوروبية، وجدنا من أهم أسبابها حركة الإصلاح الديني البروتستنتي منذ عصر لوثر»[٢].

---

(١) الطوفان ص ١٦٧.

(٢) الرد على الدهريين ص ٩.

فهذا التشابه يوجب علينا محاذرة ثناء العبيسان على الثورات الأوروبية، لاسيما أن كثيراً منها وراءها دعم يهودي، كان هدفه تخليص الفئة اليهودية المضطهدة بسبب جشعها وتكالبها على الدنيا، وقراءة بروتوكولات صهيون عون على فهم هذا[١].

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «نسب جمال الدين الأفغاني إلى الماسونية».

وكذلك نُسب إلى عقيدة وحدة الوجود وتقريرها خلال شرحه لكتاب الزوراء للدواني في التصوف[٢].

ونسبه إلى ذلك علامة مصر محمد رشيد رضا رحمه الله حيث قال[٣]: «مذهب فلاسفة الإفرنج في الوجود قريب جداً من مذهب الصوفية القائلين بالوحدة، وكان السيد – يعني جمال الدين الأفغاني – يميل إلى هذا المذهب كما أشار إليه الأستاذ الإمام في ترجمته».

وتكلم عن اعتقاد الأفغاني في وحدة الوجود أبو رية – المبتدع الذي قمع ضلاله المعلمي – ، فقال[٤]: «ويروى عن السيد أنه كان يحاول أن يحل مسألة الأقانيم الثلاثة عند المسيحيين أعني (الأب، والابن، وروح القدس) بنظرية وحدة الوجود، بمعنى أن الثلاثة هي بمثابة ثلاثة مظاهر لحقيقة

(١) دعوة جمال الدين الأفغاني في الميزان ص ١٦٤.
(٢) دعوة جمال الدين الأفغاني في الميزان ص ٣٤٣.
(٣) تاريخ الأستاذ الإمام (٧٩/١).
(٤) جمال الدين – أبو رية – ص ٥٦.

واحدة، كما كان سقراط يقول: (إن الخير والحق والجمال، ثلاثة مظاهر للحقيقة)، ومن هذا يظهر أن السيد كان يحاول أن تتسع الوحدة بين المسلمين والمسيحيين الأمتين اللتين كان بينهما عطف وصلة، وتعاون عريق منذ فجر».

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «هذا فكر جمال الدين الأفغاني الذي يمدحه العبيسان».

أما نحن فنقول: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] ، ونقول: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ [الإخلاص: ١ – ٤] .

وتعاملنا مع غير المسلمين تعامل دنيوي محض كما تعامل النبي ﷺ مع اليهود بالمدينة، والنصارى بنجران، نحفظ لأهل الذمة ذمتهم وحقوقهم، ونتبرأ من دينهم ونؤدي حق الله الخالص في التوحيد ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣].

❁ ❁ ❁

أصول الاستدلال عند العبيسان خطيرة جداً فقد جنح به هواه بعيداً عن أدلة الكتاب والسنة والإجماع إلى اعتقاد أن فقه الخروج على الولاة يستوي فيه الكفار والمسلمون.

وهذا من عجائب استدلالاته، إلا أن يقصد أن الهوى هو الجامع بين الكفار والخوارج، وأن البدع بريد الكفر، لكن في الحقيقة لا يتأتى هذا الاعتذار لأنه امتدح الخروج من الجانبين، وقال بنفي الفارق.

قال العبيسان وهو يرد إجماع أهل السُّنَّة في التحذير من شرور الخروج على الولاة، ومبرهناً على ثمراته بما وقع للكفار من انقلابات[1]: «وحوادث التاريخ كثيرة جداً، بل هذا تاريخ شعوب العالم كله يؤكد عدم صحة هذه النظرية، وهذه سنن اجتماعية **لا فرق فيها بين المسلمين وغيرهم**، وقد كان سبب نهوض أوروبا وتطورها وخروجها مما هي فيه هو الحركات الثورية التي تصدت لطغيان السلطة حتى استقام لهم أمرهم في شؤونهم الدنيوية».

فاستدلال العبيسان بانقلابات الكفار، ودعواه العجيبة الغريبة أن لا فرق بين الكفار والمسلمين في فقه الانقلابات دعوى من أفراد المنهج القطبي، ذكّرنا بسلمان العودة في استدلاله كذلك بخروج الكفار في أوروبا، تشابهت

(١) الطوفان ص ١٦٧.

قلوبهم!!!

وكأنه ليس لنا دين، وليس عندنا وحي من الله حتى يخرج علينا العبيسان يريدنا أن نصنع كما يصنع الكفار!!!

نبينا ﷺ قيل له عن الولاة: أفلا ننابذهم بالسيف؟ قال: لا، ما صلوا.

إذاً ، كيف لا فرق بين المسلم والكافر في فقه الخروج؟!!

أما الراسخون في العلم من الصحابة فحذرونا من فقه الكفار القياصرة في الانقلابات، ومن سلوك طريقهم في معاملة الولاة.

قال ابن عمر رضي الله عنهما[1] : «إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه».

ليت العبيسان أرشد الأمة الإسلامية للاستفادة من علوم الغرب في أمور الدنيا: كالطب، والهندسة، وعلوم التكنولوجيا، أما معاملة الولاة!! والاستدلال بنفي الفارق، فهذا أعجب العجاب في قياسات «الطوفان»!!!

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله: «وتشبيه الإسلام بحالة النصارى في سيطرة الكنيسة الضالة عليهم تشبيه أبعد في الضلال والتلبيس».

❁ ❁ ❁

(١) رواه الخلال في السُّنَّة (٣٨٦/١)، بإسناد صحيح.

يقرر الكلام الذي يعيبه

عجيب شأن العبيسان في كتابه «الحرية أو الطوفان» فإن غالب مادته تقرير للدعوة للخروج على الولاة واستخفاف بمن يدعو إلى إصلاح الرعية والنصح للولاة برفق والصبر، ثم نراه يقرر عين ما نقوله، فكأنه لأنه هو قاله صار صواباً.

يقول د. حاكم العبيسان[1] : «فقد شاع مفهوم أنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه بين العامة والخاصة، فأدى ذلك إلى شيوع روح اليأس من الإصلاح، والخوف من المستقبل، والركون إلى الحاضر، وعدم الرغبة في التغيير كما حثَّ على ذلك القرآن في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] ، حيث أخبر أن التغيير يبدأ من نفس الإنسان إلى الأحسن أو إلى الأسوأ، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]».

فالتغيير يبدأ من صلاح الرعية كلام حسن جداً، لماذا تعيبه على غيرك، وتسميه نظرية الحسن البصري، وتراه منهج تبرير الواقع، وتأويل الأدلة

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٧٣.

للولاة، وشرع مؤول.

وهذا حقيقة يدلك على أن المؤلف د. حاكم أحياناً يكتب دون تلمح لمعاني ما يكتب، والأعجب أن يقع كل هذا التناقض في مصنف واحد، وليس بين مصنف وآخر، الذي ربما يعتذر له بتغير قناعاته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مبيناً أحوال هذا الصنف[1]: «تجده يذم القول وقائله بعبارة، ويقرأ كتب التفسير والفقه وشروح الحديث وفيها تلك المقالات التي كان يذمها، فيقبلها من أشخاص أُخر ويحسّن الظن بهم، وقد ذكروها بعبارة أخرى، أو في ضمن تفسير آية أو حديث أو غير ذلك.

وهذا مما يوجد كثيراً، والسالم من سلّمه الله، حتى إن كثيراً من هؤلاء يُعظّم أئمة، ويذمّ أقوالاً قد يلعن قائلها.

وها هنا أمر خفي ينبغي التفطن له، وهو أن كثيراً من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحاً ويكون مجتهداً فيه، مأجوراً على اجتهاده فيه، موضوعاً عنه خطؤه فيه، ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة ، لأنه قد لا ينتصر لهذا القول، إلا لكون متبوعه قد قاله، بحيث إنه لو قاله غيره من أئمة الدين لمّا قبله، ولا انتصر له، ولا والى من وافقه، ولا عادى من خالفه، وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحقِّ بمنزلة متبوعه، وليس كذلك، فإن

(١) منهاج السُّنَّة (٥/٢٨٠ – ٢٨١).

متبوعه إنما كان قصده الانتصار للحق، وإن أخطأ في اجتهاده، وأمّا هذا التّابع، فقد شاب انتصاره لما يظنّه الحقّ إرادة علو متبوعه وظهور كلمته، وأن لا يُنسب إلى الخطأ، وهذه دسيسة تقدح في قصد الانتصار للحق، فإنه فهم عظيم، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم».

❁ ❁ ❁

كان واجبك أن تدعو الأمة إلى تجريد التوحيد لله فهو أساس نهضتها وصلاحها.

أمتنا تطوف بالقبور، وتسأل الموتى قضاء حاجاتها، أنى لها أن ينصرها الله؟!!

ما كان أحوج الأمة إلى من يعتني بتعليمها عقيدتها ليحفظ لها رأس مالها، ليكون ذلك سبب صلاحها وأصل قوتها.

هذا هو آكد أنواع جهاد المرحلة، قال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله[1]: «الجهاد نوعان: جهاد يقصد به صلاح المسلمين، وإصلاحهم في عقائدهم وأخلاقهم، وجميع شؤونهم الدينية والدنيوية، وفي تربيتهم العلمية والعملية، وهذا النوع هو أصل الجهاد وقوامه، وعليه يتأسس النوع الثاني، وهو جهاد يقصد به دفع المعتدين على الإسلام والمسلمين، من الكفار والمنافقين والملحدين، وجميع أعداء الدين ومقاومتهم».

فتفطن لأصل الدين، وبه ابدأ التجديد والإصلاح، وهذا ما فعله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فإنه لما نزل التتر بالشام أول مرة ما قاتلهم،

(١) وجوب التعاون بين المسلمين (ص ٧ – ٨).

لأن أسباب النصر غير متحققة بمن يلوذ بالقبور، فدعى قومه لإصلاح التوحيد، فلما تغير الحال، قاتلهم وأظهره الله عليهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [1] : «ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل الدين إلا تفطن؛ وقال: هذا أصل دين الإسلام، وكان بعض الأكابر من الشيوخ العارفين من أصحابنا يقول: هذا أعظم ما بينته لنا لعلمه بأن هذا أصل الدين.

وكان هذا وأمثاله في ناحية أخرى يدعون الأموات ويسألونهم ويستجيرون بهم ويتضرعون إليهم، وربما كان ما يفعلونه بالأموات أعظم، لأنهم إنما يقصدون الميت في ضرورة نزلت بهم فيدعونه دعاء المضطر، راجين قضاء حاجاتهم بدعائه أو الدعاء به أو عند قبره، بخلاف عبادتهم لله ودعائهم إياه، فإنهم يفعلونه في كثير من الأوقات على وجه العادة والتكلف، حتى إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم، وقال بعض الشعراء:

يا خائفين من التتر لوذوا بقبر أبي عمر

أو قال:

عوذوا بقبر أبي عمر ينجيكم من الضرر

---

(١) الرد على البكري (٢/٦٣٠ – ٦٣٣).

فقلت لهم : هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهزموا، كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أُحُد، فإنه كان قد قضى أن العسكر ينكسر لأسباب اقتضت ذلك ولحكمة كانت لله – عزَّ وجل – في ذلك، ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا **في تلك المرة لعدم القتال الشرعي، الذي أمر الله به ورسوله، ولما يحصل في ذلك من الشر والفساد وانتفاء النصرة المطلوبة في القتال، فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة، لمن عرف هذا وهذا،** وإن كان كثير من المقاتلين الذين اعتقدوا هذا قتالاً شرعياً أُجروا على نياتهم.

فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين لله والاستغاثة به، وأنهم لا يستغيثون إلا إياه، لا يستغيثون بملك مقرب ولا نبي مرسل، كما قال تعالى يوم بدر: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

ورُوي أن رسول الله ﷺ كان يوم بدر يقول: «**يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث**»، وفي لفظ: «**أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ولا إلى أحد من خلقك**».

فلما أصلح الناس أمورهم وصدقوا في الاستغاثة بربهم نصرهم على عدوهم نصراً عزيزاً، لم يتقدَّم نظيره، ولم تهزم التتار مثل هذه الهزيمة قبل ذلك أصلاً، لما صح من تحقيق توحيده وطاعة رسوله ما لم يكن قبل ذلك، فإن الله ينصر رسله والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد».

كان واجبك أن تدعو الناس إلى تجريد التوكل على الله كما فعل العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله، وهو الذي عايش ظروفنا، وعلم وجوه الخلل في أمتنا، فقال[1] : «المشكلة الأولى: هي ضعف المسلمين في أقطار الدنيا في العَدد والعُدد عن مقاومة الكفار، وقد هدى القرآن العظيم إلى حل هذه المشكلة بأقوم الطرق وأعدلها: فبيّن أن علاج الضعف عن مقاومة الكفار إنما هو بصدق التوجه إلى الله تعالى، وقوة الإيمان به والتوكل عليه، لأن الله قوي عزيز، قاهر لكل شيء، فمن كان من حزبه على الحقيقة لا يمكن أن يغلبه الكفار، ولو بلغوا من القوة ما بلغوا.

فمن الأدلة المبينة لذلك أن الكفار لما ضربوا على المسلمين ذلك الحصار العسكري العظيم في غزوة الأحزاب المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ١٠ - ١١] ، كان علاج ذلك هو ما ذكرنا، فانظر شدة هذا الحصار العسكري وقوة أثره في المسلمين، مع أن جميع أهل الأرض في ذلك الوقت مقاطعوهم سياسة واقتصاداً.

فإذا عرفت ذلك فاعلم أن العلاج الذي قابلوا به هذا الأمر العظيم وحلوا به هذه المشكلة العظمى هو ما بيَّنه جلَّ وعلا في سورة الأحزاب

(١) أضواء البيان (٣/٤١٢ – ٤١٤)، باختصار يسير.

بقولـــه: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

فهذا الإيمان الكامل، وهذا التسليم العظيم لله جلَّ وعلا، ثقةً به وتوكّلاً عليه هو سبب حل هذه المشكلة العظمى.

وقد صرَّح نتيجة هذا العلاج بقوله تعالى: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥] ».

إلى أن قال رحمه الله: «ولما علم جل وعلا من أهل بيعة الرضوان الإخلاص الكامل، ونوَّه عن إخلاصهم بالاسم المبهم الذي هو الموصول في قوله: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح: ١٨] ، أي من الإيمان والإخلاص، كان من نتائج ذلك ما ذكره الله جل وعلا في قوله: ﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا﴾ [الفتح: ٢١]، فصرَّح جل وعلا في هذه الآية بأنهم لم يقدروا عليها، وأن الله جل وعلا أحاط بها فأقدرهم عليها، وذلك من نتائج قوة إيمانهم وشدة إخلاصهم.

فدلّت الآية على أن الإخلاص لله وقوة الإيمان به، هو السبب لقدرة الضعيف على القوي وغلبته له: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً

﴿كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩] ، وقوله تعالى في هذه الآية: ﴿لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا ۚ﴾ [الفتح: ٢١] فعل في سياق النفي، والفعل في سياق النفي من صيغ العموم.

فقوله: ﴿لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا﴾ في معنى لا قدرة لكم عليها، وهذا يعم سلب جميع أنواع القدرة، لأن النكرة في سياق النفي تدل على عموم السلب وشموله لجميع الأفراد الداخلة تحت العموم، كما هو معروف في محله.

وبهذا تعلم أن جميع أنواع القدرة عليها مسلوب عنها، ولكن الله جلَّ وعلا أحاط بها فأقدرهم عليها، لما علم من الإيمان والإخلاص في قلوبهم: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٣] » .

كان واجبك أن تحذر الأمة الإسلامية من الغدر وقتل النساء والصبيان وغير المقاتلة من المدنيين، وأن تأخذ العظة مما جلبه الغدر من جنايات عظيمة على الإسلام، وأوجب تسلط الأعداء، فالذي يعرف ما بينه وبين الله لا يغدر، لأنه يعرف أن النصر لمن اتّقاه.

عن عبدالله بن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم**»[1] ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «ما نقض قوم العهد إلا أديل عليهم العدو»[2] .

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (١٢٦/٢)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) ذكره مالك بلاغاً (٤٤٩/٢)، وعزاه ابن حجر في بذل الماعون، ص ٢١١ للطبراني.

وقد ذكر ابن الأثير في حوادث سنة ٦١٧هـ كيفية وسبب ظهور التتر المغرّبة على ديار المسلمين، فقد ذكر أن خوارزم شاه كان قد استولى على البلاد (نواحي بخارى، وسمرقند، وما جاورها)، وقتل ملوك المسلمين، وأفناهم، وبقي هو وحده سلطان البلاد جميعاً.

قال ابن الأثير رحمه الله[١] : «وكان السبب في ظهورهم أن ملكهم، ويُسمى بـ «جنكزخان»، المعروف بتموجين، كان قد فارق بلاده وسار إلى نواحي تركستان، وسيّر جماعة من التجار والأتراك، ومعهم شيء كثير من النُّقرة والقُنْدُر وغيرهما، إلى بلاد ما وراء النهر بسمرقند، وبخارى، ليشتروا له ثياباً للكسوة، فوصلوا إلى مدينة من بلاد الترك تُسمى أوترار، وهي آخر ولاية خوارزم شاه، وكان له نائب هناك.

فلما ورد عليه هذه الطائفة من التتر أرسل إلى خوارزم شاه يُعلمه بوصولهم ويذكر له ما معهم من الأموال، فبعث إليه خوارزم شاه يأمره بقتلهم وأخذ ما معهم من الأموال وإنفاذه إليه، فقتلهم وسيّر ما معهم، كان شيئاً كثيراً، فلما وصل إلى خوارزم شاه فرّقه على تجار بخارى، وسمرقند، وأخذ ثمنه منهم».

ثم قال[٢]: «فبينما هم كذلك إذ ورد رسول من هذا اللعين جنكزخان

(١) الكامل في التاريخ (٣٧٠/١٢)، ط. دار صادر – السادسة، ١٤١٥هـ.
(٢) الكامل في التاريخ (٣٦٣/١٢).

معه جماعة يتهدّد خوارزم شاه، ويقول: تقتلون أصحابي وتجاري وتأخذون مالي منهم!

استعدوا للحرب فإني واصل إليكم بجمع لا قبل له».

وقال[1]: «وأرسل الرسالة المذكورة إلى خوارزم شاه، فلما سمعها خوارزم شاه أمر بقتل رسوله فقُتل، وأمر بحلق لحى الجماعة الذين كانوا معه، وأعادهم إلى صاحبهم جنكزخان يخبرونه بما فعل بالرسول».

وهكذا خرج التتر من أطراف الصين وقصدوا تركستان، ثم منها إلى بلاد ما وراء النهر، مثل سمرقند وبخارى وغيرهما، فيملكونها، ثم تعبر طائفة منهم إلى خراسان ، فيفرغون منها مُلكاً وتخريباً، وقتلاً ونهباً، ثم يتجاوزونها إلى الرَّي، وهمذان، وبلد الجبل وما فيه من البلاد، إلى حد العراق، ثم أذربيجان وأرآانية، يخربونها، ويقتلون أكثر أهلها، ولم ينج إلا الشريد النادر في أقل من سنة.

ولما فرغوا من أذربيجان وأرآانية ساروا إلى دعْبند شروان فملكوا مدنه، ثم قصدوا بلاد قنجاق، ومضى طائفة أخرى غير هذه الطائفة إلى غزنة وأعمالها، وما يجاورها من بلاد الهند وسجستان وكرمان».

كان واجبك أن تدعو إلى تجريد المتابعة للنبي ﷺ لا الترخيص للبدع

---

(١) الكامل في التاريخ (١٢/٣٦٣ – ٣٦٤).

بتعدد آرائها وحفظ كيانها في شكل أحزاب.

قال الإمام مالك رحمه الله: «لن يصلح أمر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها».

وقال النبي ﷺ [١]: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ**» .

قال العلامة عبدالرحمن المعلمي رحمه الله [٢]: «**فإن الأمة قد اتبعت سنن من قبلها كما تواترت بذلك الأخبار عن النبي ﷺ، ومن ذلك بل من أعظمه أنها فرقت دينها وكانت شيعاً، وقد تواترت الأخبار أيضاً بأنه لا تزال طائفة قائمة على الحق، فعلى أهل العلم أن يبدأ كل منهم بنفسه فيسعى في تثبيتها على الصراط، وإفرادها عن اتباع الهوى، ثم يبحث عن إخوانه، ويتعاون معهم على الرجوع بالمسلمين إلى سبيل الله، ونبذ الأهواء التي فرقوا لأجلها دينهم وكانوا شيعاً**».

لقد أبعد العبيسان كثيراً بتنظيره عن طريق الإصلاح!!

ولعلك تعتبر من تاريخ الأمة الإسلامية كيف كانت البدع سبباً في تسلط الكفار على ديار المسلمين، قال ابن دقيق العيد رحمه الله [٣]: «إنما استولت

---

(١) رواه أحمد (١٢٦/٤)، وأبو داود (رقم ٤٦٠٧)، وصححه ابن حجر في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب (١٣٧/١)، وحسنه ابن القيم في إعلام الموقعين ص ٨٥٦، وصححه الشاطبي في الاعتصام (١١٤/٢).

(٢) التنكيل (٤٠٤/٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٤٥/٢ – ٢٤٦).

التتر على بلاد المشرق لظهور الفلسفة فيهم، وضعف الشريعة».

أما أن تأتي وتدعو الناس إلى إقرار الفرقة والبدع فذلك والله أسباب هلاك الأمة وليس من أسباب فلاحها!!!

النبي ﷺ قال: «**لا تختلفوا فتختلف قلوبكم**».

الفرقة تتنافر معها القلوب، وأنى لقلوب متنافرة أن تأتلف وتتناصر لدحر عدو؟!

فالقلوب المتنافرة يقتل بعضها بعضاً، والعياذ بالله، كما حصل في لبنان!!!

فما تدعو إليه من الفرقة وتعدد الآراء لن تجني منه الأمة الإسلامية إلا الشرور، والفرقة توقع في الهرج والمرج، واجبك أن تدعو كما أمرك الله ﴿ **وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ** ﴾ [آل عمران: ١٠٣] ، نعم نعتصم بحبل الله، لا بحبل البدع والأهواء والضلالات، وتأمَّل الآية جيداً، كيف حذَّر الله من الفرقة ﴿**وَلَا تَفَرَّقُواْ** ﴾ ، واقرأ تمام الآيات بعدها: ﴿ **يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ** ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

وقد ذكر المفسرون أنه تسود وجوه أهل البدع يوم القيامة ولهم حظ من ذلك كذلك في الدنيا، كل ذلك تحذيراً من البدع، الذي لن يصلح عليه شأن الأمة أبداً.

كان واجبك أن تدعو الناس إلى التوبة من الذنوب، قال ابن القيم رحمه الله[1] : «قوله سبحانه: ﴿**ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ**

(١) إغاثة اللهفان (١/١٩٥ – ١٩٦).

نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٤١]، فالآية على عمومها وظاهرها، وإنما المؤمنون يصدر منهم من المعصية والمخالفة التي تضادُّ الإيمان ما يصير به للكافرين عليهم سبيل، بحسب تلك المخالفة، فهم الذين تسببوا إلى جعل السبيل عليهم، كما تسبّبوا إليه يوم أُحُد بمعصية الرسول ومخالفته».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[1] : «فلما ظهر النفاق والبدع والفجور المخالف لدين الرسول ﷺ سلطت عليهم الأعداء فخرجت الروم النصارى إلى الشام والجزيرة مرة بعد مرة، وأخذوا الثغور الشامية شيئاً بعد شيء، إلى أن أخذوا بيت المقدس في أواخر المائة الرابعة.

وبعد هذا بمدة حاصروا دمشق، وكان أهل الشام بأسوأ حال بين الكفار النصارى والمنافقين الملاحدة، إلى أن تولى نور الدين الشهيد، وقام بما قام به من أمر الإسلام وإظهاره، والجهاد لأعدائه».

فتأمّل يا العبيسان كلام ابن تيمية هذا حق التأمُّل، فلعله يكون سبباً في إيقاظك من الشر العظيم الذي تدعو إليه وهو أن يكون للمنافقين والمبتدعة حزب وراية وغاية وحرية كلمة!!!

كان واجبك أن تدعو إلى توقير العلماء خصوصاً علماء السلف، عوضاً عن سبّهم ودعوة الناس إلى الالتفات عن علومهم ومصنفاتهم.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٧٨/٣).

ماذا تجني الأمة الإسلامية من طعنك في أئمة الإسلام الذين أجمعت الأمة الإسلامية على هدايتهم ودرايتهم؟!!

أفعاقل يرى الإصلاح والحرية في الطعن في الإمام أحمد ابن حنبل، والحسن البصري، وابن القيم، رحمهم الله، وسائر أئمة الإسلام الأعلام!!!

لن تجني الأمة إلا الشر، وليتك نقدتهم نقداً علمياً، ولكنك طعنت في نياتهم واتهمتهم بتبرير الواقع.

يا قرة عين أهل البدع بطعونك في أئمة الإسلام!!!

لقد ثلمت في الإسلام ثلماً لا يجبر إلا بالتوبة مما خطه قلمك، والبراءة مما صدر منك من سب أئمة الإسلام.

فحداديتك فوق حدادية محمود الحداد بأضعاف كثيرة!!!

لن تجني أجيال الأمة الإسلامية بطعونك إلا سوء الظن بمن هم فوق التهمة كالحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم، رحمهم الله.

قال ابن الشيخ الحزاميين رحمه الله محذراً من الإصغاء إلى طعون أهل البدع والشر في شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ومبيناً مفاسد ذلك[1]: «فمنها تخذيل الطلبة، وهم مضطرون إلى محبة شيخهم ليأخذوا عنه، فمتى تغيرت قلوبهم عليه ورأوا فيه نقصاً حُرموا فوائده الظاهرة والباطنة، وخيف

(١) التذكرة والاعتبار والانتصار للأبرار، ص ٥٠.

عليهم المقت من الله أولاً، ثم من الشيخ ثانياً.

المفسدة الثانية: إذا شعر أهل البدع الذين نحن وشيخنا قائمون الليل والنهار بالجهاد والتوجُّه في وجوههم لنصرة الحق: أن في أصحابنا من ثلب رئيس القوم بمثل هذا، فإنهم يتطرقون بذلك إلى الاشتفاء من أهل الحق ويجعلونه حجة لهم.

المفسدة الثالثة: تعديد المثالب في مقابلة ما يستغرقها ويزيد عليها بأضعاف كثيرة من المناقب، فإن ذلك ظلم وجهل».

الخاتمة

بعد هذه الجولة مع «الحرية أو الطوفان» يتبين واضحاً جلياً حاجة العبيسان إلى مشاورة العلماء في تنظيره الذي اخترعه للحريات في اصطلاحه، وتعدد الأحزاب والفرق ومن جملتها فرق الخوارج والمنافقين.

وكذلك تبين للقارئ ركام التناقض الكثير الشديد الذي وقع فيه العبيسان في تقريراته واختياراته، وإتباعه للمتشابه، وتقديمه الأحاديث المنكرة على أحاديث الصحيحين، وطعونه الخبيثة في أئمة السلف كالحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم، وغيرهم.

كما أنه مارس التدليس والكذب على أجلة العلماء كالإمام الألباني رحمه الله، ناهيك عن تمجيده للثورة الإيرانية وتزكيتها ووصفها بـ «العدل»، فما أحراه بالرجوع عن هذا التنظير الذي سيدمر عقيدة الأمة وجماعتها وسيمزقها شر ممزق.

وما أحرى شبابنا بتقديم الأكابر الأئمة الربانيين كابن باز، وابن عثيمين والألباني، والفوزان، واللحيدان، رحم الله ميّتهم وحفظ أحياءهم ، فالأمر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «من كان أكثر صواباً وأقوم قيلاً كان أحق بأن يُقدم على من دونه تنزيلاً وتفضيلاً».

والحمد لله رب العالمين.

مقدمة الطبعة الرابعة	٧
مقدمة الطبعة الثالثة	٩
مقدمة الطبعة الثانية	١٠
المقدمة	١٣
كيف يفهم العبيسان	١٧
أئمة طهران عدول وولاتنا يجب خلعهم	٢٠
استهزاء العبيسان بالسُّـنَّـة	٢٢
الحاكم ظل الله في الأرض وليس وكيلاً عـن العبيسان	٢٥
استهزاء العبيسان بابن عمر رضي الله عنهما	٢٩
استهزاء العبيسان بمعاوية رضي الله عنه	٣١
استهزاء العبيسان بالحسن البصري	٣٦
لمز الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله	٤١
الشناعة والاستهزاء بابن القيم	٤٧
الخروج ضد عمر بن عبدالعزيز	٥٠
إمام كل ناحية وتناقض العبيسان	٥٥

قياس فاسد وجهل مركب	٥٩
حريته وتعدديته فتنة وطوفان	٦٥
خروج وفتنة إلى ما لا نهاية	٧٠
تناقض في إمامة الفاسق	٧٣
تزكية فتن ندم عليها أهلها	٧٧
صياغة الشريعة صياغة ديمقراطية	٨٢
ولاية العهد سنة نبوية بالإجماع لا بدعة قيصرية ولا كسروية	٨٥
الاستدلال بالخارجين على عثمان رضي الله عنه	٩٣
خباثة في قالب نقد علمي	٩٦
الجهاد والحدود والتعزيرات والفصل في الخصومات للسلطان	١٠٠
فقه قطف الرؤوس	١٠٩
الكفر البواح	١١٨
صفة إنكار المنكر	١٢٢
نقض تأسيس العبيسان في الشرع المؤول	١٣٦
تعدد الآراء على الدولة تعطيل لوظيفة السلطان	١٤٠
الشورى شرعية	١٤٤
تعدد الآراء على الدولة هلكة النموذج العلوي والأيوبي والكويتي	١٥١
حكم الشعب للشعب النموذج العلوي والعباسي والكويتي	١٥٥
التجديد شرطه التوحيد	١٦٢
نصيحة السلطان برفق	١٦٦

فتنة ابن الزبير	١٧٤
جاهلية حرورية	١٨٠
الاحتجاج بخروج الحسين رضي الله عنه	١٨٤
الإرهاب والتهويل لتبرير الخروج	١٩٠
السمع والطاعة فقط لعمر بن عبدالعزيز	١٩٧
فتيا الإمام مالك رحمه الله	١٩٩
محاجة الوفد المصري لعثمان رضي الله عنه والجواب عنه	٢٠٢
كيف تستدل ؟!!	٢٠٦
إن أخطأت فقوموني	٢١٠
ائتم بالجماعة	٢١٥
الاختلاف مضادة لدعوة المرسلين	٢٢٠
مبدأ الخروج كلمة	٢٢٤
قوام الدين بالطاعة	٢٢٨
تنظير العبيسان مضاد تماماً لدعوة ابن عبدالوهاب والسلف	٢٣٥
نقض تأسيس العبيسان في الحرية والحزبية	٢٣٩
العلماء وسائل للفهم عن الله ورسوله	٢٥٠
قاعدة في التعامل مع آثار السلف وروايات الأئمة	٢٥٨
الكذب على العلامة الألباني رحمه الله، والنقل المبدل	٢٦٣
حديث لا طاعة لمن لم يطع الله منكر	٢٧١
الاستدلال بشعر المتنبي في سب الولاة	٢٧٧

العلمانية الفرنسية أفضل من دعوة الإمام محمد بن عبدالوهاب حضارياً ٢٨١
الشناعة على المذهب الحنبلي ٢٨٥
جمال الدين الأفغاني ليس مجدداً ٢٨٧
أوروبا القدوة ٢٩٠
يقرر الكلام الذي يعيبه ٢٩٢
ما هكذا تورد الإبل ٢٩٥
الخاتمة ٣٠٨

❁ ❁ ❁